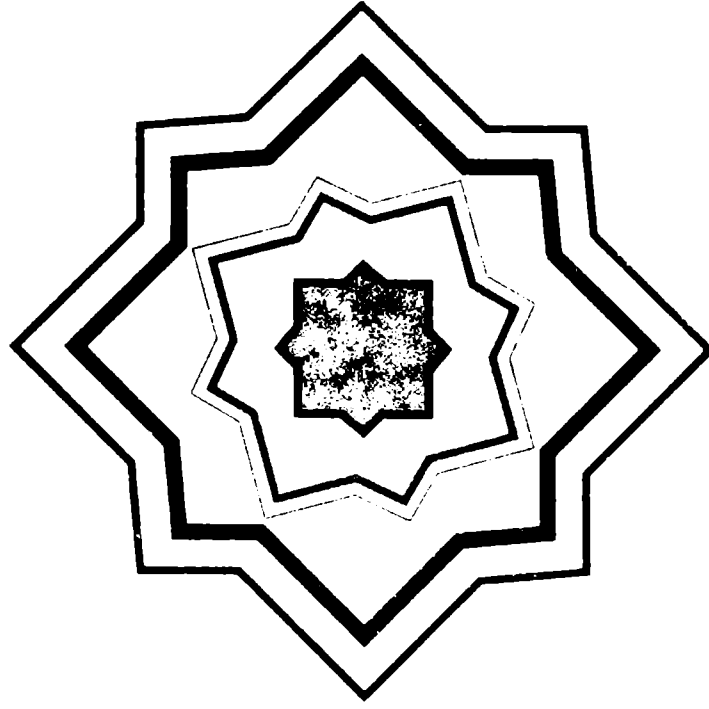


كشف التعمية في حكم تسمية صاحب الزمان ع

محمد بن حسن البحر العالمی

تحقیق: حجة الاسلام حمید میرزائی تبریزی

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كشف التعمية في حكم تسمية صاحب الزمان

عج الله تعالى فرجه الشريف

تأليف: الفقيه المحدث الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي المتوفى سنة ١١٠٤ هـ.ق

تحقيق : حميد ميرزائي تبريزي



سرشناسه	: حرعاملی، محمد بن حسن، ۱۰۳۳ - ۱۱۰۴ ق.
عنوان و پدیدآور	: کشف التعمیه فی حکم تسمیه صاحب الزمان (عجل الله تعالی فرجه الشریف) / تألیف محمد بن حسن الحرعاملی؛ تحقیق حمید میرزایی تبریزی.
مشخصات نشر	: تهران: دارالکتب الاسلامیه، ۱۳۸۵.
مشخصات ظاهری	: ۱۲۷ ص.: نمونه.
شابک	: ۱۵۰۰۰ ریال 9-381-440-964 ISBN
یادداشت	: فیپا.
یادداشت	: کتابنامه: ص [۱۲۵] - ۱۲۷؛ همچنین به صورت زیرنویس.
موضوع	: محمد بن حسن (عج)، امام دوازدهم، ۲۵۵ ق. - - لقبها.
موضوع	: محمد بن حسن (عج)، امام دوازدهم، ۲۵۵ ق. - - نامها.
شناسه افزوده	: میرزایی تبریزی، حمید، ۱۳۴۲ - ، محقق.
رده بندی کنگره	: ۵ک۴ح/۳۵/۵۱ BP
رده بندی دیویی	: ۲۹۷/۹۵۹
شماره کتابخانه ملی	: ۳۹۰۹۹ - ۸۵ م

نام کتاب: کشف التعمیه فی حکم تسمیه صاحب الزمان (عجل الله تعالی فرجه الشریف)

مؤلف: محمد بن حسن الحرعاملی (ره)

محقق: حمید میرزایی تبریزی

تیراژ: ۳۰۰۰ جلد

نوبت چاپ: اول

تاریخ انتشار: ۱۳۸۶ ه. ش.

صفحه و قطع: ۱۲۸ صفحه، وزیری

چاپ: مروی

ناشر: دارالکتب الاسلامیه - تهران - بازار سلطانی - ۹۹

تلفن: ۵۵۶۲۷۴۴۹ تلفکس: ۵۵۶۲۰۴۱۰

حق چاپ برای ناشر محفوظ است

قیمت: ۱۵۰۰۰ ریال

شابک ۹ - ۳۸۱ - ۴۴۰ - ۹۶۴ ISBN 964 - 440 - 381 - 9



مفكر آية الله العظمى الشارح هيدايه (مدفنه)

تاريخ: ١٨/١٢/١٤٠٦

شماره: ١٥٨٤٤

موضوع: استفتاء

مرجع اشيعه حضرت آية الله العظمى المكارم الشيرازي ^{ظنه}

نرى في بعض الروايات: حرمة التسمية
العصر بمجل الله تعالى فرجه، او كراهتها. هل نعم
تلك الروايات في زماننا ام لا؟

بإمتهال

قد ذكرنا في محله أن تلك الروايات لا تمثل زماننا وقد
ذكرنا أدلتنا في القواعد الفقهية في آخر بحث القضية =

٢٤ / سؤال / ١٤١٨



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي اختار لنفسه احسن الاسماء والصلوة على محمد وآله
الذين على الله قد هم واسمى وخصهم بمحمد الكرام والنعمة والآية
واشتق لهم اسماء من اسمائه وجعل ذكرهم شططا لقبول الصلوة
واسماهم شيئا لا اجابة الدعوات حتى تنزل بها الملائكة المقربون
واقسم على الله باسمائهم الانبياء والمرسلون بل جعلها كنز زينة لعرضه
الكرام وحتم على نفسه ان لا يدعوه احدا بها الا اجابه وزاده فضلا عنهم
ونوعا لاسماءهم في الملا الا على شرف قدس من نزل بها وعلى
الاجاب معرفة على كل بالغ عاقل وجه لبارئته التي هي المحافل
ويعبرون فيقول سمي مولانا القام المهدى وعنده التخص
الولي محمد بن علي محمد الحكيم العالي عاله الله بلطفه
قد وفقت هذه الاباء على رساله البعض ان ادان الاجلاء
التأخير من المعاصر في شيخنا الخليل الشيخ محمد بن مضمون
انباته تحريم تسمية صاحب الزمان في الحيات مطلقا من
الغيبه فرغ من فرقة بين حال الاصل واخبر في التدبير محصل
منها انما هي خلاف ما نطق به الاخبار الكثيرة من تسميته
الله والامر بانعموا وخصوصا خلاف ما يعتقد من ان تسميته

صورة الصحة الاربع من السنة

ازدما نغیرست
خداوند است

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل القرآن
مدرسة للعلماء ودار
للهدى وهدى للعلماء
والله اعلم بالصواب

التاريخ في ذكر طوام من الامم التي تولى حكمها في
الجزيرة العربية فانه في

[illegible]

والله اعلم

AA

۱۰۰

















[illegible]

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة

ضعيف

لعلنا لا نأخذ بالحق الذي ورد في قوله تعالى
ليس الا للورود ما في بعض الاخبار وقد ورد الاسم الشريف في اخبار
مكة فمما رآه من ذلك الاقارم وقد اوردنا منها ما فيه
ملح في بعضه فانه لا ولي الا لك وانما سجدت له هو الموفق لسلوك
سبل النور في العالم من الخلق والنزول والاصطراط وهو الحق
المستور والظاهر في الدنيا ويوم المات تحت الرضا له
الموسومة بكتاب النعم في حليم التسمية بعلم مولانا
سبحي هو لانا المهدى وعنه وعبد المخلص هو
محمد بن محمد بن علي بن عبد الله بن محمد بن
في منها في العشر الاوفا
مدي الحسنة
داود بن داود
محمد بن محمد
محمد بن محمد



الفهرس

١١	مقدّمة التحقيق
١٣	مقدّمة المؤلّف
١٥	الفصل الاول في الاحاديث الدالّة على جواز التسمية
٥١	الفصل الثاني في ذكر بعض القرائن الدالّة على ثبوت هذه الاحاديث
٥٥	الفصل الثالث في وجه الاستدلال بالاحاديث
٦٣	الفصل الرابع، في ذكر أحاديث النّهي
٦٩	الفصل الخامس، في بيان حال أساتيدها
٧٣	الفصل السادس، في بيان رجحان احاديث الجواز على احاديث النّهي
٧٥	الفصل السابع، في وجه الجمع بين الاحاديث
٧٧	الفصل الثامن، في القرائن و الادلّة على الذي اخترناه
٨٩	الفصل التاسع، في ذكر النظائر لما نحن بصدده
٩٧	الفصل العاشر، في ردّ باقى التأويلات المحتملة لاحاديث النّهي
١٠٥	الفصل الحادي عشر، في توجيه الاحاديث
١٠٩	الفصل الثانى عشر، في كلام السيدر و جوابه
١٢٥	مصادر التحقيق

مقدمة التحقيق

رأيت في رسالة من رسائل المرحوم آية ... العظمى السيد ابى القاسم الخوئي المسمّاة بمنية السائل في صفحة ٢٣٤ طبع في دارالمجتبى، بيروت - لبنان. موضوعاً لفت نظري وكان ذلك الموضوع هو:

قد سئل من سماحته «هل تجوز شرعاً تسمية الامام الحجة عجل الله تعالى فرجه الشريف باسمه الشريف الخاص في محفل من الناس أم أنّ الروايات المانعة من ذلك تعمّ زمان الغيبة الكبرى؟»

فاجاب سماحته «لا تعمّ تلك لزماننا هذا».

لذا قرّرت على أن أحصل على إطلاعات أكثر و بين البحث و المطالعة و اجهت روايات كثيرة و فتاوى الامامية كانت تنصّ على الاسم الخاص و على سبيل التعرف على بعضها أقدم عليكم أمثلة منها:

١. سيرة الائمة الاثنى عشر، مؤلفه: هاشم معروف الحسيني طبع في بيروت - لبنان ج ٢ جاء فيه اكثر من ثمانى موارد تنصّ على إسم صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف و ذلك في صفحات: (٥٣٧، ٥٤١، ٥٤٥، ٥٥٣، ٥٥٧، ٥٦٦، ٥٧٩).

٢. المهدي، مؤلفه: آية الله العظمى السيد صدر الدين الصدر، طبع في بيروت - لبنان في صفحة، ٦٩، ٧٠.

٣. المصباح، مؤلفه: الشيخ تقى الدين إبراهيم بن على بن الحسن بن محمد العاملى الكفعي الكفعمى المتوفى ٩٠٠ هـ ق طبع في بيروت - لبنان، جاء في دعاء ليلة الثالثة و العشرين من شهر رمضان المبارك في صفحة ٥٨٦ «اللهم كن لوليك محمد بن الحسن...».

٤. إعتقادات الصدوق، مؤلفه: الشيخ الصدوق ره الطبعة الاولى في صفحة ١١٥، ١١٦.

٥. مفتاح الجنّات، مؤلفه: السيد محسن الامين طبع في بيروت - لبنان في صفحة ١٧٩.

٦. موسوعة فقهية باللغة الفارسية: (يك دوره فقه كامل فارسى) مؤلفه: العلامة مولى محمد تقى المجلسى الأول، طبع فراهانى - طهران في صفحة ٤٤٧، ٤٧٥.

٧. دلائل الامامة، مؤلفه: أبو جعفر محمد بن رستم الطبرى طبع مؤسسة البعثة في صفحة ٤٤٧، ٤٧٥.

٨. نوادر الاخبار، مؤلفه: مولى محسن بن مرتضى الفيض الكاشانى طبع آرين - طهران في صفحة ١٣٢.

٩. العمدة عيون صحاح الابرار في مناقب إمام الابرار، مؤلفه: الحافظ يحيى بن الحسين الاسدي

الحلّي المعروف بابن البطريق، طبع النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المقدسة في صفحة ٤٣٧.

١٠. رسالة معراج العباد باللغة الفارسية: التي تحتوي على فتاوى الشيخ الانصاري الاعظم طبع مؤسسة مطبوعات إسماعيليان في صفحة ١٦.

١١. منهاج الكرامة في معرفة الامامة، مؤلفه: الحسن بن يوسف بن المطهر المعروف بالعلامة الحلّي في صفحة ٣١، ٦٥.

١٢. الصحيفة العلوية المباركة، مؤلفه: الحاج الميرزا حسين النوري الطبرسي طبع مكتبة نينوى في صفحة ١٢٧.

وكذلك لقد لفتت نظري رسالة بعنوان كشف التعمية في حكم تسمية صاحب الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف، مؤلفه: الشيخ الحر العاملي و (كان بين المرحوم السيد محمد باقر المشهور بالداماد المتوفى عام ١٠٤١، و المرحوم الشيخ بهاء الدين محمد بن حسين العاملي المتوفى عام ١٠٣١، اختلاف حول التصريح بالاسم الخاص بأمام الزمان عجل الله تعالى فرجه الشريف، والذي كان المرحوم السيد معتقداً بعدم جواز التسمية، ولكن المرحوم الشيخ كان يعتقد بجوازها و المرحوم السيد كان قد كتب رسالة بعنوان «شرعة التسمية حول حرمة تسمية صاحب الامر عجل الله تعالى فرجه الشريف» في رد ما كان معتقداً به الشيخ، و المرحوم الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي، كتب رسالة في رد رسالة شرعة التسمية) بعد البحث و التفحص المليين، وجدت نسخة منها في مكتبة المجلس في طهران و نسخة اخرى في مكتبة الحرم المقدس الرضوي الامام علي بن موسى الرضا عليه السلام في مشهده و قد بذلت جهداً كثيراً تحقيق هذه الرسالة و قمت بمقايسة الروايات بالروايات الامّ و بينت الاختلاف بين النسخ تقريباً. والذي يجب أن أجب النظر إليه هو أن ليس هد في اثبات جواز التسمية، بل إحياء كتاب خبري لمحدث كبير. و في الختام، راجياً من ذوى العلم و القلم و الحديث أن يهدوا الي عيوبي و سهوي و شاكرأ لهم مسبقاً مساعيهم الحميدة في طريق إصلاح هفواتي و صيقله العلم و إظهار الحق إن شاء الله تعالى.

حميد ميرزائي تبريزي اول رجب المرجب ١٤٢٧

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المؤلف

أحمد الله الذي إختار لنفسه أحسن الاسماء والصلوة والسلام على محمد وآله الذين أعلى الله قدرهم وأسمى^١، وخصهم بجميل إكرامه وآلائه واشتق لهم من أسمائه وجعل ذكرهم شرطاً لقبول الصلوات وأسمائهم سبباً لإجابة الدعوات حتى توصل بها الملائكة المقربون وأقسم على الله بأسمائهم الانبياء والمرسلون، بل جعلها الله زينةً لعرشه الكريم وحتم على نفسه أن لا يدعوه أحد إلا أجابه وزاده من فضله الجسيم ونوه^٢ الله بأسمائهم في الملأ الاعلى وشرف قدر من تبرك بها واعلى بل أوجب معرفتها على كل بالغ وعقل وجعلها زينةً للمجالس والمحافل.

وبعد فيقول سمى مولانا القائم المهدي وعبد المخلص الولي محمد بن الحسن بن علي بن محمد الحر العاملي عامله الله بلطفه الحفي، قد وقفت في هذه الايام على رسالة^٣ لبعض السادات الاجلاء من المتأخرين الذين يقرب زمانهم من زماننا هذا، مضمونها إثبات تحريم تسمية صاحب الزمان في المجالس مطلقاً مدة زمن الغيبة من غير تفرقة بين حال الامن والخوف والتقية، فحصل لي منها العجب حيث أنها خلاف ما نطقت به الاخبار الكثيرة من تسميته عليه السلام والامر بها عموماً وخصوصاً وخلاف ما يعتقده كل من لقيناه من علمائنا ومشايخنا وكل من وصل إلينا كلامه من العلماء السابقين واللاحقين، فانهم يذكرون اسمه عليه السلام في كتبهم ورواياتهم ومجالسهم ومحاوراتهم ويروون الاخبار المشتملة على ذلك ولم يقل احد منهم بالتحريم فيما أعلم، إلا القليل الذي كلامه غير صريح في ذلك كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى، مع وجود المحمل الصحيح لاحاديث النهي وللكلام ذلك الفاضل وهو التخصيص بوقت الخوف والتقية ووجود النصوص الصريحة وما اشتمل على الامر بالتسمية عموماً او خصوصاً، مع أنه لا يحضرني جميع ما احتاج اليه من الكتب في ذلك، وما وجدته من الاحاديث الآن كافٍ في معارضة احاديث النهي، فإنه يزيد عليه ويرجح من وجوه كثيرة يأتي بعضها إن شاء الله تعالى، وأنا اذكر الان بعض الاحاديث الدالة على الجواز، ثم اذكر كيفية الاستدلال بها، ثم اورد احاديث النهي كما اورده. السيد رحمة الله عليه، ثم اذكر تأويلها وما يدل عليه، ثم اورد كلام السيد

واجيب عنه إن شاء الله، مؤملاً من الله سبحانه التوفيق لسلوك سبيل الانصاف والعصمة عن الخلل والزلل والاعتساف، على أنه لا يلزمنا الدليل لأننا نافون للتحريم ولا دليل على النافي ولأننا ندعى الجواز وهو عندهم الاصل، ولأننا متمسكون بالمشهور الذي كاد يكون إجماعاً بل لا يكاد يتحقق فيه خلاف من غير صاحب الرسالة المذكورة وقد سميت هذه الرسالة كشف التعمية في حكم التسمية وهي مرتبة على اثني عشر فصلاً تبرّكاً بهذه العدد الشريف.

- الأول: في الاحاديث الدالة على جواز التسمية و الامر بها و التصريح بالاسم.
- الثاني: في ذكر بعض القرائن الدالة على ثبوت هذه الاحاديث و صحة نقلها.
- الثالث: في وجه الاستدلال بالاحاديث المذكورة.
- الرابع: في ذكر احاديث النهي كما اوردها السيد.
- الخامس: في بيان حال مسانيدها و ما يتعلق بذلك.
- السادس: في بيان رجحان احاديث الجواز على احاديث النهي.
- السابع: في وجه الجمع بين احاديث الجواز و المنع.
- الثامن: في ذكر القرائن و الادلة على التأويل الذي اخترناه.
- التاسع: في ذكر بعض النظائر و الاشباه لما نحن بصدده ممّا يقرب ما قلناه.
- العاشر: في ردّ باقى التأويلات المحتملة لاحاديث النهي.
- الحادي عشر: في توجيه الاحاديث بوجه تفصيلي.
- الثاني عشر: في ذكر كلام السيّد و جوابه.

فصل الأول

فاقول: الفصل الأول في الأحاديث الدالة على جواز التسمية و التصريح بها و الامر بذلك خصوصاً و عموماً و هي كثيرة نذكر منها ما تيسر:

١. مارواه الشيخ الجليل رئيس المحدثين أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه رضي الله في كتاب كمال الدين و تمام النعمة في باب ميلاد القائم عليه السلام قال: حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل قال حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري، قال حدثنا محمد بن إبراهيم الكوفي، إن أبا محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام بعث الى بعض سمّاه لي بشاة مذبوحة و قال هذه من عقيقة ابني محمد.^١

٢. مارواه ايضاً في الباب المذكور عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبدالله بن جعفر حميري عن محمد بن أحمد العلوي عن أبي غانم الخادم، قال: ولد لابي محمد عليه السلام مولوداً، فسّمّاه محمدّاً و عرضه على أصحابه يوم الثالث و قال هذا صاحبكم من بعدي و خليفتي عليكم و هو القائم، الحديث.^٢

٣. مارواه ايضاً فيه، قال: حدثنا محمد بن علي ما جيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن الحسن بن علي النيشابوري عن الحسن بن المنذر عن حمزة بن أبي الفتح أنه كان جالساً فقال لي البشارة، ولد البارحة مولوداً لابي محمد عليه السلام و أمر بكتمانه قلت ما اسمه؟

١. كمال الدين: ١٠/٤٣٢، البحار: ١٧/١٥/٥١.

٢. كمال الدين: ٨/٤٣١، البحار: ١١/٥/٥١ و فيها «ولد» بدل «مولود».

قال: يسمّى محمّداً ويكنّى بابي جعفر.^١

٤. ماوراه ايضاً في كتاب كمال الدين في باب ماروي عن أبي محمّد الحسن بن عليّ العسكري عليه السّلام من وقوع الغيبة بابنه الثاني عشر عليه السّلام، قال حدّثنا محمّد بن محمّد بن عصام الكليني رضى... قال حدّثنا محمّد بن يعقوب الكليني عن علّان^٢ الرّازي عين بعض أصحابنا أنّه لمّا حملت جارية أبي محمّد عليه السّلام قال ستحملين ذكراً و اسمه محمّد و هو القائم من بعدي.^٣

قوله ستحملين بعد قوله لمّا حملت، الظاهر أنّ المراد بالحمل، حملها إيّاه على يدها بعد الولادة او المراد سيظهر الحمل و كان ذلك قبل ظهوره.

٥. مارواه الشيخ الجليل ثقة الاسلام أبو علي الطبرسي في كتاب إعلام الوري في الفصل الثالث، في النص على المهدي عليه السّلام من أبيه، قال في آخره: وروى الصدوق بن بابويه قال: حدّثنا محمّد بن إبراهيم بن إسحق الطالقاني عن أبي عليّ بن محمّد بن همام عن محمّد بن عثمان العمري قال: سمعت أبي يقول، سئل أبو محمّد الحسن بن عليّ عليه السّلام و أنا عنده، عن الخبر الذي روى عن آبائه عليهم السّلام «إنّ الارض لما تخلو من حجة الله على خلقه إلى يوم القيامة وإنّ من مات و لم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية، فقال إنّ هذا حقّ كما أنّ النهار حقّ قليل يا بن رسول الله فمن الحجة و الامام بعدك؟» فقال:

«إبني محمّد هو الامام و الحجة بعدي فمن مات و لم يعرفه مات ميتة جاهليّة»^٤ ورواه الشيخ الجليل علي بن عيسى في كتاب كشف الغمّة ايضاً نقلاً عن الطبرسي مثله.^٥

٦. مارواه الشيخ الجليل أبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب كمال الدين في باب ميلاد القائم عليه السّلام، قال حدّثنا محمّد بن علي ما جيلويه قال حدّثنا محمّد بن يحيى العطار عن أبي علي الحيراني عن جارية كان أهداها إلى أبي محمّد

١. كمال الدين: ٨/٤٣١ وفيه «جائني يوماً» بدل «كان جالساً» و «ولد» بدل «مولود» و «كنّى جعفر» بدل «يكنّى بابي جعفر»، و راجع البحار: ١١/٥/٥٢.

٢. قال النجاشي: علي بن محمّد بن إبراهيم بن أبان الرّازي الكليني المعروف بعلّان، يكنّى أبا الحسن ثقة، عين له كتاب أخبار القائم عليه السّلام (رجال النجاشي: ١٨٤).

٣. كمال الدين: ٤/٤٠٨، البحار: ١٣/١٦١/٥١.

٤. إعلام الوري: ٢/٢٥٣، كمال الدين: ٩/٤٠٩، كفاية الاثر: ٢٩٦.

٥. كشف الغمّة: ٣/٤٥١.

عليه السلام، فلما مات رجعت إليه أنها حدثته ان أم المهدي عليه السلام إسمها نرجس و صيقل و ان أبا محمد عليه السلام حدثها بما يجري على عياله فسألته أن يدعو لها أن يجعل ميتتها قبله فمات في حياة أبي محمد عليه السلام و على قبرها لوح مكتوب عليه هذا قبر أم محمد.^١

و روى الكيني في باب برّ الوالدين عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكويني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: و من السنّة و البرّ أن يكتني الرجل باسم ابنه.^٢ ٧. مارواه الصدوق بن بابويه أيضاً في كتاب عيون الاخبار و في كتاب كمال الدين قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن اسحق الطالقاني قال حدثنا الحسين بن إسماعيل عن سعيد بن محمد بن نصر القطان عن عبد الله^٣ بن محمد السلمي عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن سعيد بن محمد عن العباس بن أبي عمير^٤ عن صدقة بن أبي موسى عن أبي نصره عن أبي جعفر عليه السلام أنه لما حضرته الوفاة و عنده ولده الصادق عليه السلام و أخوه زيد، بعد كلام جرى بينه و بين زيد فدعا بجابر بن عبد الله، فقال يا جابر حدثنا بما عاينت من الصحيفة فقال له جابر نعم يا أبا جعفر دخلت على فاطمة و معها صحيفة من درّة فقلت لها ما هذه الصحيفة؟^٥

قالت: فيها أسماء الأئمة من ولدي إلى أن قال جابر فقرأت ما فيها فاذاً فيها أبو القاسم محمد المصطفى أمّه آمنه بنت وهب. أبو الحسن علي بن ابيطالب المرتضى أمّه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف. أبو محمد الحسن بن علي البرّ. أبو عبد الله الحسين بن علي التقي أمهما فاطمة بنت محمد. أبو محمد بن علي بن الحسين العدل أمّه شهربانويه^٦ بنت يزدجرد بن شاهنشاه. أبو جعفر محمد بن علي الباقر أمّهام عبد الله بنت الحسين بن علي بن ابيطالب أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق أمّه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن

١. راجع تمامه، كمال الدين: ٧/٤٣١، البحار: ١٠/٥/٥١. و في كمال الدين، «خيزراني» بدل «حيراني».

٢. الكافي: ١/١٦١/١٦، فيه «ايه» بدل «ابنه».

٣. في عيون اخبار الرضا عليه السلام «عبد الله» بدل «عبد الله» و «عبد الرحيم» بدل «عبد الرحمن».

٤. في عيون اخبار الرضا عليه السلام، «ابن عمرو» بدل «ابن عمير».

٥. و أيضاً فيه «دخلت على مولاتي فاطمة بنت رسول الله و معها صحيفة بيضاء فقلت لها يا سيّدة النساء ما هذه الصحيفة أتني أراها معك؟».

٦. و أيضاً فيه «شهربانو» بدل «شهربانويه».

أبي بكر. أبو إبراهيم موسى بن جعفر الثقة أمّه جاريه إسمها حميده. أبو الحسن علي بن موسى الرضا أمّه جارية إسمها نجمه. أبو جعفر محمد بن علي الزكيّ أمّه جاريه إسمها خيزران. أبو الحسن علي بن محمد الأمين أمّه جاريه إسمها سوسن. أبو محمد الحسن بن علي الرفيق أمّه جاريه إسمها سمانه وتكنى بأمّ الحسن. أبو القاسم محمد بن الحسن حجة الله على خلقه القائم أمّه جاريه إسمها نرجس صلوات الله عليهم.^١

قال ابن بابويه بعد إيراد هذا الحديث جاء هذا الخبر هكذا بتسمية القائم عليه السلام، والذي أذهب إليه النّهي.

أقول: أنّه لم يضعّف الحديث ولا ردّه ولا تعرّض لتأويله فكلامه لا يوجب عدم حجّيته ومع ذلك قد روى احاديث التسمية والاحاديث الصريحة في تخصيص النّهي بحال الخوف والتقّيّة. ووجه إجمال هذا الكلام هو أنّه في أوائل زمن الغيبة وكان احتمال تلك المفسدة الكلّيّة قريباً كما يأتي تحقيقه إن شاء الله.

٨. مارواه الشيخ الجليل رئيس الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي رضى... في كتاب الغيبة، قال: أخبرنا جماعة عن أبي عبدالله الحسين بن سفيان البرزوفري^٢ عن علي بن سنان الموصلي العدل عن علي بن الحسين عن أحمد بن محمد بن الجليل عن جعفر بن أحمد البصري^٣ عن عمّه الحسن بن علي عن أبيه عن أبي عبدالله جعفر بن محمد عن أبيه الباقر عن أبيه سيّد العابدين^٤ عن أبيه الحسين الشهيد عن أبيه امير المؤمنين عليهم السلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله في الليلة التي كانت فيها وفاته:

«يا أبا الحسن أحضروا دواة وصحيفة، فاملئ رسول الله صلّى الله عليه وآله وصيته، حتّى انتهى الى هذا الموضع، فقال: يا عليّ إنّه يكون^٥ من بعدي اثني عشر إماماً، فانت يا عليّ أوّل الاثني عشر إماماً و

١. عيون اخبار الرضا عليه السلام: ٤/١، و ايضاً فيه «حميدة المصفاة» بدل «حميده» و «أمّ الحسن» بدل «بامّ الحسن» و «هو حجّة الله» بدل «حجّة الله»، و راجع كمال الدين: ١/٣٠٨، مع الاختلاف في المتن و السند.
٢. قال النجاشي: الحسين بن عليّ بن سفيان بن خالد بن سفيان ابو عبدالله البرزوفري شيخ ثقة جليل من اصحابنا. (رجال النجاشي: ٥٠).

٣. في كتاب الغيبة للطوسي «المصري» بدل «البصري» و هو جعفر بن أحمد بن عليّ بن بيان بن زيد بن سيابة ابو الفضل الغافقي المصري و يعرف بابن أبي العلاء مات سنة ٣٠٤ و كان رافضياً (لسان الميزان).

٤. و ايضاً فيه «ابيه ذى الثغفات سيّد العابدين، عن ابيه الحسين الزكي الشهيد».

٥. و ايضاً فيه «سيكون» بدل «يكون».

ذكر النص عليهم بأسمائهم وألقابهم إلى أن انتهى إلى الحسن العسكري عليه السلام فقال: فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه محمد المستحفظ من آل محمد عليهم السلام فذلك إثني عشر اماماً الحديث»^١.

٩. ما رواه رئيس المحدثين محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب كمال الدين في باب علامات خروج القائم عليه السلام، قال حدثنا علي بن أحمد بن موسى قال حدثنا محمد بن أبي عبدالله الكوفي قال حدثنا محمد بن إسماعيل البرمكي قال حدثنا إسماعيل بن مالك عن محمد بن سنان عن أبي الجارود زياد بن المنذر عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام عن أبيه عن جدّه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام على المنبر:

«يخرج رجل من ولدي في آخر الزمان أبيض، مشرب حمرة و ذكر صفة القائم عليه السلام إلى أن قال: له إسمان إسم يخفى وإسم يعلن، فاما الذي يخفى فاحمد و أما الذي يعلن فمحمد، ثم قال في آخر الحديث: يتباشرون بخروج القائم عليه السلام»^٢.

١٠. ما رواه الطبرسي في إعلام الوري عن المفضل بن عمر، قال: دخلت^٣ على سيدي الصادق عليه السلام، فقلت من الخلف من بعدك؟ فقال:

«الخلف من بعدي موسى و الخلف المنتظر محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى»^٤.

و رواه ابن طاووس في ربيع الشيعة^٥ و نقله علي بن عيسى في كشف الغمة أيضاً.

١١. ما رواه الشيخ الجليل أبو عبدالله محمد بن إبراهيم النعماني في كتاب الغيبة بسنده عن زيد الشحام عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث أنه قال له أخبرني بعدتكم فقال: «نحن اثني عشر هكذا حول عرش ربنا جلّ و عزّ في مبتدئ خلقنا أولنا محمد و أوسطنا محمد و

١. كتاب الغيبة للطوسي: ١٥٠/١١١، البحار: ٣٦/٢٦٠/٨١، اثبات الهداة: ١/٥٤٩/٣٧٦.

٢. كمال الدين: ١٧/٦٥٣ و فيه «هو على المنبر» بدل «على المنبر» و «ابيض اللون» بدل «ابيض» و «بقيام القائم» بدل «بخروج القائم».

٣. في كتاب الغيبة للطوسي: «دخلت على سيدي جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فقلت: يا سيدي لو عهدت إلينا من الخلف من بعدك؟ فقال: يا مفضل الامام من بعدي...».

٤. إعلام الوري للطبرسي: ٢/٢٣٤، كمال الدين: ٢/٣٣٤.

٥. و اعلم أن كتاب ربيع الشيعة هو نفس كتاب إعلام الوري و مؤلفه هو الشيخ الطبرسي لابن طاووس، راجع الذريعة: ٢/٢٤٠ و ١٠/٧٥.

آخرنا محمد»^١.

١٢. مارواه الشيخ أبو جعفر بن بابويه رضى... في كتاب كمال الدين في باب من شاهد القائم عليه السلام ورأه وكلمه قال: حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل رضى... قال: حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري عن إبراهيم بن مهزيار، ثم ذكر حديثاً طويلاً مضمونه أنه بحث عن أخبار آل أبي محمد الحسن بن عليّ عليهما السلام بالمدينة ولم يقع على شيء فلما صار إلى مكة تراءى له في الطواف رجل أسمر جميل، يطيل التوسم فيه فعدلت إليه مؤملاً منه عرفان ما قصدت له، ثم سأله الرجل عن حاله وإسمه، فعرفه حتى ظهر له أنه من خواص المهدي عليه السلام وسأله عن حاجته، فقال له إبراهيم بن مهزيار: هل تعرف من أخبار آل أبي محمد الحسن بن عليّ عليهما السلام شيئاً؟ فقال: وایم الله إنني لأعرف الضوء في جبیني محمد و موسى إبنی الحسن بن علی صلوات الله علیهما، ثم إنني لرسولهما إليك قاصداً لا ثباتك أمرهما فإن أجبت لقائهما فارتحل معي إلى الطائف، ثم ذكر أنه ارتحل معه و ذكر ما شاهد من الانوار والبراهين والآيات و قال: فخرج إلى أحدهما وهو الأكبر سنّاً محمد بن الحسن صلوات الله عليه، ثم قال إبراهيم بن مهزيار نقلاً عن صاحب الزمان عليه السلام لیکن هذا المجلس مكتوماً عندك إلا عن أهل التصديق والاخوة الصادقة في الدين.^٢

١٣. مارواه ابن بابويه أيضاً في الباب المذكور،^٣ قال: حدثنا أبو الحسن عليّ بن أحمد بن موسى بن إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن جعفر الصادق عليه السلام قال: وجدت في كتاب أبي قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الطوال عن أبيه عن الحسن بن علي الطبرسي عن أبي جعفر محمد بن إبراهيم بن عليّ بن مهزيار قال: سمعت أبي يقول سمعت أبي علي بن مهزيار يقول: كنت نائماً فرأيت قائلاً يقول لي: حج في هذه السنة فانك ترى صاحب زمانك، فاتبعت و أنا فرح مسرور ثم توجهت إلى الحج و سألت بالكوفة و بالمدينة عن ذلك، فلم أجد خبراً و لا أثراً فخرجت إلى مكة و سألت عن آل أبي محمد عليه السلام،

١. راجع تمامه: كتاب الغيبة للطوسي: ١٦/٨٥ و ما وجدت هذا الحديث في كشف الغمة...

٢. جاء الخبر هنا مختصراً، راجع تمامه، كمال الدين: ١٩/٤٤٥، وفيه «بجيين» بدل «في جينى»، البحار:

٣. في باب من شاهد القائم عليه السلام.

فلم أسمع خبراً، فلما كان بالليل و أنا في الطواف فاذا أنا بفتى مليح الوجه، ثم ذكر أنه ظهر له أنه من خواص القائم عليه السلام و أنه قال له أتعرف على بن مهزيار؟ قلت أنا على بن مهزيار، قال: أتعرف الصريحين؟^١

قلت و من هما؟ قال: محمد و موسى، ثم قال: ما فعلت العلامة التي بينك و بين أبي محمد عليه السلام؟ فقلت: معي و أخرجت إليه خاتماً، فقال: صر إلى رحلك فاذا ذهب ثلث الليل فالحق بنا، ثم ذكر أنه مضى معه حتى رأى صاحب الزمان عليه السلام و ذكر مجلسه معه.^٢

١٤. مارواه صاحب كتاب الخرائج و الجرائح في كتابه المذكور عن حذيفة قال: سمعت النبي صلى الله عليه و آله يقول: و قد ذكر المهدي عليه السلام، فقال:

«إنه يبايع بين الركن و المقام إسمه محمد و عبدالله و المهدي، فهذه أسماءه ثلاثها، الحديث».^٣

١٥. مارواه الشيخ الجليل ثقة الاسلام أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني في باب ماجاء في الاثنى عشر عليهم السلام، عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليهما السلام، عن جابر بن عبدالله الانصاري قال: دخلت على فاطمة عليها السلام و بين يديها لوح فيه اسماء الأوصياء من ولدها فعددت اثنى عشر، آخرهم القائم، ثلاثة منهم محمد و اربعة منهم علي.^٤

السند صحيح الى الحسن بن محبوب و هو ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه فيكون صحيحاً اجماعاً.

ورواه الصدوق بن بابويه رضى ... في عيون الاخبار عن أحمد بن محمد بن يحيى عن أبيه عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب.^٥

و في الخصال، عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن

١. الصريح، الخالص من كل شيء (لسان العرب: ٥٠٩/٢) و المراد هنا خالص من جهت التسبب. الصريح، البعيد (لسان العرب: ٥٢٦/٢).

٢. راجع تمامه، كمال الدين: ٢٣/٤٦٥، البحار: ٢٢/٤٢/٥٢.

٣. راجع تمامه، الخرائج و الجرائح: ١١٤٩/٣.

٤. الكافي: ٩/٥٣٢/١ و فيه «ثلاثة» بدل «اربعة».

٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٦/٤٧/١ و ٧.

الحسن بن محبوب مثله.^١

ورواه في كتاب كمال الدين في باب ماروي عن النبي صلى الله عليه وآله، النص على القائم، عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن يحيى العطار و عبدالله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن ابن محبوب.^٢

ورواه ايضاً عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار عن أبيه عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن ابن محبوب.^٣

ورواه ايضاً عن الحسين بن أحمد بن إدريس عن أبيه عن أحمد بن محمد بن عيسى و ابراهيم ابن هاشم جميعاً عن ابن محبوب.^٤

ورواه في كتاب من لا يحضره الفقيه في أول كتاب الوصايا باسناده عن الحسن بن محبوب.^٥

ورواه الشيخ المفيد في الارشاد^٦ و الطبرسي في إعلام الوري^٧ و اكثر علمائنا.^٨

١٦. مارواه الشيخ الجليل رئيس المحدثين أبو جعفر بن بابويه رضى ... في كتاب عيون الاخبار في باب النص على الرضا عليه السلام في جملة الاثنى عشر عليهم السلام و فى كتاب كمال الدين في باب ذكر النص على القائم في اللوح، قال: حدثنا على بن الحسن^٩ بن شاذويه المؤدّب و أحمد بن هارون الفامي^{١٠} رضى الله عنهما قالوا: حدثنا محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري عن أبيه عن جعفر بن محمد المالك^{١١} عن درست بن عبد الحميد عن عبدالله بن القاسم عن عبدالله بن جبله عن أبي السفائج عن جابر بن^{١٢} يزيد الجعفي، عن ابي جعفر^{١٣} عليهما السلام عن جابر بن عبدالله الانصارى قال: دخلت على

١. الخصال: ٤٢/٤٧٧. ٢. كمال الدين: ١٣/٢٦٩.

٣. كمال الدين: ٣/٣١١. ٤. كمال الدين: ٤/٣١٢.

٥. من لا يحضره الفقيه، باب الوصية: ٥٤٠٨/١٠/٦.

٦. الارشاد: ٣٤٦/٢. ٧. إعلام الوري: ١٧٨/٢.

٨. جاء الحديث في اكثر كتبنا منهم كتاب الغيبة للطوسي ره و غيره.

٩. في عيون اخبار الرضا عليه السلام و كمال الدين، «الحسين» بدل «الحسن».

١٠. في عيون اخبار الرضا عليه السلام «العامي» بدل «الفامي» و في كمال الدين «القاضي» بدل «الفامي».

١١. و ايضاً فيهما، «مالك الفزاري عن مالك السلولي» بدل «المالك».

١٢. في عيون اخبار الرضا عليه السلام و كمال الدين «عن جابر الجعفي» بدل «عن جابر بن يزيد الجعفي».

١٣. و ايضاً فيهما، «عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر» بدل «ابي جعفر».

فاطمة^١ عليها السلام وقدامها لوح يكاد ضؤه يغشى الابصار فيه اثني عشر اسماً،
ثلاثة في ظاهره و ثلاثة في باطنه و ثلاثة في أوله^٢ و ثلاثة أسماء في طرفه، فعددتها، فاذا هي
اثني عشر^٣، فقلت: أسماء من هو هؤلاء؟ قالت: ^٤

«أسماء الاوصياء أولهم ابن عمي و أحد عشر من ولدي آخرهم القائم».

قال جابر: فرأيت فيه محمداً محمداً محمداً في ثلاثة مواضع و علياً و علياً و علياً
في اربعة مواضع.^٥

١٧. مارواه الشيخ الجليل ابو على الحسن بن الشيخ الاجل رئيس الطائفة ابي جعفر
محمّد بن الحسن الطوسي رضى... في كتاب الامالي و يعرف بالمجالس ايضاً قال: حدّثنا
ابي رضى... قال: حدّثنا ابو محمّد الفخام عن ابي العباس احمد بن عبدالله بن عليّ الرأس
عن ابي عبدالله عبدالرحمن بن عبدالله العمرى عن ابي سلمة بن يحيى بن المغيرة عن
ابيه^٦ يحيى بن المغيرة عن ابن سنان^٧ عن ابي^٨ عبدالله عليه السلام و ذكر حديث اللّوح
بتمامه الى أن قال:

«و محمّد الهادي الى سبيلي الذابّ عن حريمي القيم^٩ في رعيته الاعزّ،^{١٠} يخرج منه ذوالاسمين
عليّ و الحسن الخلف محمّد في آخر الزّمان الى أن قال: هو المهدي من آل محمّد يملأ الارض عدلاً
كما ملئت جوراً».^{١١}

١٨. مارواه الشيخ الجليل رجب الحافظ البرسي في كتاب مشارق أنوار اليقين، قال:
روى جابر عن الزهراء سلام الله عليها حديث اللّوح و نسخته، ثمّ اوردته بتمامه الى أن قال:
«و اكمل ذلك بانه محمّد زكى العالمين».^{١٢}

١. في عيون اخبار الرضا عليه السلام، «دخلت على فاطمة بنت رسول الله» بدل «فاطمة»، و في كمال الدين «على
مولاتي فاطمة» بدل «فاطمة».

٢. و ايضاً فيها، «اثني عشر اسماً» بدل «اثني عشر».

٣. و ايضاً فيها، «قالت هذه» بدل «قالت».

٤. راجع عيون اخبار الرضا عليه السلام: ٤٦/١، كمال الدين: ٢/٣١١.

٥. في الامالي للطوسي، «عن اخيه» بدل «عن ابيه».

٦. و ايضاً فيه، «عن محمّد بن سنان» بدل «ابن سنان».

٧. و ايضاً فيه «عن سيدنا ابي عبدالله» بدل «عن ابي عبدالله».

٨. و ايضاً فيه «والقيم» بدل «القيم».

٩. و ايضاً فيه «حسن اعزّ» بدل «الاعزّ».

١٠. راجع تمامه، الامالي للطوسي: ٥٦٦/٢٩١.

١١. راجع تمامه مشارق انوار اليقين: ١٠٤ و لم يذكر لفظ «محمّد» في هذه النسخة لا صريحاً و لا كناية، ولكن في

ورواه الكليني عن محمد بن يحيى و محمد بن عبدالله عن عبدالله عن جعفر بن الحسن بن ظريف و عن علي بن محمد، عن صالح بن ابي حماد، عن بكر بن صالح عن عبدالرحمن بن سالم عن ابي بصير، عن ابي عبدالله عليه السلام و ذكر حديث اللوح الذي انزله الله عز و جل على نبيه صلى الله عليه و آله إلى أن قال:

«أخرج منه الداعي الى سبيلي و الخازن لعلمي الحسن بن علي^١ و اكمل ذلك بانه م ح م د رحمة للعالمين، الحديث...^٢ و قال في آخره، فصنه الآ عن اهله».

ورواه الشيخ ابو جعفر الطوسي في كتاب الغيبة^٣ و الشيخ ابو علي الطوسي في مجالسه^٤ و علي بن محمد بن الخزاز القمي في كتاب الكفاية.^٥

واورده اكثر علمائنا المحدثين و طرقه كثيرة جداً و الاسم الشريف في اكثر تلك المواضع بحروف متصلة و في الكافي بحروف مقطعة هكذا «م ح م د».

ورواه الصدوق في كمال الدين،^٦ إلا أنه حذف الاسم بالكلية و في عيون الاخبار، اورد، بالحروف المقطعة.^٧

١٩. مارواه الشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في كتاب الغيبة باسناده عن جابر بن يزيد الجعفي أنه سأل أبا جعفر عليه السلام عن قوله عز و جل «إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ

→

نسخة مخطوطة في مكتبة المجلس ببلدة تهران، ذكر «محمد» في ص ١٦٢. والعجب و التأسف من بعض المصححين و المؤلفين، يحذفون شيئاً من الحديث لعدم موافقة اعتقادهم.

١. في الكافي «الحسن» بدل «الحسن بن علي».

٢. الكافي: ٣/٥٢٧/١.

٣. كتاب الغيبة للطوسي: ١٠٨/١٤٣.

٤. الامالي (المجالس) للطوسي: ٥٦٦/٢٩١. كتاب (الامالي) او (المجالس) للشيخ الطوسي عبارة عن مجالس عقدت في مشهد الامام علي بن ابي طالب عليه السلام في النجف الاشرف و هي تعطى دلالة على انتظام الوضع الدراسي و اعادة الحركة العلمية من جديد في النجف، بعد النكسة التي اصابها في حوادث بغداد عام ٤٤٨ هـ و مما يبدو أن الشيخ الطوسي قد املى على طلابه في النجف و كان من ضمنهم ولده ابو علي الذي قام هو بدوره في املائها على تلامذة فيما بعد، فرويت عن مؤلفها بواسطته، و لا يمنع ذلك أن يوجد من شارك ابا علي في السماع من ابيه الشيخ الطوسي تلك الامالي إلا أن الذي حدث بها عن المؤلف هو ولده ابو علي فحسب، مما جعل بعض الباحثين يعتقد نسبة هذه الاسالي للشيخ ابي علي الطوسي، و يمكن ان يقال «إن الامالي المتداول هو للشيخ الطوسي لا لولده، فإن كان يوجد أمال أخرى لولده كما يدعيه صاحب البحار فذاك و إلا فهذه المتداول لاعلاقة لابي علي الطوسي، إلا أنه يرويه عن ابيه».

٥. كفاية الاثر في النص على الائمة الاثني عشر: ١٩٦.

٦. راجع تمامه، كمال الدين: ٣٠٨/١ و بعده.

٧. عيون اخبار الرضا عليه السلام: ٢/٤١/١. ما ذكر اسم الشريف في هذه المطبوعة لا متصلة و لا منقطعة.

عند الله اثني عشر شهراً^١ فذكر أن الشهر الاثمة عليهم السلام ثم عدّهم و نصّ عليهم بأسمائهم إلى أن قال:

«وإلى ابنه الحسن وإلى ابنه محمد الهادي المهدي اثنا عشر اماماً الحديث»^٢

٢٠. مارواه أيضاً فيه بسنده عن الحسن بن عبد الله التميمي أنه أراد الخروج الى الكوفة فلمّا صار الى الحيرة رأى شاباً حسن الوجه يصلي ثم ذكر ما رى منه من الاعجاز والبرهان إلى أن قال: فقلت له و من أنت؟ فقال: «أنا محمد بن الحسن ثم ذكر مطابقة ما أخبر به من المغيبات للواقع»^٣.

٢١. مارواه الشيخ الاجل الاكمل على بن عيسى بن ابي الفتح الاربلي رحمه الله في كتاب كشف الغمّة في معرفة الائمّة نقلاً من كتاب ابن الخشاب رضى... قال: حدّثني أبو القاسم طاهر بن هارون بن موسى العلوي عن أبيه هارون عن أبيه موسى قال: قال سيدي جعفر بن محمد عليه السلام:

«الخلف الصالح من ولدي و هو المهدي إسمه محمد و كنيته أبو القاسم يخرج في آخر الزمان و ذكر الحديث الى أن قال: ويكنى بابي القاسم و هو ذوالاسمين خلف و محمد يظهر في آخر الزمان»^٤.

٢٢. مارواه فيه أيضاً نقلاً عن ابن الخشاب قال حدّثني محمد بن موسى الطوسي قال حدّثني عبيد الله بن محمد عن القاسم بن عدي قال فقال:

«كنية الخلف الصالح أبو القاسم و هو ذوالاسمين خلف و محمد»^٥.

٢٣. مارواه الشيخ الجليل نقى الدين إبراهيم الكفعمي رضى... في كتاب المصباح الفصل الخامس فيما يقال بعد كلّ فريضة،

«رضيت بالله ربّاً وبالاسلام ديناً و بمحمد نبياً و بعليّ إماماً و بالحسن و الحسين و عليّ و محمد و جعفر و موسى و عليّ و محمد و عليّ و الحسن و محمد الخلف الصالح عليهم السلام أئمّة و سادة و

١. التوبة: ٣٦.

٢. كتاب الغيبة للطوسي: ١٤٩/١١٠. اثبات الهداة: ١/٥٤٩/٣٧٥، البرهان: ٢/١٢٣/٥، نورالثقلين: ٢/٢١٥/١٤٠، البحار: ٢٤/٢٤٠/٢.

٣. كتاب الغيبة للطوسي: ٢٦٩/٢٣٤، تبصرة الولي: ٦٦.

٤. راجع تمامه البحار: ٥١/٢٤/٣٧. وفيه «م ح م د» بدل «محمد».

٥. كشف الغمّة: ٣/٣٧٩. وفيه «يقال» بدل «فقال» و لم يذكر فيه «كلمتا خلف و محمد بعد كلمة «ذوالاسمين».

قادة لهم اتولى و من اعدائهم اتبرء^١.

٢٤. ماوراه ايضاً في آخر الفصل السابع عشر منه في دعاء الساعة الثانية عشر للخلف الحجة عليه السلام «يا من توحد بنفسه... إلى أن قال: أسئلك بحق وليك الخلف الصالح بقيتك في أرضك المنتقم لك من أعدائك و أعداء رسولك و بقيّة آبائه الصالحين محمد بن الحسن و اتضرع إليك به و أقدمه بين يدي حوائجي و رغبتني إليك أن تصلى على محمد و آل محمد و أن تفعل بي كذا و كذا الدعاء»^٢.

٢٥. مارواه ايضاً في آخر الفصل السادس و الثلاثين حيث قال: و ممّا يدخل في هذا الباب رقاع الاستغاثات في الامور المخوفة، فمنها ما روى عن الصادق عليه السلام، ثم قال و عنه عليه السلام ايضاً تكتب في بياض بعد البسملة:

«اللهم انى أتوجه إليك بأحبّ الاسماء إليك و اعظمها لديك و اتقرب و اتوسل إليك بمن أوجبت حقّه عليك بمحمد و على و فاطمة و الحسن و الحسين و على و محمد و جعفر و موسى و على و محمد و على و الحسن و محمد المهدي صلوات الله عليهم اجمعين، اكفى شرّ كذا و كذا»^٣.
ثم تطوى الرقعة و تجعلها في بندقة طين ثم اطرحها في ماء جارٍ او بئرٍ فانه سبحانه يفرّج عنك.

٢٦. مارواه ايضاً في الفصل المذكور حيث قال: و منها القصّة الكشمريّة تكتب الحمد و آية الكرسي^٤ و آية العرش^٥

«بسم الله الرحمن الرحيم من العبد الذليل فلان بن فلان الى المولى الجليل الذي لا اله الا هو الحى القيوم سلام على آل يس محمد و على و فاطمة و الحسن و الحسين و على و محمد و جعفر و موسى و على و محمد و على و الحسن و محمد بن الحسن حجتك يا رب العالمين الى أن قال: أتوجه إليك بحق هذه الاسماء التي اذا دُعيت بها استجبت و اذا سُئلت اعطيت لما صليت عليهم و هونت على خروج روعي و كنت لي قبل ذلك غياثاً الدعاء»^٦.

١. راجع تمامه المصباح للكفعمي: ٣٦. ٢. راجع تمامه المصباح للكفعمي: ١٩٣.

٣. المصباح للكفعمي: ٥٣٠. و فيه «اعظمهم» بدل «اعظمها».

٤. البقرة: ٢٥٥ و ٢٥٦. ٥. الاعراف: ٥٤.

٦. المصباح للكفعمي: ٥٣٢.

٢٧. مارواه الشيخ الجليل الشيخ بهاء الدين في كتاب مفتاح الفلاح و ذكر أن إسناده حسن، عن ابي الحسن موسى عليه السلام في سجدة الشكر قال: تقول فيها:

«اللهم إني أشهدك وأشهد ملائكتك وأنبيائك ورسلك وجميع خلقك أنك أنت الله ربّي والاسلام ديني ومحمّداً بيني وعليّاً والحسن والحسين وعليّاً ومحمّداً وجعفرّاً وموسى وعليّاً والحسن ومحمّداً صلواتك عليهم اجمعين ائمتي و ذكر الدعاء»^١.

٢٨. مارواه ايضاً فيه في جملة دعاء آخر:

«اللهم وقد أصبحت في يومي هذا لا مفرع ولا ملجأ غير من توسلتُ بهم إليك من آل رسولك عليّ وفاطمة والحسن والحسين وعليّ ومحمّد وجعفر وموسى وعليّ ومحمّد وعليّ والحسن ومحمّد صلواتك عليهم اجمعين»^٢.

٢٩. ما أشار اليه الشيخ الجليل رئيس المحدثين محمّد بن عليّ بن بابويه في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن أبى محمّد الحسن بن على العسكري عليه السلام بعد ما أورد جملةً من أحاديث الخضر عليه السلام قال ابن بابويه ما هذا اللفظه:

إنّ اكثر مخالفينا يسلمون لنا حديث الخضر عليه السلام و عندهم أنّ قدرة الله تتناول بقاه الى يوم النفخ في الصور و لا تتناول إبقاء حجة الله على عباده القائم عليه السلام مدة طويلة في غيبته مع ورود الاخبار الصحيحة بالنص عليه و تعيينه باسمه و نسبه عن الله تبارك و تعالى عن رسول الله صلى الله عليه و آله و عن الاثمه عليهم السلام، انتهى^٣.

و قال في حديث الدجال: و متى بطل وقوع الغيبة بالقائم عليه السلام مع الروايات الصحيحة عن النّبي صلى الله عليه و آله أنّه اخبرها بطلك نبوّته و كيف يصدق فيما اخبر به من قتل عمّار و الحسن و الحسين و لا يصدق فيما اخبر به عن القائم عليه السلام من وقوع الغيبة و التعيين عليه باسمه و نسبه، انتهى^٤.

١. مفتاح الفلاح: ٣١٨. و فيه «إِنَّكَ» بدل «أَنْتَ» و «محمّداً صلى الله عليه و اله» بدل «محمّداً» و «سلام الله عليهم» بدل «صلوات الله عليهم اجمعين».

من لا يحضره الفقيه: ٩٦٧/٥١٧/١. و فيه «والحجة بن الحسن بن عليّ» بدل «محمّداً» و لم يذكر فيه «كلمة صلوات الله...».

٢. مفتاح الفلاح: ٢٢١. و فيه «في يومي هذا لا ثقة لى و لا مفرع» بدل «في يومي هذا لا مفرع»، البلد الامين: ٣٨٨ مع الفرق في المتن.

٣. راجع تمامه كمال الدين: ٣٩٢/٢.

٤. راجع تمامه كمال الدين: ٥٢٩/٢.

و قال في أوائل الكتاب المذكور^١ أيضاً: كل من قال بامامة الاحد عشر من آبائه عليهم السلام لزمه القول بامامة الثاني عشر القائم المهدي عليه السلام لنص آبائه عليهم السلام باسمه ونسبه واجماع شيعتهم على القول بامامته ثم قال نقلاً عن ابي جعفر بن قبه على وجه الارتضاء والقبول: أنه قال: وأما قولهم اذا ظهر فكيف نعلم أنه محمد بن الحسن بن علي؟ فالجواب، أنه يجوز أن يعرف أنه محمد بن الحسن بن علي بنقل من ثبت بنقله الحجة إلى أن قال: ويجوز أن يظهر معجز يدل على ذلك. ثم قال ابن بابويه لما ذكر قصة زرارة وعدم تحققه امر الكاظم عليه السلام: إننا لم ندع أن جميع الشيعة عرف في ذلك العصر الاثمة عليهم السلام بأسمائهم وإنما قلنا إن علماء الشيعة رووا الحديث بأسمائهم عليهم السلام ولا يبعد أن يكون واحد منهم أو اثنان أو اكثر لم يسمعو الحديث. ثم قال في أثناء الاحتجاج: إننا نتمسك بالاقرار بامامته يعني المهدي عليه السلام بالنجباء الابرار والفضلاء والاختيار القائلين بامامته المثبتين لولادته المصدقين للنبى والاثمة عليهم السلام باسمه ونسبه من ابرار شيعته انتهى^٢.

و قال ابن بابويه أيضاً في اعتقاداته في باب عدد الانبياء والافصياء بعد ما صرح بأسمائهم عليهم السلام ما هذا لفظه:

«و نعتقد أن الارض لا تخلو من حجة إما ظاهر مشهور وإما خائف معمور وأن حجة الله على خلقه في زماننا هذا هو محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام وأنه هو الذي اخبره النبى عليه السلام باسمه ونسبه ثم قال: ونعتقد أنه لا يجوز أن يكون القائم غيره لأن النبى والاثمة عليهم السلام قد دلوا عليه باسمه ونسبه انتهى»^٣.

و في نسخة اخرى لم يصرح بالاسم لكن آخر الكلام صريح في اعتقاد أن النبى والاثمة عليهم السلام قد صرحوا به^٤.

١. كمال الدين. ٢. راجع اوائل كمال الدين.

٣. الاعتقادات في دين الاماميه: ٦٨ و ٦٩ و ٧٠. الهداية: ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ وفيه، «هو القائم المنتظر» بدل «هو محمد».

٤. قال: ونعتقد: أنه لايجوز أن يكون القائم غيره بقى في غيبته ما بقى و لو بقى غيبته عمر الدنيا لم يكن القائم غيره لأن النبى والاثمة عليهم السلام دلوا عليه باسمه ونسبه (الاعتقادات في دين الاماميه: ٧٠).

و قد أورد قريباً من هذه العبارات الشيخ الطبرسي في إعلام الوري في الفصل الأول من الباب الثالث،^١ و نقله صاحب كشف الغمة ايضاً،^٢ و صرح بذلك الاسم الشريف الطبرسي في نسخة صحيحة و على بن عيسى في جميع النسخ و العلامة في مواضع و ولده في اعتقاداته و الشيخ الشهيد في الدروس^٣ و غيره على ما في نسخة صحيحة، و يقرب من كلام المشايخ المذكورين كلام السيد المرتضى و الشيخ الطبرسي في مواضع متعدده،^٤ و إنما المراد هنا أنهم صرحوا بوجود نصوص صحيحة صريحة في ذكر الاسم الشريف.

٣٠. مارواه الشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في كتاب الغيبة باسناده عن اسمعيل بن علي النوبختي عن ابي محمد الحسن بن علي عليهما السلام في حديث طويل أنه قال لولده:

«ابشر يا بني فانت صاحب الزمان و أنت المهدي و أنت حجة الله في ارضه و أنت ولدي و انت وصيي و أنت م ح م د بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب إلى أن قال: ثم مات الحسن بن علي عليه السلام من وقته»^٥ سيأتي وجه الاستدلال بهذه الأحاديث و لا يخفى أنه لا يتصور أن يقول له أنت م ح م د لأن ذلك ليس باسمه قطعاً و يلزمه عدم مطابقة الكلام للواقع و القرائن على ذلك كثيرة. ٣١. مارواه ايضاً فيه باسناده عن النوبختي^٦ المذكور قال: مولد م ح م د بن الحسن بن علي بن محمد عليهم السلام، ولد بسامراً سنة ست و خمسين و مئتين.^٧

٣٢. مارواه الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في باب الاشارة إلى

١. إعلام الوري: ٢/٢٥٣.

٢. كشف الغمة: ٣/٤٥١.

٣. الدروس: ١٦/٢.

٤. العقائد الجعفرية، للطوسي / طبع في آخر كتاب جواهر الفقه للفقهاء الاقدم ابن البراج الطرابلسي: ٢٥٠ سأل ٤١، الامالي للطوسي: ٥٦٦/٢٩١.

٥. كتاب الغيبة للطوسي: ٢٧٣، و فيه «على ارضه» بدل «في ارضه» و «محمد بن الحسن» بدل «م ح م د بن الحسن»، لبحار: ١٤/١٦/٥٢، تبصرة الولي: ١٦، العوالم: ١٥/٢٩٧/٢، اثبات الهداة: ٣/٤١٥/٥٥ ورد فيه مختصراً.

٦. في الفصل الثالث.

٧. قال النجاشي: اسمعيل بن علي بن اسحق بن ابي سهل بن نوبخت كان شيخ المتكلمين من اصحابنا و غيرهم (رجال لنجاشي: ٢٢). ٨. كتاب الغيبة للطوسي: ٢٧٢/٢٣٧.

صاحب الدار عليه السلام، عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن احمد بن محمد بن عبد الله قال: خرج عن أبي محمد حين قتل الزبيرى، هذا جزاء من اجترى على الله إلى أن قال: و ولد له ولد سمّاه م ح م د و ذلك في سنة ست و خمسين و مأتين.^١ ورواه في باب مولد الصّاحب عليه السلام ايضاً،^٢ ورواه ابن بابويه في باب ميلاد القائم عليه السلام عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر مثله.^٣ ورواه الشيخ في كتاب الغيبة ورواه الاسم صريحاً من غير تقطيع الحروف.^٤

و نقله الطبرسي في إعلام الورى عن محمد بن يعقوب بهذا السند إلا أنه قال: و ولد له ولد سمّاه باسم رسول الله.^٥

٣٣. مارواه رئيس المحدثين أبو جعفر بن بابويه في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن الصادق عليه السلام من الاخبار بالقائم عليه السلام قال: حدّثنا على بن محمد بن احمد الدّقاق عن محمد بن ابى عبد الله الكوفي عن موسى بن عمران النخعي عن عمّه الحسين بن يزيد النوفلي عن المفضل بن عمر قال: دخلت على سيدي الصادق عليه السلام فقلت له: لو عهدت إلينا في الخلف من بعدك، فقال:

«الامام بعدي ابني موسى و الخلف المأموم المنتظر م ح م د بن الحسن بن على بن محمد بن على بن موسى».^٦

٣٤. مارواه رئيس المحدثين ايضاً في الكتاب المذكور في باب ماورى عن أبي محمد الحسن بن على العسكري عليهما السلام من وقوع الغيبة بابنه الثانى عشر عن جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه عن أحمد بن على بن كلثوم عن على بن احمد الرّازى، قال: خرج بعض إخواني من اهل الرّي مرتاداً بعد مضى ابى محمد عليه السلام، فبحث حصى

١. الكافى: ٥/٣٢٩/١ مع زيادة «في اولياته» بعد «على الله».

٢. الكافى: ١/٥١٤/١. ٣. كمال الدين: ٢/٤٣١.

٤. كتاب الغيبة للطوسى: ١٩٨/٢٣١.

٥. إعلام الورى: ٢/٢٥١، البحار: ٤/٤/٥١، اثبات المدة: ١١/٤٤١/٣، حلية الابرار: ٥٤٩/٢، كشف الغمّة: ٢/٤٤٩ عن ارشاد المفيد باسناده عن الكليني، تقريب المعارف: ١٨٤٠.

٦. كمال الدين: ٤/٣٣٤. و فيه سنده هكذا «حدّثنا على بن احمد بن محمد الدّقاق رضى ... عنه قال: حدّثنا محمد بن ابى عبد الله الكوفي عن موسى بن عمران النخعي، عن عمّه الحسين بن يزيد النوفلى عن المفضل بن عمر قال: دخلت على سيدي جعفر بن محمد عليهما السلام فقلت: يا سيدي لو عهدت إلينا في الخلف من بعدك؟ فقال: لى: يا مفضل...»

المسجد بيده فظهر له حصاة مكتوبة فيها م ح م د قال الرجل: فنظرت إلى الحصاة فإذا فيها كتابة ثانية مخلوقة غير منقوشة.^١

٣٥. مارواه أيضاً في الباب المذكور قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن اسحق قال: حدثنا أبو علي محمد بن همام عن محمد بن عثمان العمري عن الحسن بن علي العسكري عليه السلام في حديث أنه قيل له من الإمام والحجة بعدك؟ قال: م ح م د إبنى وهو الإمام والحجة من بعدى من مات ولم يعرفه مات ميتة جاهلية.^٢

٣٦. مارواه أيضاً في باب ذكر من شاهد القائم عليه السلام قال: حدثنا المظفر بن محمد بن المظفر العلوي عن جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه عن جعفر بن معروف عن أبي عبد الله البلخي عن عبد الله السوري، قال: دخلت بستان بنى عامر فرأيت صبيانا يلعبون وفتى جالس على مصلى واضعاً كفه على فيه، فقلت من هذا؟ فقالوا: م ح م د بن الحسن بن علي عليهما السلام وكان في صورة أبيه.^٣

٣٧. مارواه ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في باب الدعاء في العشر الاواخر من شهر رمضان عن علي بن ابراهيم محمد بن عيسى باسناده عن الصالحين عليهم السلام.^٤ ورواه رئيس الطائفة أبو جعفر بن الحسن الطوسي رضى... في كتاب مصباح المتجهد في أعمال شهر رمضان قال: روى محمد بن عيسى عن الصالحين عليهم السلام قال: تكرر في ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان هذا الدعاء ساجداً وقائماً وقاعداً وعلى كل حال وفي الشهر كله وكيف أمكنك ومتى حضرك من دهرك، تقول بعد تحميد الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله:

«اللهم كن لوليك فلان بن فلان في هذه الساعة وفي كل ساعة من ساعات الليل والنهار ولياً و

١. راجع تمامه، كمال الدين: ٥/٤٠٨، مع تفاوت في السند والتمن، صرح فيه باسم «محمد» بدل «م ح م د».

٢. راجع تمامه، كمال الدين: ٩/٤٠٩، فيه أيضاً صرح باسم «محمد» بدل «م ح م د».

٣. كمال الدين: ١٣/٤٤١. وفيه جاء الحديث هكذا «حدثنا المظفر بن جعفر المظفر العلوي السمرقندي رضى... عنه قال: حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود، عن أبيه قال: حدثنا جعفر بن معروف قال: كتب إلي أبو عبد الله البلخي، حدثني عبد الله السوري قال: صرت إلى بستان بنى عامر، فرأيت غلاماً يلعبون في غدير ما وفتى جالساً على مصلى واضعاً كفه على فيه، فقلت من هذا؟ فقالوا: «م ح م د» ابن الحسن عليهما السلام وكان في صورة أبيه».

٤. الكافي: ٤/١٦٢ و فيه المتن هكذا «اللهم كن لوليك فلان بن فلان في هذه الساعة وفي كل الساعة ولياً وحافظاً وناصرًا ودليلاً وقاعداً وعوناً...».

حافظاً و قاعداً و ناصراً و دليلاً و عيناً حتى تسكنه ارضك طوعاً و تمتعه فيها طويلاً.^١
لا يخفى أن لفظ فلان كناية عن الاسم الصريح و هو الذي يتبادر منه الى الفهم مع الامر بالتسليمه ملاحظة الاخفاء عن سلطان الوقت و عن العامة دفعاً لتلك المفسدة الآتي بيانها.
٣٨. مارواه ايضاً في المصباح قبل ذلك بكثير في صلوة الهدية قال: روى عنهم عليهم السلام أنه يصلي العبد في يوم الجمعة ثمان ركعات أربعاً تهدي إلى رسول الله صلى عليه و آله و أربعاً تهدي إلى أمير المؤمنين عليه السلام إلى أن قال: ثم كذلك إلى يوم الخميس أربع ركعات تهدي الى صاحب الزمان عليه السلام الدعاء بعد الركعات، اللهم أنت السلام إلى أن قال: اللهم إن هذه الركعات هدية مني إلى وليك فلان بن فلان فصل على محمد و آله و بلغه إياها الدعاء.^٢

٣٩. مارواه ايضاً فيه قال: صلوة أخرى للحاجة روى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام و ذكر الحديث و كيفية الصلوة و الدعاء إلى أن قال قال أبو الحسن عليه السلام: فاذا فعل ذلك قضى الله حاجته وليتوجه في حاجته إلى الله بمحمد و آله عليه و عليهم السلام و يسميهم عن آخرهم.^٣

٤٠. مارواه الشيخ الجليل رئيس الطائفة محمد بن الحسن الطوسي ايضاً في كتاب تهذيب الاحكام في أبواب الزيادات في باب تلقين المحتضرين بسنده الصحيح عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زراره عن ابي جعفر عليه السلام قال: إذا وضعت الميّت في لحده فقل: بسم الله إلى أن قال: و اقرأ آية الكرسي ثم اضرب يدك على منكبه الايمن ثم قال: يا فلان بن فلان قل، رضيت بالله رباً و بالاسلام ديناً و بمحمد نبياً و بعلي إماماً و سمّ إمام زمانه.^٤

ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز مثله. و في نسخة

١. المصباح المتجهد: ٤٤٠ و فيه «الحجة بن الحسن» بدل «فلان بن فلان».

٢. راجع تمامه المصباح المتجهد: ٢٣٢، و فيه «فلان» بدل «فلان بن فلان».

٣. المصباح المتجهد: ٢٤٦.

٤. راجع تمامه، التهذيب: ١٣٥/٤٨٤/١ تحت رقم ١٤٩٠، و فيه «قال: قال» بدل «قال» و «واضرب» بدل «ثم اضرب» و «فلان» بدل «فلان بن فلان» و «بمحمد رسولاً» بدل «بمحمد نبياً» و «تسمي» بدل «سمّ».

أخرى من الكافي وسمّ حتى إمام زمانه.^١

٤١. مرواه الشيخ أبو جعفر الكليني و الشيخ أبو جعفر الطوسي في الباب المذكور من التهذيب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن داود بن سليمان الكوفي عن أبي بكر الخضر مي في حديث التلقين أنه حضر رجلاً عند الموت فلّقنه الشهادتين و الولاية الى أن قال ثم سمّيت^٢ له الأئمة عليهم السلام رجلاً رجلاً فأقر بذلك ثم ذكر أن ذلك التلقين كان سبب نجاته و لولا ذلك كاد يهلك.^٣

٤٢. مرواه ثقة الاسلام في باب سلّ الميت و ما يقال عند دخول القبر من كتاب الكافي، عن عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن محمد بن عجلان عن ابي عبدالله عليه السلام قال: سلّه سلاً رفيقاً فاذا وضعت في لحده فليكن أولى الناس ممّا يلي رأسه و ليذكر اسم الله الى أن قال: وليتشهد و ليذكر ما يعلم حتى ينتهي إلى صاحبه. ورواه الشيخ في التهذيب.^٤

٤٣. مرواه ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني أيضاً في الباب المذكور عن محمد بن يحيى عن محمد بن إسماعيل عن عليّ بن الحكم عن محمد بن سنان عن محفوظ الاسكاف عن ابي عبدالله عليه السلام قال: إذا أردت أن تدفن الميت فليكن أعقل^٥ من ينزل في قبره عند رأسه الى أن قال: و يقول إسمع و إفهم ثلث مرّات الله ربّك و محمد نبيّك و الاسلام دينك و فلان إمامك و أعدّها ثلث مرّات هذا التلقين.^٦

٤٤. مرواه الكليني أيضاً قبل ذلك في مقام ذكر التلقين وقت الاحتضار قال: و في حديث آخر قال: تلقّنه كلمات الفرج و الشهادتين و تسمّى له الأئمة عليهم السلام واحداً واحداً حتى ينقطع عنه الكلام.^٧

٤٥. مرواه الشيخ في الباب المذكور سابقاً باسناده عن احمد بن محمد بن الحسن بن

١. الكافي: ٧/١٩٦/٣. جاء الحديث فيه مثل ما في التهذيب الآ فيه «بمحمدٍ نبياً» مثل ما هنا.

٢. الأصح «سمّي» بدل «سمّيت»

٣. راجع تمامه، الكافي: ٤/١٢٢/٣، التهذيب: ٥/٣٠٣/١، تحت رقم ٨٣٧.

٤. التهذيب: ٩٠/٣٣٦/١، تحت رقم ٩٢٢، الوسائل: ١٨٠/٣.

٥. أعقل أي: اقرب الناس إليه. ٦. الكافي: ٥/١٩٥/٣.

٧. الكافي: ١٢٤/٣ و فيه «فلّقنه كلمات الفرج و الشهادتين و تسمّى له الاقرار بالائمة واحداً بعد واحد....».

محبوب عن ابن سنان عن اسحاق بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إذا أنزلت في قبره فقل بسم الله إلى أن قال: ثم تقول: يا فلان بن فلان إذا سئلت فقل الله ربّي و محمد نبيّي و الاسلام ديني و القرآن كتابي و عليّ إمامي حتّى تسمي له الائمة عليهم السلام ثمّ تعيد له القول، الحديث.^١

٤٦. مارواه أيضاً في الباب المشار إليه باسناده عن عليّ بن الحسين يعنى ابن بابويه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين و أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضال عن أبيه عن عليّ بن عقبة و ذبيان بن الحكيم عن موسى بن أكيل النميري عن عمر بن شمر عن جابر بن يزيد عن أبي جعفر عليه السلام قال: ما على أحدكم إذا دفن ميتّه و سوّى عليه و انصرف عنه أن يتخلّف عند قبره ثمّ يقول يا فلان بن فلان أثبت على العهد الذي عهدناك من شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمداً رسول الله و أن علياً امير المؤمنين إمامك و فلان و فلان حتّى تأتي على آخرهم فأنه إذا فعل ذلك قال احد الملكين لصاحبه قد كفينا الدخول عليه فأنه قد لقنّ فينصر فان عنه.^٢

و قال الشيخ في المصباح يستحبّ أن يلقن الميتّ الشهادتين و أسماء الائمة عليهم السلام عند وضعه في القبر فيقول الملقن يا فلان بن فلان اذكر العهد الذي خرجت عليه من دار الدنيا إلى أن قال: و يذكر الائمة واحداً واحداً إلى آخرهم ثمّ قال: فاذا انصرف الناس عن القبر تأخّر وليّ الميتّ و ينادى بأعلى صوته إن لم يكن في موضع تقيّة يا فلان بن فلان الله ربك و محمد نبيك و عليّ إمامك و الحسن و الحسين و يذكر الائمة واحداً واحداً أثمتك.^٣

و قال الشيخ المفيد في المقنعه و إذا حضر المسلم الوفاة فالواجب على من يحضره من أهل الاسلام أن يوجّهه إلى القبلة ثمّ يلقنه الشهادتين و يسمّى له الائمة عليهم السلام واحداً واحداً إلى آخرهم ليقرّ بالايمان بالله و برسوله و بالائمة عليهم السلام.^٤

١. راجع تمامه التهذيب: ١/٤٨٥/١٣٧ و فيه «محمد بن سنان» بدل «ابن سنان و ايضاً» «حتى تستوفي الائمة» بدل «تسمي له الائمة».

٢. التهذيب: ١/٤٨٦/١٤١، مع اختلاف في المتن و السند فراجع.

٣. المصباح المتجهد: ٣٤ و فيه «اولى بالميت» بدل «وليّ الميت».

٤. راجع تمامه المقنعة: ٧٣ و بعدها.

٤٧. مارواه الكليني في باب من مات وليس له إمام، عن أحمد بن إدريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن فضيل عن الحرث بن المغيرة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله من لا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية؟ قال: نعم قلت جاهلية جهلاً أو جاهلية لا يعرف إمامه؟ قال: جاهلية كفر ونفاق وضلال^١ وفي معنى هذا الحديث احاديث كثيرة جداً.

٤٨. مارواه الكليني أيضاً في باب حدوث الاسماء عن أحمد بن إدريس عن الحسين بن عبد الله عن محمد بن عبد الله و موسى بن عمر بن بزيع و الحسن بن علي بن عثمان وكلهم عن ابن سنان عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في حديث قال: إن الله اختار لنفسه اسماً لغيره يدعوها لأنه إذا لم يدع باسمه لم يعرف وذكر الحديث.^٢

٤٩. مارواه الشيخ في المصباح في جملة الادعية التي تقال بعد صلاة الليل أن يقال محمد بين يدي و عليّ قدامي و فاطمة فوق رأسي و الحسن عن يميني و الحسين عن شمالي و الائمة تعدّهم و تذكرهم واحداً واحداً حولي.^٣

٥٠. مارواه الكليني عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن محمد بن الفضل عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام، أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: و ذكر حديثاً قدسياً في شأن عليّ عليه السلام، ثم قال: و لقد أخبرني جبرئيل بأسمائهم و أسماء آبائهم.^٤

٥١. مارواه أيضاً بهذا الاسناد عن أبي عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله و ذكر حديثاً آخر في فضل عليّ و الاوصياء من بعده عليهم السلام و قال في آخره و لقد أتاني جبرئيل بأسماء آبائهم و أحبائهم و المسلمين لفظهم.^٥

٥٢. مارواه الصدوق بن بابويه في المجالس المعروف بالامالي عن الحسن بن محمد بن سعيد الهاشمي عن فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفي عن محمد بن احمد بن عليّ

١. الكافي: ٣/٣٧٧/١ و فيه «عن الفضيل» بدل «عن الفضل» و «عن الحرث بن المغيرة» بدل «عن الحرث بن...».

٢. راجع تمامه الكافي: ٢/١١٣/١ و في سنده، «موسى بن عمر» بدل «موسى بن عمر بن بزيع» و ما جاء فيه لفظة «و كلهم» قبل «عن ابن سنان».

٣. راجع تمامه، المصباح المتجهد: ١٤٥.

٤. لم نجد هذا الحديث في كتب التي بأيدينا.

٥. راجع تمامه، الكافي: ٤/٢٠٨/١. ولكن فيه «عن أبي جعفر» بدل «عن أبي عبد الله».

الهمداني عن العباس بن عبد الله النجاري عن محمد بن القاسم بن ابراهيم عن عبد السلام بن صالح الهروي عن علي بن موسى الرضا عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث قدسي طويل في حق الاوصياء قال: قلت: يا رب من أوصيائي؟ قال: أوصياؤك، المكتوبون على ساق العرش فنظرتُ وأنا بين يدي ربي عز وجل إلى ساق العرش فرأيت اثني عشر نوراً في كل نور سطر أخضر عليه اسم وصي من أوصيائي من بعدي ورواه في عيون الاخبار ايضاً.

«و قد مرّ في الحديث الحادي عشر ما يبيّن هذا و يؤيده.»^١

٥٣. مارواه ابن بابويه في كتاب كمال الدين عن عبدالواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن الصقر بن دلف قال سمعت أبا جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام في حديث و قد قيل له لم سمى القائم؟ قال: لأنه يقوم من بعد موت ذكره وإرتداد أكثر القائلين بامامته الحديث.^٢

و مارواه الشيخ في التهذيب في باب المrapطة عن الصفار عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي الحسن عليه السلام في حديث، قال: يرباط و لا يقاتل فإنّ خاف على بيضة الاسلام قاتل فيكون قتاله لنفسه لا للسلطان فإنّ في دروس الاسلام دروس ذكر محمد صلى الله عليه وآله.^٣

٥٤. مارواه السيّد الجليل رضي الدين بن طاوس رحمه الله في مهج الدعوات عن الرضا عليه السلام في كتاب اصل يونس، إنّ الرضا عليه السلام قال له، تحفظ ما كتبته لك وادع به في كلّ شديدة تجاب و تعطى ما تتمناه بعد ذكر الاقرار بالنبي و امير المؤمنين و اوصيائه عليهم السلام^٤ «السند صحيح معتمد منقول من كتاب يونس^٥ بن عبدالرحمن المعروف على الرضا عليه السلام و قد اجمعوا على تصحيح ما يصح عنه».

١. راجع تمامه البحار: ٣٤٥/١٨ و البحار: ٣٣٥/٢٦ و عيون الاخبار: ٢٦٤/١، و كمال الدين: ١/٢٥٤/٤.

٢. راجع تمامه، كمال الدين: ٣/٣٧٨/٢.

٣. الكافي: ٢/٢١/٥ و تهذيب الاحكام: ١٤/١٣٧/٦ و الوسائل: ٢٩/١٥ تحت رقم ١٩٩٤٢/٢.

٤. راجع تمامه مهج الدعوات: ٣٠٣.

٥. في المطبوعة: «يونس بن بكير» بدل «يونس بن عبدالرحمن» و يحتمل أن يكون الصحيح، يونس بن بكير على ما ورد في كتب الرجال، راجع جامع الرواة للاردبيلي: ٢/٣٥٦ إلى ٣٥٩.

٥٥. مارواه ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكيني في باب سجدة الشكر عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن جندب عن أبي الحسن الماضي^١ عليه السلام في دعاء سجدة الشكر تقول فيه:

«و الاسلام ديني و محمد نبِّي و علي و فلان و فلان إلى آخرهم أئمتي الدعاء»^٢

٥٦. مارواه ابن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه و الشيخ في التهذيب في باب صلوة الحاجة با سناد هما الصحيح عن موسى بن القاسم عن صفوان بن يحيى و محمد بن سهل عن أبي عبدالله عليه السلام و ذكر صلوة للحاجة و دعاء بعدها من جملته: و أسئلك بالاسم الذي جعلته عند محمد و الأئمة و تسميهم إلى آخرهم أن تصلي على محمد و اهل بيته و أن تقضي لي حاجتي.^٣

٥٧. مارواه الشيخ في المصباح عن عاصم بن حميد عن أبي عبدالله عليه السلام و ذكر صلوة للحاجة و دعا بعدها من جملته: و أسئلك بالحق الذي جعلته عند محمد و عند علي و عند الحسن و عند الحسين و عند الأئمة، تذكرهم كلهم الدعاء.^٤

٥٨. مارواه العلامة في منهاج الصالح عن الصادق عليه السلام و ذكر دعاء لقضاء الدين و دفع الظالم إلى أن قال: ثم قل يا الله عشر مرات ثم قل يا محمد عشراً ثم قل يا علي عشراً ثم تنادي بباقي الأئمة عليهم السلام بأسمائهم عشراً عشراً، ثم سل حاجتك.^٥

٥٩. مارواه الشيخ الجليل أمين الاسلام ابو علي الطبرسي في كتاب إعلام الوري نقلاً من من كتاب الجليل أبي عبدالله جعفر بن محمد الدورستي في كتاب الرد على الزيدية عن المفيد مرفوعاً عن عائشة أنها سئلت كم خليفة تكون لرسول الله صلى الله عليه و آله؟ فقالت: أخبرني أنه يكون بعده اثني عشر خليفة فقيل لها و من هم؟ فقالت؟ أسمائهم عندي مكتوبة باملأ رسول الله صلى الله عليه و آله، فقيل لها أعرضيها علينا، فابت.^٦

١. المراد من الماضي، ابو الحسن الذي مر في حديث رقم ١٦ و هو ابو الحسن الاوّل عليه السلام.

٢. راجع تمامه، الكافي ١٧/٣٢٥/٣.

٣. راجع تمامه، من لا يحضره الفقيه: ٢/٢٧٨/ تحت رقم ١٥٤٣.

٤. المصباح المتهجد: ٢٤٢ و فيه «أبان بن تغلب» بدل «عاص بن حميد».

٥. منهاج الصلاح في اختصار المصباح مختصر من المصباح المتهجد تصنيف شيخ الطائفة للعلامة الحلّي صاحب منهاج الكرامة - السلامة... (الذريعة: ١٦٤/٢٣). وجدت نسخة مخطوطة منها في مكتبة المجلس ب طهران: ٣٢٤.

٦. راجع تمامه، إعلام الوري: ١٦٤/٢. و كشف الغمّة: ٥٠٥/٢. و البحار: ١٣٧/٣٠٠/٣٦.

٦٠. مارواه الشيخ في التهذيب و ابن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه و في عيون الاخبار في وداع الرضا عليه السلام إلى أن قال السلام على الحسن و الحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام على الائمة و تسميهم عليهم السلام و رحمة الله و بركاته.^١ ورواه الكفعمي في المصباح و صرح باسم القائم المهدي محمد بن الحسن عليه السلام.^٢

٦١. مارواه الصدوق أيضاً في الفقيه و الشيخ في التهذيب، عن الصادق عليه السلام في وداع امير المؤمنين عليه السلام: اللهم إني أسئلك بعد الصلوة و التسليم أن تصلي على محمد و آل محمد و تسميهم عليهم السلام و لا تجعله آخر العهد مني لزيارته، فان جعلته فاحشرنى مع هؤلاء الائمة المسمين.^٣

٦٢. مارواه الصدوق في الفقيه باسناده عن علي بن حسان، ورواه في عيون الاخبار عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن علي بن حسان، وراه الكليني عن محمد بن يحيى و الشيخ في التهذيب عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن هارون بن مسلم عن علي بن حسان، قال سئل الرضا عليه السلام عن إتيان قبر أبي الحسن عليه السلام فذكر زيارة جامعة إلى أن قال: على الذين من والاهم فقد و الى الله و من عاداهم فقد عاد الله و من عرفهم فقد عرف الله و من جهلهم فقد جهل الله إلى أن قال: هذا يجزي في الزيارات كلها و تكثر من الصلوة على محمد و آله و تسميهم واحداً واحداً بأسمائهم و تبرئ من أعدائهم.^٤

٦٣. مارواه الكليني و الشيخ، أيضاً في كتاب المزار و صورته في التهذيب محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن أورمة عن بعض أصحابنا عن

١. راجع تمامه التهذيب، باب وداع ابي الحسن الرضا: ٣٦/١٠٠/٦. و من لا يحضره الفقيه، باب الوداع: ٥٣٦/٣. و عيون اخبار الرضا عليه السلام: ٢٧١/٢.

٢. ما وجدت هذا الحديث من المصباح للكفعمي.

٣. راجع، من لا يحضره الفقيه باب زيادة قبر امير المؤمنين عليه السلام: ٥٩١/٢. و كامل الزيارات، الباب الثاني عشر: ٤٦. و مصباح المتهجد باب زيادة اخرى لامير المؤمنين عليه السلام: ٧٤٦. و مصباح كفعمي الفصل الحادى و الابعون في الزيارات: ٤٨٠.

٤. الكافي باب القول عند ابي الحسن موسى عليه السلام: ٢/٥٧٨/٤. و من لا يحضره الفقيه باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الائمة: ٦٠/٢/ تحت رقم ٣٢١٣. و التهذيب باب زيارة اخرى جامعة: ١٧٨/١٠٢/٦. و عيون اخبار الرضا عليه السلام، باب ما يجزى من القول عند زيارة جميع الائمة: ٢٧١/٢.

أبي الحسن صاحب العسكر عليه السلام قال: تقول عند الحسين عليه السلام: السلام عليك يا أبا عبد الله إلى أن قال واذكر الأئمة بأسمائهم واحداً واحداً وقل أشهد أنهم حجة الله وقل اكتب لي عندك ميثاقاً وعهداً إنني جئتكم أجدد العهد والميثاق فاشهد لي إنك انت الشاهد.^١

٦٤. مارواه الشيخ في التهذيب في آخر كتاب المزار حيث قال محمد بن أحمد بن داود عن أبي الحسن محمد بن تمام قال حدثنا أبو الحسن علي بن الحجاج بن حفظة قال كنا جلوساً في مجلس فيه جماعة من أهل الكوفة من المشايخ فبينما هم قعود يتحدثون إذ حضر المجلس اسماعيل بن عيسى العباسي فاحجم الجماعة عما كانوا فيه و أطال إسماعيل الجلوس، ثم قال لهم لعلني قطعت عليكم حديثكم ثم حلف أنه ما يعتقد إلا ولاية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب و السادة من الأئمة عليهم السلام وعددهم واحداً واحداً وتولي و تبرء ولم يدع أحداً ممن يجب أن يلعن إلا لعنه و سمّاه الحديث.^٢

٦٥. مارواه الطبرسي في كتاب إعلام الوري نقلاً عن الصدوق أنه روى عن الحسين بن أحمد بن ثابت عن أحمد بن الفضل النحوي عن محمد بن علي بن عبد الصمد الكوفي عن علي بن عاصم عن محمد بن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث طويل يقول في آخره: إن الله عز وجل أنزل علي اثنتي عشرة صحيفة باثني عشر خاتماً إسم كل إمام علي خاتمه و صفته في صحيفته.^٣ و قد رواه الصدوق في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن النبي صلى الله عليه وآله في النص على القائم عليه السلام.^٤ و في كتاب عيون الاخبار في باب النصوص على الرضا عليه السلام في جملة الأئمة الاثني عشر عليهم السلام.^٥

٦٦. مارواه الكليني في باب الامور التي توجب حجة الامام عن علي بن إبراهيم عن

١. راجع تمامه، الكافي: ٣/٥٧٧/٤. و التهذيب: ١٨/١٢٧/٦. و المصباح للكفعمي باب زيارة نصف شعبان: ٩٨.
٢. راجع تمامه، التهذيب: ١٢٣/٦ و ١٦/١٢٤.

٣. اعلام الوري: ١٩٠/٢.

٤. راجع كمال الدين: ١١/٢٦٤/١ و البحار: ٣٠٩/٥٢ باب ٢٧. و ايضاً البحار: ٢٠٧/٣٦ باب ٤٠.

٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢٩/٥٩/١.

محمد بن عيسى عن يونس عن أحمد بن عمر يعني الحلال^١ عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: سألته عن الدلالة على صاحب هذا الامر؟ فقال: الدلالة عليه الكبر والفضل والوصية إذا أقدم الركب المدينة فقالوا إلى من أوصى فلان؟ قيل: إلى فلان بن فلان الحديث^٢. وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن أبي نصر عن الرضا عليه السلام مثله^٣. وعن محمد بن الحسين عن يزيد شعر عن هارون بن حمزه عن عبد الأعلى عن أبي عبد الله عليه السلام مثله^٤.

٦٧. مارواه الكليني في باب مواليد الائمة عليهم السلام عن علي بن محمد عن عبد الله بن اسحاق العلوي عن محمد بن زيد الرزامي^٥ عن محمد بن سليمان الديلمي عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل في وصف ولادة الامام عليه السلام قال وإذا وقع على الارض من بطن امه وقع واضعاً يديه على الارض رافعاً رأسه إلى السماء إلى أن قال واما رأسه إلى السماء فإن منادياً ينادي به من بطنان العرش من قبل رب العزة باسمه واسم أبيه يقول يا فلان بن فلان اثبت تثبت فلعلّ عظيم ما خلقتك أنت صفوتي من خلقى الحديث^٦.

٦٨. مارواه الكليني في باب تذاكر الاخوان عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن فضالة بن أيوب عن علي بن أبي حمزة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: شيعتنا، الرحماء^٧ الذين اذا خلوا ذكروا الله، إننا إذا ذكرنا ذكر الله وإذا ذكر عدونا ذكر الشيطان. في نسخة إن ذكرنا من ذكر الله وذكر عدونا من ذكر الشيطان^٨. وقد روى في احاديث كثيرة إن ذكر الله حسن على كل حال.

٦٩. مارواه الكليني أيضاً في الباب المذكور عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال، عن ابن مسكان عن ميسر عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال لى: أتخلون و تتحدثون و تقولون ما شئتم؟ فقلت: اى والله إننا لنخلوا و نتحدث و نقول ما شئنا فقال: أما

١. ما جاء «لفظة» «يعنى الحلال» في المطبوعة.

٢. راجع تمامه، الكافي: ٥/٢٨٥/١.

٣. الكافي: ١/٢٨٤/١.

٤. الكافي: ١/٣٨٩ ٣٨٥/١.

٥. بالراء المهملة و بعده الزاء المعجمة.

٦. الرحماء جمع رحيم و «لفظة» الذين إما خبر بعد خبر أو صفة للرحماء. وفي المطبوعة جاء بعد لفظة «الرحماء» لفظة

٧. راجع تمامه، الكافي: ١/١٨٦/٢.

«بينهم».

والله لوددت أني معكم في بعض تلك المواطي أما والله إنني لأحبّ ربحكم وأرواحكم وأنكم على دين الله وملكته.^١

٧٠. مارواه الكليني في باب مجالسة اهل المعاصي عن الحسين بن محمد عن علي بن سعد^٢ عن محمد بن مسلم عن اسحاق بن موسى قال: حدّثني أخي وعمّي^٣ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ثلاثة مجالس يمقتها الله ويرسل نقمه^٤ على أهلها فلا تقاعدوهم ولا تجالسوهم مجلساً فيه من يصف لسانه كذباً في فتياه ومجلساً ذكر أعدائنا فيه جديد و ذكرنا فيه خلق^٥. مجلساً فيه من يصدعنا وأنت تعلم الحديث.^٦

٧١. مارواه الكليني في باب ما يجب من ذكر الله في كلّ مجلس، عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن وهيب بن حفص عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما اجتمع في مجلس قوم لم يذكرونا إلا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيامة ثم قال ابو جعفر عليه السلام: إنّ ذكرنا من ذكر الله وذكر عدونا من ذكر الشيطان.^٧

٧٢. مارواه الكليني في باب الدعاء في ادبار الصلوات عن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض أصحابه عن محمد بن الفرّج قال: كتب إلى أبو جعفر ابن الرضا عليه السلام بهذا الدعاء وذكره ثم قال: وقال: إذا انصرفت من صلوة مكتوبة فقل رضى الله ربّاً وبالا سلام ديناً وبمحمد نبياً وبالقرآن كتاباً وبفلان وفلان إلى آخرهم أئمة، اللهم وليك فلان فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله واجعله القائم بأمرك والمنتصر لدينك الدعاء.^٨

٧٣. ماوراه الشيخ الجليل رئيس المحدثين محمد بن علي بن بابويه رضى... في أوائل كتاب كمال الدين وتمام النعمة قال: حدّثنا محمد بن موسى بن المتوكّل قال حدّثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي قال حدّثنا محمد بن اسماعيل البرمكي عن الحسين بن سعيد قال

١. الكافي: ٥/١٨٧/٢. في المطبوعة «على دين ملائكته» بدل «على دين الله وملائكته» وتمام الخبر: فأعينوا بورع واجتهاد.

٢. في المطبوعة، علي بن محمد بن سعد.

٣. المراد بالاخ، الرضا عليه السلام وبالعمّ، علي بن جعفر.

٤. في المطبوعة «نقمته» بدل «نقمه».

٥. في المطبوعة «رث» بدل «خلق» والمراد به الشيء البالي.

٦. راجع تامة، الكافي: ١٢/٣٧٨/٢. ٧. راجع الكافي: ٢/٤٩٦/٢.

٨. راجع تامة، الكافي: ٥٤٧/٢ و ٥٤٨/٦.

حدَّثنا محمد بن زياد يعني ابن أبي عمير عن أيمن بن محرز عن الصادق عليه السلام: إِنَّ الله تبارك و تعالى علّم آدم عليه السلام أسما حجج الله كلّها ثمّ عرضهم و هم أرواح على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إلى أن قال: فقال الله تعالى يا آدم أنبئهم بأسمائهم فلمّا أنبأهم بأسمائهم وقفوا على عظيم منزلتهم عند الله فعلموا أنّهم أحقّ بأن يكونوا خلفاء الله في أرضه و حججه على بريّته الحديث.^١

٧٤. مارواه الكليني في باب أنّ الامامة عهدٌ من الله، عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن عليّ بن محمد عن بكر بن صالح عن محمد بن سليمان عن ميثم بن أسلم عن معاوية بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الامامة عهدٌ من الله معهودٌ لرجالٍ مسمّين. الحديث.^٢

٧٥. ماوراه الشيخ الجليل رئيس الطائفة أبو جعفر الطوسي في كتاب الغيبة باسناده عن مولينا القائم المهدي عليه السلام أنّه أرسل إلى بعض الشيعة يقول: إذا صلّيت على نبيّك كيف تقول؟ قال: اللهم صلّ على محمد و آل محمد كافضل ما صلّيت و باركت و ترّحمت على ابراهيم و آل ابراهيم أنّك حميد مجيد فقال عليه السلام: لا إذا صلّيت عليهم فصلّ عليهم كلّهم و سمّهم واحداً واحداً.^٣

٧٦. مارواه رئيس المحدثين أبو جعفر بن بابويه في كتاب كمال الدّين في باب ماروى عن النّبي صلّى الله عليه و آله من النّص على القائم عليه السلام قال: حدّثنا المظفر بن جعفر بن المظفر العلوي السمرقندي رضى الله... قال حدّثنا جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه عن محمد بن نصر عن الحسن بن موسى الخشاب عن الحسن بن بهلول^٤ عن إسماعيل بن همّام عن عمران بن قرّة عن أبي محمد المدائني^٥ عن ابن اذنيه عن أبان بن أبي عيّاش عن سليم بن قيس عن عليّ عليه السلام عن رسول الله صلّى الله عليه و آله في حديث طويل، أنّه سمّى له الاثمه عليهم السلام بعد أن قال له يا رسول الله سمّهم لي فذكره أولاً ثمّ قال:

١. كمال الدين: ١٣/١ و ١٤. ٢. راجع تمامه الكافي: ١/٢٧٨/٣.

٣. راجع تمامه كتاب الغيبة للطوسي: ٢٧٧.

٤. في المطبوعة «الحكم بن بهلول» بدل «الحسن بن بهلول».

٥. في المطبوعة «مدني» بدل «مدائني».

إبني هذا و وضع يده على رأس الحسن ثم ابني هذا و وضع يده على رأس الحسين ثم إبني له يقال له عليّ ثم تكمله اثني عشر إماماً، قال: فقلت: بأبي أنت و أمي فسمّهم، فسمّاهم لي رجلاً رجلاً.^١

٧٧. مارواه ابن بابويه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب علامات خروج القائم عليه السّلام قال: حدّثنا محمّد بن الحسن الوليد قال حدّثنا الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن عمر بن حنظله قال: سمعت أبا عبد الله عليه السّلام يقول: قبل قيام القائم خمس علامات،^٢ اليماني و السّفياني و الصّيحة و قتل النّفس الزّكية و الخسف بالبيداء.^٣ و في معناه احاديث كثيرة تدلّ على أنّ الصّيحة و النّداء، الّآتي قبل قيام القائم عليه السّلام. و ماوراه ابن بابويه في الباب المشار إليه بالاسناد المذكور الصّحيح المعوّل عليه عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن الحرث^٤ بن المغيرة النضري^٥ عن ميمون البان قال: كنت عند أبي جعفر عليه السّلام، فقال: إنّ أمرنا لو كان لكان أبين من هذه الشمس ثمّ ينادي مناد من السّماء إنّ فلان بن فلان هو الامام باسمه و ينادي إبليس من الارض كما نادى برسول الله ليلة العقبة.^٦

٧٨. مارواه ايضاً في الباب المذكور قال حدّثنا أبي قال حدّثنا سعد بن عبد الله عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب عن جعفر بن شبير عن هشام بن سالم عن زراره عن أبي عبد الله عليه السّلام قال: ينادي مناد باسم القائم عليه السّلام قلنا^٧ خاصّ أو عام؟ قال عامٌ يسمعه كلّ قوم بلسانهم الحديث.^٨

٧٩. مارواه رئيس المحدثين أبو جعفر بن بابويه رضي... ايضاً في كتاب من لا يحضره الفقيه في آخر باب الصّلاة على الميّت باسناده عن سالم بن مكرم عن أبي عبد الله عليه السّلام أنّه قال: تجعل له و سادة من تراب و تجعل ظهره مدرّة لثلاً يستلقى و يحلّ عقد كفته إلى أن قال: و تقول: يا فلان بن فلان، الله ربّك و محمّد نبيّك و عليّ وليّك و

٢. في المطبوعة «علامات مختومات».

٤. في المطبوعة «الحارث» بدل «الحرث».

٦. راجع تمامه كمال الدين: ٢/٦٥٠/٤.

٨. راجع تمامه كمال الدين: ٢/٦٥٠/٨.

١. راجع تمامه كمال الدين: ١/٢٨٤/٣٧.

٣. كمال الدين: ٢/٦٥٠/٧.

٥. في المطبوعة «البصري» بدل «النظري».

٧. في المطبوعة «قلت» بدل «قلنا».

إمامك و تسمى له الائمة عليهم السلام واحداً واحداً إلى آخرهم أئمة الهدى أبرار
ثم تعيد عليه التلقين مرة أخرى الحديث.^١

٨٠. مارواه ابن بابويه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن أبى محمد الحسن
العسكري عليه السلام قال: حدثنا على بن عبدالله الوراق قال حدثنا سعد بن عبدالله قال
حدثنا احمد بن اسحق قال دخلت على أبى محمد الحسن بن على العسكري عليه السلام
فقلت: من الامام والخليفة بعدك؟ فنهض عليه السلام مسرعاً فدخل البيت ثم خرج و على
يده غلام من أبناء ثلاث سنين ثم قال: يا احمد بن اسحاق لولا كرامتك على الله و حججه
ما عرضت عليك إبنى هذا، أنه سمى رسول الله و كنيته إلى أن قال: يا احمد بن اسحاق هذا
أمر من الله و سر من سر الله و غيب من غيب الله و خذ ما آتيتك و اكتبه و كن من
الشاكرين.^٢

٨١. مارواه ابن بابويه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب ما أخبر به النبى صلى الله عليه
و آله من وقوع الغيبة بالقائم عليه السلام قال حدثنا أبى و محمد بن الحسن و محمد بن
موسى بن^٣ المتوكل قالو حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى و أحمد بن أبى عبدالله و محمد
بن الحسين بن أبى الخطاب جميعاً قالوا: حدثنا الحسن بن محبوب عن داود بن الحصين
عن أبى بصير عن الصادق عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه و آله قال: المهدي من ولدي
اسمه إسمي و كنيته كنيته أشبه الناس بي.^٤

٨٢. مارواه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب ما جاء فيمن أنكر القائم عليه السلام قال
حدثنا عبدالواحد بن محمد بن عبدوس النيشابورى عن على بن محمد بن قتيبة
النيشابورى عن حمدان بن سليمان عن أحمد بن عبدالله بن جعفر المدائني^٥ عن عبدالله
بن الفضل الهاشمي عن هشام بن سالم عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه
عن جدّه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله: القائم من ولدى إسمه إسمي و كنيته

١. راجع تمامه، من لا يحضره الفقيه: ١/٢٤٧/٥٠٠ و الدعوات فصل في دفن الميت و تلقينه: ٢٦٧.

٢. راجع تمامه كمال الدين: ٢/٣٨٤/١. ٣. ماورد لفظة «ابن» في المطبوعة.

٤. راجع تمامه، كمال الدين: ١/٢٨٧/٤. مع تفاوت في سند الحديث.

٥. في المطبوعة «الهمداني» بدل «المدائني».

كنيتي و شمائله شمائلتي الحديث.^١

٨٣. مارواه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب ما نصّ الله على القائم عليه السلام قال حدّثنا غير واحد من أصحابنا عن محمّد بن همام عن محمّد بن جعفر بن مالك عن الحسين بن محمّد بن الحرث عن سماعة عن أحمد بن الحرث عن المفضل بن عمر عن يونس بن ظبيان عن جابر بن يزيد الجعفي قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول لما نزلت هذه الآية «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم»^٢ قلت: يا رسول الله عرفنا الله ورسوله فمن أولو الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ فقال عليه السلام: هم خلفائي من بعدي ثم نصّ عليهم واحداً واحداً إلى أن قال: ثمّ الحسن بن عليّ ثمّ وصيّتي وكنيتي حجة الله في أرضه وبقية في عباده بن الحسن بن عليّ ذلك الذي يفتح الله على يديه مشارق الأرض ومغاربها الحديث و قال في آخره: يا جابر هذا مكنون علم الله ومخزون سرّ الله فاكتبه الآن عن اهله.^٣

ورواه الطبرسي في كتاب إعلام الوريّ و عليّ بن عيسى في كشف الغمّة إلا أن فيهما محمّد بن الحسن بن عليّ في نسخة صحيحة بالاسم الصريح.^٤

٨٤. مارواه أيضاً في باب ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله من وقوع الغيبة عن جعفر بن محمّد بن مسرور عن الحسين بن محمّد بن عامر عن محمّد بن أبي عمير عن أبي جميلة^٥ عن جابر بن يزيد الجعفي عن جابر بن عبد الله الانصاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: المهدي من ولدي اسمه إسمي وكنيته كنييتي.^٦

٨٥. مارواه الشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن نعمان قدّس سرّه، في الارشاد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لن تنقضي الأيام والليالي حتّى يبعث الله رجلاً من أهل بيتي يواطى اسمه اسمي يملأوها عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً^٧ وظلماً.^٨

٨٦. مارواه المفيد أيضاً في الارشاد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لولم يبق

٢. النساء: ٥٩.

٤. كشف الغمّة: ٣/٣٧٩.

٧. في المطبوعة لفظة «ظلماً مقدّم و جوراً مؤخّر».

١. راجع تمامه، كمال الدين: ٢/٤١١/٦.

٣. راجع تمامه، كمال الدين: ١/٢٥٣/٣.

٥. في المطبوعة «عن أبي جميلة المفضل بن صالح».

٦. راجع تمامه كمال الدين: ١/٢٨٦/١.

٨. الارشاد: ٢/٣٤٠.

من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث الله فيه رجلاً من ولدي يواطى اسمه إسمي يملأها عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً.^١ ورواه على بن عيسى في كشف الغمّة من الأربعين حديثاً التي جمعها الحافظ ابونعيم بسنده عن حذيفة عنه عليه السلام مثله إلا أنه قال: في خطبة خطبها على المنبر.^٢

٨٧. مارواه صاحب كشف الغمّة من الاحاديث المذكورة عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تقوم الساعة حتى يملك رجل من أهل بيتي يواطى اسمه إسمي يملأ الارض عدلاً وقسطاً.^٣

٨٨. مارواه أيضاً من تلك الاحاديث بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: يخرج رجل من أهل بيتي يواطى اسمه إسمي و خلقه خلقي يملأها عدلاً وقسطاً.^٤

٨٩. مارواه فيها بسنده عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لو لم يبق من الدنيا إلا ليلة لطول الله تلك الليلة حتى يملك رجل من أهل بيتي يواطى اسمه إسمي يملأها عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً. الحديث.^٥

٩٠. مارواه الكيني في باب الكتمان عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان^٦ قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إنه ليس من احتمال أمرنا التصديق له و القبول فقط، من احتمال امرنا ستره و صيانتة عن غير اهله إلى أن قال فاذا عرفتم من عبد إذاعة فامشوا إليه وردّوه عنها فان هو^٧ قبل منكم و إلا فتحملوا عليه بمن يثقل عليه و يسمع منه فان هو قبل منكم و إلا فادفنوا كلامه تحت أقدامكم و لا تقولوا إنه يقول و يقول فان ذلك يحمل على و عليكم.^٨ و قد روى في أحاديث كثيرة عنهم عليهم السلام أنهم قالوا أحيوا أمرنا رحم الله عبداً أحيى أمرنا.

٩١. مارواه الشيخ كمال الدين محمد بن طلحة في كتاب مطالب السؤل في مناقب آل

١. الارشاد: ٣٤٠/٢. ٢. راجع كشف الغمّة: ٣٦٨/٣ و ما بعدها.

٣. راجع كشف الغمّة: ١٩/٣٧٣/٣.

٤. راجع كشف الغمّة: ٢٣/٣٧٤/٣ و فيه ورد لفظة «قسطاً» قبل لفظة «عدلاً».

٥. راجع كشف الغمّة: ٣٥/٣٧٧/٣.

٦. في المطبوعة بعد «عن محمد بن سنان» ورد «عن عبدالاعلى».

٧. مارود لفظة «هو» في المطبوعة. ٨. راجع تمامه، الكافي: ٢٢٢/٢ و ٢٢٣/٥.

الرسول و نقله عنه علي بن عيسى في كشف الغمّة في معرفة الأئمّة حيث قال: الباب الثاني عشر في ذكر ابي القاسم محمّد بن الحسن بن علي الرضا عليه السلام.

«فهذا الخلف المهدي قد أيده الله» «وقد قال رسول الله قولا قد رويناه»

«وذوالعلم بما قال إذا أدرك معناه» «تري الاخبار في المهدي جاءت بمسمّاه»

«وقد أبداه بالنسبة والوصف وسمّاه»^١

ثم قال و أمّا اسمه فمحمّد و كنيته ابو القاسم و كذلك علي بن عيسى صرح باسمه عليه السلام في مواضع كثيرة و المقصود هنا ذكر الحديث الذي أورده نظماً.^٢

٩٢. مارواه ابن طلحة أيضاً و نقله علي بن عيسى عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله: لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم حتّى يبعث الله رجلاً منّي - او من اهل بيتي - يواطى اسمه اسمي الحديث.^٣

٩٣. مارواه ابن طلحة و علي بن عيسى أيضاً عن النبي صلى الله عليه و آله قال: يلي هذا - الامر رجل من اهل بيتي يواطى اسمه اسمي يملأها عدلاً كما ملئت جوراً.^٤

٩٤. مارواه الطبرسي في مجمع البيان قال روى العياشي باسناده عن علي بن الحسين عليه السلام أنّه قرأ الآية «و نريد أن نمّن على الذين اسضعفوا في الارض»^٥ فقال: هم و الله شيعتنا يفعل ذلك بهم على يدى رجل منّا و هو مهدي هذه الامّة و هو الذي قال النبي صلى الله عليه و آله: لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم حتّى يملك رجل من عترتي اسمه اسمي يملأ الارض عدلاً و قسطاً كما ملئت ظلماً و جوراً. و روى مثل ذلك

١. تمام الاشعار هكذا:

هداه منهج الحق و آتاه سجاياه
و آتاه حلى فضل عظيم فتحلّاه
و ذوالعلم بما قال إذ أدرك معناه
و قدأ بداه بالنسبة و الوصف و سمّاه
و من بضعة الزهراء مرساه و مسراه
فمن قالوا هو المهدي مانوى بما فاهواه

فهذا الخلف الحجّة قد أيده الله
و أعلى في ذرى العليا بالتأييد مرقاه
و قد قال رسول الله قولا قدر وينا
تري الاخبار في المهدي جاءت بمسمّاه
و يكفي قوله منّي لاشراق محياه
ولن يبلغ ما أوتيه أمثال و اشباه

٢. راجع مطالب السنول في مناقب آل الرسول: ٣١١ و ٣١٢.

٣. راجع مطالب السنول في مناقب آل الرسول: ٣١٣.

٤. راجع مطالب السنول في مناقب آل الرسول: ٣١ و نقل عنه كشف الغمّة. و ما ورد لفظة «هذا الامر» في المطبوعة.

٥. القصص: ٥.

عن ابي جعفر و ابي عبدالله^١ عليه السّلام.

٩٥. مارواه الكليني في باب بذل العلم عن عليّ بن إبراهيم عن محمد بن عيسى^٢ عن يونس عمّن ذكره عن ابي عبدالله عليه السّلام أنّه قال: قام عيسى خطيباً^٣ في بني اسرائيل فقال: لا تحدّثوا بالحكمة^٤ الجهّال فتظلموها و لا تمنعوها اهلها فتظلموهم.^٥

٩٦. مارواه ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في باب الاسماء والكنى من كتاب العقيقة عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد بن مسلم عن الحسن^٦ بن مصر عن أبيه عن عمر و بن شمر عن جابر قال: أراد ابو جعفر عليه السّلام الركوب الى بعض شيعته يعود^٧ فقال: يا جابر الحقني، فتبعته فلمّا انتهى إلى باب الدار خرج علينا ابن له صغير فقال له ابو جعفر عليه السّلام: ما اسمك؟ قال: محمد قال: فيما تكنّى؟ قال: بعلی قال له ابو جعفر عليه السّلام لقد احتظرت من الشيطان احتضاراً شديداً إنّ الشيطان إذا سمع منادياً ينادي يا محمد أو يا علي ذات كما يذوب الرصاص حتّى إذا سمع منادياً ينادي باسم عدوّ من اعدائنا إهتزّ و اختال.^٨ اقول: و في معناه احاديث كثيرة جدّاً في شرف هذا الاسم و فضله و الامر بالتسمية به و التلقّظ به و اعجبها مارواه صاحب كشف الغمّة عن ابن عباس، أنّه إذا كان يوم القيامة نادى مناد، ألا ليقيم كلّ من اسمه محمد فليدخل الجنّة كرامةً لسمّيه محمد صلى الله عليه و آله^٩ و لقد نظم هذا المعنى صاحب البردة:

فان لي ذمّة منه بتسميتي محمّداً و هو أوفى الخلق بالذم

٩٧. مارواه الصدوق رئيس المحدثين محمد بن عليّ بن بابويه في كتاب عيون الاخبار في باب النصّ على الرضا عليه السّلام في جملة الاثمه الاثنى عشر عليهم السّلام قال: حدّثنا احمد بن الحسن القطّان قال حدّثنا أحمد بن يحيى بن ذكريّا القطّان قال حدّثنا بكر بن عبدالله بن حبيب قال حدّثنا تميم بن بهلول قال حدّثني عبدالله بن أبي الهذيل و سألته عن

١. ما وجدت هذا الحديث بعينه في مجمع البيان ولكن راجع مضمونه مجمع البيان: ٢٣٩/٧.

٢. في المطبوعة «محمد بن عيسى بن عبيد» و «يونس بن عبد الرحمن».

٣. في المطبوعة «عيسى بن مريم» بدل «عيسى».

٤. في المطبوعة ورد لفظة «بالحكمة» بعد لفظة «الجهّال» و هنا عكسه.

٥. راجع الكافي: ٤/٤٢/١. ٦. في المطبوعة «الحسين» بدل «الحسن».

٧. في المطبوعة «ليعوده» بدل «يعوده». ٨. الكافي: ١٢/٢٠/٦ و الوسائل: ٣٩٣/٢١.

٩. كشف الغمّة: ما وجدت في المطبوعة من كشف الغمّة و لكنّها موجودة في الوسائل: ١٠/٣٩٥/٢١.

الامامة فيمن تجب و ما علامة من تجب له الامامة؟ فقال: إن الدليل على ذلك والحجة^١ و القائم بامر المسلمين اخو نبي الله و خليفته و وصيه و وليه الذي كان بمنزلة هارون من موسى إلى أن قال و بعده الحسن بن علي ثم الحسين ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي ثم جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي ثم علي بن محمد ثم الحسن بن علي ثم محمد بن الحسن عليهم السلام و ذكر الحديث ثم قال تميم بن بهلول: حدثني ابو معاوية عن جعفر بن محمد عليهما السلام في الامامة مثله سواء.^٢ و رواه في كتاب المجالس في المجلس الثامن و السبعين.

٩٨. مارواه الكليني في باب ورود تبع و أصحاب الفيل البيت و حفر عبدالمطلب زمزم عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد قال: سمعت أبا إبراهيم عليه السلام يقول: لما احتفر عبدالمطلب زمزم الى أن قال: ثم حفر حتى بدا له قرن الغزال و رأسه فاستخرجه و فيه طبع لا إله الا الله محمد رسول الله، علي ولي الله فلان خليفة الله فسألته فقلت فلان متى كان قبله او بعده؟ قال: لم يجئ بعد و لا جاء شيء من أشراطه ثم ذكر أنه إستخرج من زمزم سيوفاً و إن فيها واحداً من أشراط قائم آل محمد و أنه يقع من يده أي من يد عبدالمطلب و يغيب إلى أن قال و إن فيها واحداً في ناحية يخرج كما تخرج الحية فتبين منه ذراع و ما اشبهه فتبرق له الارض مراراً ثم يغيب فاذا فعل مثل ذلك فهذا دأبه حتى يجيء صاحبه و لو شئت أن أسمى مكانه لسميته ولكن أخاف عليكم أن أسميه فتسموه فينسب الى غير ما هو له.^٣

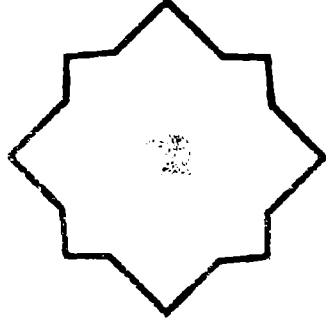
أقول: فهذه جملة من الأحاديث الشريفة الواردة عنهم عليهم السلام في تسمية القائم المهدي صاحب الزمان محمد بن الحسن بن علي بن محمد عليهم الصلوة و السلام و تجويزها و الامر بها عموماً و خصوصاً تصريحاً و تلويحاً و الأحاديث في ذلك كثيرة جداً و لم يحضرني وقت جمعها الا هذا القدر و فيما أوردناه من الأحاديث بل في بعضها بل في حديث واحد منها كفاية لاهل التسليم و الانقيا و أمر معارضتها ظاهر واضح كما يأتي

١. في المطبوعة بعد لفظة «الحجة» ورد «على المؤمنين».

٢. راجع تمامه، عيون اخبار الرضا عليه السلام: ١/ ٥٤/ ٢٠ و البحار: ٢١/ ٣٩٦.

٣. راجع تمامه، الكافي: ٧/ ٢٢٠/ ٤.

إن شاء الله تعالى و هذه الاحاديث الشريفة التي ذكرناها كما رأيت متعاضدةً يؤيد بعضها بعضاً وكل واحد منها مشهورين لأصحاب والمحدثين وكثير منها صحيح السند وبعضها حسن وبعضها مؤثق على قاعدة الأصوليين و جميعها صحيح معتمد ثابت على قاعدة الاخباريين لاقترانها بالقرائن الكثيرة التي يعرفها المتتبع الماهر في هذا الفن و يأتي بعضها إنشاء الله تعالى و نقول على طريقة الأصوليين إنه لا يضرّ ضعف أسانيد بعضها و دلالة بعضها فإن الصحيح الصريح فيها كثير و الباقي مؤيد و معلوم أنهم يستاهلون و يتسامحون كثيراً في الاستدلال على الاستحباب والكراهة عملاً باحاديث من بلغه شيء من الثواب فما الظن بالاستدلال على الجواز الذي هو الأصل و لا يحتاج الى دليل أصلاً وإنما الاشكال في اثبات التحريم والوجوب مع الاحتمالات المتعددة والله الموفق.



فصل الثاني

في ذكر بعض القرائن الدالة على ثبوت هذه الاحاديث و صحة نقلها عنهم عليهم السلام و وجوب الاعتماد عليها و لنذكر منها وجوهاً إن أمكن المناقشة في بعضها فلا سبيل الى دفع المجموع، و لنورد منها اثني عشر تبركاً بهذا العدد الشريف.

١. صحة اسانيد كثير منها فإن كون الراوي ثقةً جليلاً صدوقاً يقيد العلم بل كثيراً ما لا يبقى عند السامع شك و ذلك امرٌ وجداني خصوصاً إذا كان النقل عن معصوم في امرٍ ديني مهمّ.

٢. كثرتها و شهرتها بين الرواة و المحدثين فإن شهرة الحديث الضعيف تفيد العلم فكيف الاحاديث المستفيضة التي كثيرٌ منها صحيح معتمدٌ.

٣. تعاضد بعضها ببعض و توافقها على معنى واحد.

٤. موافقتها لظاهر القرآن في عدة آياتٍ تقدّم بعضها في تلك الاخبار كقوله تعالى:

«و علم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين إلى قوله قال يا آدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم اقل لكم الآية^١ و معلوم إن أسماء أئمتنا هي المقصودة و هي داخلة بالنصوص الخاصة الموجودة في مواضعها و قد تقدّم بعضها».

و قوله تعالى: إنما وليكم الله و رسوله و الذين آمنوا الآية^٢. و قوله أطيعوا الله و اطيعوا الرسول و اولوا الامر منكم^٣. و قوله إتقوا الله و كونوا مع الصادقين^٤. و قوله: فاسئلوا أهل

٢. المائدة: ٥٥.

٤. التوبة: ١١٩.

١. البقرة: ٣١ إلى ٣٣.

٣. النساء: ٥٩.

الذكر.^١ و غير ذلك من الآيات التي ورد تفسيرها في الروايات الكثيرة بأن المراد منها الأئمة عليهم السلام فتجب معرفتهم و معرفة أسمائهم و هو مستلزم للتسمية.

٥. موافقتها لعمل الاصحاب الذي اشتهر بل قد وصل إلى حدّ الاجماع كما يأتي إن شاء الله تعالى.

٦. وجودها في الكتب المعتمدة من الكتب الاربعة و أمثالها ممّا قد علم بالتّبع أنّها مأخوذة من الاصول المجمع على صحتها المشهود لها بذلك.

٧. إنّ كثيراً من روايتها ممّن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم و تصديقهم و أقرّوا لهم بالعلم و الفقه و هم ثمانية عشر المذكورون في كتب الرجال.^٢

٨. عدم احتمالها للتقية مع احتمال معارضتها لها و هو مرجّح عظيم بل و عند التحقيق اعظم المرجّحات لما يأتي إن شاء الله.

٩. إنّ مضمون هذه الاخبار هو الجواز الذي هو مستغن عن الدليل.

١. الانبياء: ٧ و النحل: ٤٣.

٢. هم الزرارة و معروف بن خربوذ و بريد و ابوبصير الاسدي و الفضيل بن يسار و محمّد بن مسلم الطائفي و قال بعضهم مكان ابوبصير الاسدي ابوبصير المرادي و هو ليث البخري و هم اصحاب ابي جعفر و ابي عبدالله عليهما السلام. و جميل بن درّاج و عبدالله بن مسكان و عبدالله بن بكير و حماد بن عثمان و حماد بن عيسى و أبان بن عثمان و هم اصحاب ابي عبدالله عليه السلام و يونس بن عبدالرحمن و صفوان بن يحيى و محمّد بن ابي عمير و عبدالله بن المغيرة و الحسن بن محبوب و احمد بن محمد بن ابي نصر و قال بعضهم مكان الحسن بن محبوب الحسن بن علي بن فضال و فضالة بن ايوب و قال بعضهم: مكان فضالة بن ايوب، عثمان بن عيسى و هم من اصحاب ابي ابراهيم موسى الكاظم و ابي الحسن الرضا عليهم السلام. (راجع معجم الرجال للسيد النموي: ١/ ٦٠). و هم في الاشعار المنسوبة إلى العلامة السيد البحر العلوم طاب ثراه:

يَصِحُّ عَنْ جَمَاعَةٍ فَلْيَقْلَمَا
ارْبَعَةٌ وَ خَمْسَةٌ وَ تِسْعَةٌ
ارْبَعَةٌ مِنْهُمْ مِنَ الْاَوْتَادِ
ثُمَّ مُحَمَّدٌ وَ لَيْثٌ يَافَتُنِ
وَ هُوَ الَّذِي مَا بَيْنَنَا مَعْرُوفٌ
رَتَبْتَهُمْ اَدْنَى مِنَ الْاَوَائِلِ
وَ الْعَبْدُ لَانِ ثُمَّ حَقَّارَانِ
وَ يُونُسٌ عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ
كَذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ أَحْمَدُ
وَشَذَّ قَوْلُ مَنْ بِهِ خَالَفْنَا

قد اجمع الكل على تصحيح ما
و هم اولو نجابة و رفعة
فالسنة الاولى من الامجاد
زرارة كذا بريد قد أتى
كذا الفضيل بعده معروف
و السنة الوسطى اولو الفضائل
جميل الجميل مع الابان
و السنة الاخرى هم صفوان
ثم ابن محبوب كذا محمّد
و ما ذكرناه الاصح عندنا

(راجع تنمّة المنتهى للمحدث القمي ره: ١٢٢).

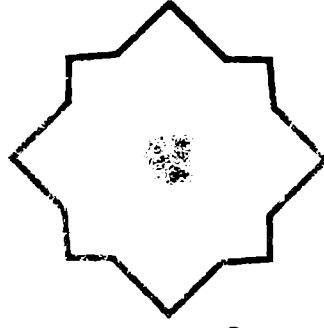
١٠. عدم تجويز العقل كونها كلّها موضوعة بل يحصل منها العلم ويظهر أنّها وصلت إلى حد التواتر فلا شك في المعنى المشترك بينها مع أنّ لها موافقات كثيرة لم يتيسر لنا إيرادها الآن.

١١. موافقتها للدالة العقلية الدالة على وجوب معرفة الامام و عدم الاجتزاء بالمعرفة الاجمالية و ذلك يستلزم معرفة إسمه و الاقرار به و تجديد الاعتراف و ذكره للتبرك و التوسل و التعليم و التعلّم و غير ذلك.

١٢. موافقتها لعبارات علمائنا الذين صرّحوا بذلك و هم كثيرون جداً و قد أشرنا إلى بعضهم سابقاً^١ و من لم يصرّح بالاسم لا يعلم اعتقاده للمنع فإنّ التّرك اعمّ من التّحريم بل يظهر اعتقادهم للجواز و يأتي بيانه إن شاء الله و قد أمر الائمة عليهم السّلام بالعمل باكثر المرجّحات المذكورة في أحاديث كثيرة واردة في حكم اختلاف الحديث.

فمنها ما رواه الكليني في باب ما جاء في الاثنى عشر عن عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد البرقي عن أبي هاشم داود بن القاسم الجعفري عن أبي جعفر الثاني عليه السّلام و ذكر حديث الخضر بتمامه و فيه إقراره بالائمة عليهم السّلام بأسمائهم إلى أن قال و اشهد على رجل من ولد الحسن لا يسمّى و لا يكتنّى حتّى يظهر أمره فتملأها عدلاً كما ملئت جوراً.

١. صرّح باسمه الشريف في اكثر كتب الامامية و اشرنا الى بعضها في المقدّمة فراجع.



فصل الثالث

في وجه الاستدلال بالاحاديث المذكورة و هو واضح غير أنا نزيده توضيحاً فنقول: أمّا الاحاديث السابقة الصريحة في ذكر الاسم و هى الثمانية و العشرون^١ الاول و بعدها حديثان متفرقان بل أزيد، فلا إشكال في دلالتها على الجواز فإنهم أظهروا الاسم و تلفظوا به و أمروا بنقل هذه الاحاديث و تبليغها و روايتها عموماً و خصوصاً و تلاوة تلك الادعية و تكرارها و الاقتداء بهم لازم و امثال أمرهم واجب: فكيف لا يدل جميع ذلك على الجواز و قد نقلتها من نسخ صحيحة و بعض الكتب كنت اراجع منها نسختين صحيحتين فان إتفق بعض الاحاديث ان نسخة اخرى غير النسخ التي وصلت اليّ خالية من الاسم، فلعله نقص فيها فان احتمال النقصان و النسيان الذي هو كالطبيعة الثابتة للانسان أقرب من احتمال وجود زيادة لا اصل لها و تصريحات علمائنا التي ذكرت بعضها في التاسع و العشرين^٢ واضحة الدلالة على وجود أضعاف هذه الاحاديث مصرحة بتسميته عليه السلام صحيحة السند و إنني لا عجب من وصول هذا القدر إلينامع شدة التقية و تركهم للتصريح به في مواضع لاجل ذلك، لا يدل على التحريم بوجه فانه لا يخفى على احد أن الترك أحياناً أعم من التحريم بل لا يدل على نفى الوجوب فضلاً عن الجواز لاحتمال التقية في التراك بل وجود التصريحات بها وإرادتهم للاختفاء في ذلك الوقت للخوف خصوصاً في هذا الامر.

١. مراده الاحاديث التي ذكر في الفصل الاول من رقم ١ الى ٢٨.

٢. راجع الفصل الاول الحديث التاسع و العشرين.

وفى الحديث الخامس^١ و امثاله دلالة على وجوب التسمية في التعليم و التّعلم و الحكم بكفر من لم يعرف الاسم الشريف. و دلالة السادس^٢ من حيث أنّ ام محمّد ليس بكنية للجارية قطعاً و لا نقل ذلك في حديث و إنّما هو كلامٌ إضافيٌّ أى والدّه محمّد و لا يعهد في موضع أنّ يكون للجارية كنية و إنّ وجد شاذّ نادرٌ فلا عبرة به و حينئذٍ يجوز الاستدلال بكنية أبيه و أنّه يكنى أبا محمّد و هو متواتر إجماعيّ و لذلك أوردت هناك الحديث أنّ من السنّة و البرّ أنّ يكنى الرّجل باسم ابنه فالحديثان متعاضان دالّان على أنّ المراد بمحمّد هنا في المقامين هو صاحب الزمان عليه السّلام و السّابع^٣ صريحٌ في التسمية و قد دلّ على ذلك كلام الصدوق بعد إيرادِهِ في عيون الاخبار^٤ و كمال الدين^٥ و يظهر منه الحكم بصحّته و عدم تأويله. و التّاسع^٦ مع صراحته في التسمية دالّ على إعلان الاسم حتّى خطب به على المنبر. و ما تضمّنه الثامن عشر^٧ و هو حديث اللّوح من كتابة الاسم بالحروف المقطّعة، فيه أوّلاً أنّه في كثير من الكتب بحروف متّصلة و تلك الرواية^٨ مرّجة لموافقتها للاحاديث الكثيرة و ثانياً أنّه مع كتابة الحروف المقطّعة لا يمكن قرائته الاّ متّصلاً و أقلّه أنّه لا يمنع من قرائته متّصلاً بل يحتمل الامرين و الاحتمال كان في عدم صلاحيّته سنداً للمنع كما ادّعى الحضم.^٩ و ثالثاً أنّه لو قرء مقطّعاً لزم الكذب و عدم مطابقة الواقع لأنّ اسمه محمّد لا «ميم حا ميم دال» و ذلك قطعى لا شكّ فيه و يلزم حينئذٍ تغيير الاسم و رابعاً أنّ الذي يظهر أنّ كتابته بالحروف المقطّعة إنّما هى من الكليني و بعض من تأخّر عنه لارادة الاختفاء في الكتابة للتقيّة لانه كان في أوائل ز من الغيبة^{١٠} و كان احتمال وقوع المفسدة الكلّية التي يأتي بيانها قائماً قوياً قريباً و كذا في ز من ابن بابويه^{١١} و لا اقل من احتمال ذلك. و خامساً أنّ كتابة الحروف المقطّعة مع التّصريح في الخامس عشر و السادس عشر بالتسمية في اللوح يدلّ على حدوثها أو قرائة الاسم متّصلاً و الحديثان المذكوران صريحان كما ترى و سند الأوّل

١. في الفصل الأوّل.

٢. في الفصل الأوّل.

٣. في الفصل الأوّل.

٤. راجع عيون أخبار الرضا عليه السّلام: ٢/٤٠.

٥. راجع كمال الدين: ١/٣٠٨.

٦. في الفصل الأوّل.

٧. في الفصل الأوّل.

٨. حديث اللّوح.

٩. السيّد محمّد باقر المشتهر بالداماد في كتاب شرعة التسمية حول حرمة تسمية صاحب الامر عليه السّلام.

١٠. توفّي الكليني في سنة ٣٢٨/٣٢٩ و هذا قريب من ز من الغيبة.

١١. توفّي ابن بابويه في سنة ٣٨١ و هذا ايضاً قريب من ز من الغيبة.

صحيح معتمد غاية الاعتماد إلى الحسن بن محبوب مع كثرة طرقه التي أوردنا بعضها و الحسن بن محبوب^١ من الجماعة الذين اجمعوا على تصحيح ما يصح عنهم. و ابوالجارود^٢ من اصحاب الاصول^٣ و إن ذمه الكشي فقد حصل منه ذم لجماعة ثقات و الوجه الاول كافٍ هنا فظهر صحة السند و انه اصح من سند اللوح كما عرفت و كذا القول في جميع ما تضمن الأحرف المقطعة فانه مع هذه القرائن يظهر أنهم لم يقرؤه و لم يُقرأ إلا متصلاً بل الحديثان المذكوران نص في ذلك و كذا الحديث الثلاثون^٤ فانه في مقام الخطاب له عليه السلام و لا يتصور أن يقال له أنت ميم حاميم دال بل لا وجه له اصلاً و لا يمكن صدور من حكيم بل و لا من فصيح بليغ بل و لا في الصبيان الذين يلعبون كما مر في السادس و الثلاثين^٥ و كذلك حديث المفضل بن عمر^٦ و لم ينقل و لم يعهد أن يقال ذلك في نص و لا دعاء و لا غيرهما و إنما كتبت تلك الحروف لاجل الاخفاء عن سلطان ذلك الوقت و عن العامة لئلا يصل الخبر إلى السلطان الموجود في أوائل زمن الغيبة و ترتب تلك المفسدة الكلية الآتية لأن الكتب تنقل فاذا رأى الحروف جوز أن يكون كل حرف منها إشارة إلى شيء و لم يحصل له العلم فعلم أنهم عليهم السلام في تلك الاحاديث قد تلفظوا بالاسم و أن كتابته بحروف مقطعة أمر حادث. و يأتي توضيح ذلك ايضاً إن شاء الله و بعض تلك الاحاديث يوجد في كتاب بحروف متصلة و في آخر بحروف مقطعة أو في نسخة أخرى و هو قرنية واضحة على ما قلناه كيف و قد عرفت العبارات السابقة في التاسع و العشرين و ظهر من الاحاديث السابقة أنه قد حصل التصريح باسمه الشريف من الله و من الرسول و من الملائكة و من الائمة حتى من صاحب الاسم و من خواص الشيعة و من اكثر العلماء و من لم يصرح لادلالة في كلامه على المنع كما عرفت و ما تضمنه السابع و الثلاثون^٧ و امثاله من لفظ فلان بن فلان دال على الامر بالتمسية و إرادة

١. راجع معجم الرجال للسيد الخوئي ره: ٨٥/٥.

٢. راجع معجم الرجال...: ٣٢١/٧.

٣. قال المحقق البهباني: إن كان مؤلف الكتب الحديثي سمع الاحاديث من المعصوم عليه السلام بلا واسطة او سمع من سمع من المعصوم عليه السلام بلا واسطة فيقال لتأليفه الاصل. (راجع الذريعة الى تصانيف الشيعة: ١٢٦/٢).

٤. في الفصل الاول.

٥. في الفصل الاول.

٦. في الفصل الاول.

٧. في الفصل الاول.

الاخفاء عن العامة فان هذا الاسم كناية عن الاسم الصريح بغير شك كما يظهر من نص اهل اللغة و من تبادر الفهم و تتبّع مواقع استعماله كما قال المعري:

«يكنى باسمه عن كل مجد و كل اسم كنيته فلان».

و معلوم أنه لا يطلق إلا على الاسم الاظهر الا حصّ الاغلب و لذلك يطلق على الكنية إذا غلبت و اشتهرت جداً كما يقال فلان و فلان و يراد ابوبكر و عمر^٢ و قد ورد في الحديث مثله مع القرينة لأن اسم ابي بكر قد خفى حتى لا يعلمه إلا القليل من الناس و صار كنيته اسماً و ليت شعري ما الذي يفهم من لفظ فلان بن فلان فيما مرّ من أحاديث التلقين و مواضع استعماله في الاحاديث و غيرها كما رواه الكليني في باب الاسماء و الكنى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله: استحسنوا أسمائكم فانكم تدعون بها يوم القيامة قم يا فلان بن فلان الى نورك و قم يا فلان بن فلان لانور لك إلى غير ذلك من الاحاديث و غيرها المتبادر منها أنه انما يستعمل فلان عبارة عن الاسم الصريح فاذا قيل فلان بن فلان فالمراد زيد بن عمر مثلاً لا نجار بن صحاف و لا طويل بن قصير و لا حجة بن عسكري و لا صادق بن باقر و ذلك معلوم من مواقع استعمال لفظ فلان. و أمّا اطلاقه على الوصف و اللقب فلم يرد و لا يعهد و لو سلّمنا و وجد عليه نصّ و شاهد لكان الواجب حمله على الاشهر الاغلب لا على القليل النادر و لو نزلنا لم يناف الجواز بوجه لا اطلاقه و حصول الامتثال بالاسم الصريح على أنه صريح في الامر بالتسمية فيقال النّهى عن التسمية و تخصيص

١. المراد من الاسم لفظة «فلان».

٢. محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن الخيري عن الحسين بن ثوير و ابي سلمة السراج قالا: سمعنا ابا عبد الله عليه السلام و هو يلحن في دبر كل مكتوبة اربعة من الرجال و اربعاً من النساء فلان و فلان و فلان و معاوية و فلانة و فلانة و هند و أمّ الحكم اخت معاوية. (الوسائل: ٦ / رقم ٨٤٤٩ / ٣٢١). و التهذيب: ٢ / رقم ١٣١٣). و لا شك في أنّ المراد من فلان و فلان و فلان هم ابوبكر و عمر و عثمان و فلانة و فلانة هما عائشة و حفصة لعنة... عليهم اجمعين. و ايضاً ورد في البحار: ٥١ / ٤٥ بعد عدّة الاخبار و الكلمات في قتال الحسين عليه السلام: «فوقف عليه السلام يستريح ساعة و قد ضعف عن القتال، فينما هو واقف إذا أتاه حجر فوقع في جبهته فاخذ الثوب ليمسح الدّم عن وجهه فأناه سهم محدّد مسوم له ثلاث شعب، فوقع السهم في صدره و في بعض الروايات على قلبه فقال الحسين عليه السلام: بسم الله و بالله و على ملّة رسول الله و رفع رأسه الى السماء و قال: الهى إنك تعلم أنّهم يقتلون رجلاً ليس على وجه الارض ابن نبيّ غيره ثم اخذ السهم فاخرجه من قفاه فانبعث الدّم كالميزاب، فوضع يده على الجرح فلما امتلأت رمى به الى السماء فمارجع من ذلك الدّم قطرة و ما عرفت الحمرة في السماء حتى رمى الحسين عليه السلام بدمه الى السماء ثم وضع يده ثانياً فلما امتلأت لطح بها رأسه و لحيته و قال هكذا اكون حتى القى جدّى رسول الله و أنا مخضوب بدمي و اقول: يا رسول الله قتلني فلان و فلان». و لا ريب في أنّ المراد منهما ابوبكر و عمر لعنة... عليهما.

الامر بغير الاسم الصريح تحكّم لصراحة الاحاديث السابقة في التسمية بالاسم الصريح و هي تدفع كلّ شبهة و التسمية في المقامين مطلقة و التصريحات في هذا الجانب كثيرة جداً كما رأيت و في الحديث المذكور من الامر بالتسمية في كلّ وقت و على كلّ حال ما هو ظاهر و وجه ذكر الكناية واضح كما مرّ. و ما تضمّنه الحديث التاسع و الثلاثون و الاربعون^١ و ما بعد هما من الامر بالتسمية خصوصاً و عموماً واضح في إثبات مطلوبنا و لا سبيل إلى تخصيصه بغير المهدي عليه السلام إذا يلزم منه فساد الكلام فأنّه لا يجوز أن يقال و تسميهم عن آخرهم أو إلى آخرهم إلا الاخير كما لا يجوز أن يقال: مات الناس حتّى الانبياء إلا الانبياء إذ يلزم أن لا تكون الغاية غاية و هو تناقض واضح. و الحديث الثلاثون^٢ و أمثاله أوضح في ذلك من الاحاديث الصريحة السابقة بل لا حاجة إليها وكذلك قوله حتّى تأتي على آخرهم و قوله واحداً واحداً و غير ذلك ممّا ينفي الاستثناء قطعاً و هذه التسمية المأمور بها معارضة لاحاديث النّهي عن التسمية معارضة ظاهرة واضحة فإنّ لفظ التسمية و الاسم في الموضعين واحدٌ فإن حملتموه هناك على العموم فهو هنا كذلك و إن حملتموه على الخصوص فكذلك مع أنّ التسمية المأمور بها عموماً، لو خصّصناها في أمر القائم عليه السلام باللقب لزم استعمال المشترك في معنياه او اللفظ في الحقيقة و المجاز بغير قرينة و ذلك لا يجوز قطعاً و يلزم ايضاً تأخير البيان عن وقت الخطاب بل عن وقت الحاجة و هو غير جائز فذلك حجة عليهم على أنّ الاحاديث الخاصة الصريحة في التسمية تدفع كلّ احتمال و شبهة للتصريح فيها باسم محمّد بن الحسن عليه السلام و هي تزيد على احاديث النّهي فتبقى الاحاديث العامة على عمومها لا محض لها و تبقى الاحاديث المطلقة على إطلاقها لا مقيّد لها و تتعارض الجميع على الدلالة حتّى لا يبقى عند منصف شك و لا شبهة و يأتي له مزيد توضيح إن شاء الله تعالى و قد عرفت أنّ التصريح في بعض الادعية و النصوص بأسماء آبائه و بألقابه خاصّة لا يدلّ على التحريم بوجه لا احتمال التقيّة بل وجود دليلها الآتي و للتصريحات الكثيرة جداً و احاديث التلقين و أمثالها من الانواع المذكورة كثيرة لم اذكرها كلّها. و ما تضمّنه السابع و الاربعون^٣ و امثاله و هو كثير جداً دالّ

١. في الفصل الأوّل.

٢. في الفصل الأوّل.

٣. في الفصل الأوّل.

مع الأدلة العقلية والنقلية على وجوب معرفة الامام و معلوم أن المعرفة الاحتمالية غير كافية و ذلك يستلزم التسمية كما عرفت. و ما تضمنه الثامن و الاربعون^١ مؤيد عظيم لذلك فإن الله تعالى مع أنه لا شريك لو لم يدع باسمه لم يعرف فيكيف الامام فإنه لابد من تمييزه عن غيره خصوصاً مع الحديثين الدالين على أن له أخاً و قد تقدما. و ما تضمنه الثالث و الخمسون^٢ من أنه لا يخرج القائم عليه السلام إلا بعد موت ذكره و إرتداد اكثر القائلين بامامته دال على عدم جواز ترك ذكره كما لا يجوز الارتداد عن إمامته و يدل عليه دلالة ظاهرة الحديث الذي بعده فيلزم تكرار ذكره كما ورد الامر به في قولهم عليهم السلام: أحيوا أمرنا و في غيره مما أشرنا إليه سابقاً و الذكر هنا عام على قول و مطلق على آخر فدخل الاسم.^٣ و العجب من صاحب الرسالة^٤ أنه أورده دليلاً للمنع و سيأتي الكلام فيه إن شاء الله و كل حديث تضمن لفظ ذكرهم و الامر به و هو كثير جداً فإنه كما لا يخفى شامل لذكرهم بأسمائهم قطعاً و ذلك كان في الجواز خصوصاً مع التصريحات. و ما تضمنه الحديث التاسع و الستون^٥ دل بعمومه بل يظهر من السياق أن المراد هو ذكرهم عليهم السلام بأسمائهم و نقل فضائلهم و نحوها و اقل الجمع ثلثة.

و ما تضحته السابع و السبعون^٦ دال على المطلوب كما تقدم وكذا ما بعده و يأتي فيهما كلام مع صاحب الرسالة إن شاء الله. و ما تضحته الحديث الثمانون^٧ و أمثاله من أنه عليه السلام سمى رسول الله صلى الله عليه و آله و كنيته، دال على المقصود من حيث أن فيه تعييناً واضحاً للاسم فهو تسمية تعارض احاديث النهى عن التسمية معارضة ظاهرة و يحتاج إلى تأويلها و خروجها عن ظاهرها و هو كاف في المقصود فإن الذي يفهم من التسمية هو تعيين الاسم كما يقال: أجل مسمى و مهر مسمى و ميراث مسمى في القرآن و نحو ذلك و هو كثير جداً و تأتي نصوص على ذلك و توضيح له إن شاء الله. و قد اعترف السيد صاحب الرسالة في أولها بأن ذلك تسمية ثم جوزها و يأتي ذلك في أول الفصل

١. في الفصل الاول.

٢. في الفصل الاول.

٣. يعنى الذكر عاما كان او مطلقا يشمل الاسم الشريف الخاص.

٤. السيد محمد باقر المشتهر بالداماد كما اشرنا إليه سابقاً.

٥. في الفصل الاول.

٦. في الفصل الاول.

٧. في الفصل الاول.

الآتي و فيه مالا يخفى. يؤيد ذلك أن العلة المنصوصة و المفسدة التي هي سبب ورود النهي شاملة لهذه التسمية باعتراف الحضم كما ستعرفه. ثم إن في الحديث الثمانين نهياً عن إظهار هذه التسمية و امراً بكتمها و في الثالث و الثمانين مثله و امر بكتمه إلا عن اهله فكيف يقال إنه غير داخل في أحاديث النهي و سيأتي فيما بعد أن الحضم^١ جزم و حكم بجواز هذه التسمية لورودها في الاخبار و اورد من ذلك خمسة او ستة فيرد عليه أن التسمية باسم محمد عليه السلام قدورد بها اخبار أضعاف أضعاف ما اوردت. و ما تضمنته الحديث التسعون^٢ من لزوم قبول امرهم و صيائته عن غير اهله و الامر باحياء أمرهم دال بعمومه عى قول و اطلاقه على آخر اذ يظهر من الاحاديث المشار إليها و هي كثيرة شمولها لذكر أسمائهم و يدل ذلك على عدم وجوب كتمه عن اهله و اوضح من ذلك ما تضمنته الخامس و التسعون^٣ فإنه صرح بالحكم في الموضعين^٤ و لا شك أن تسمية المهدي عليه السلام من جملة الحكمة فإنها هنا بمعنى الحق و علم الشرع كما ورد في أحاديث كثيرة و لارب في شمولها لموضوع المسئلة بعمومها. و ما تضمنته السادس و التسعون^٥ من أن الشيطان يذوب إذا سمع منادياً ينادي يا محمد مع الاحاديث المشار إليها هناك يدل على المقصود بالاولوية فإن اسم محمد إذا كان مقصوداً به غير معصوم له هذه المزية العظيم و الشرف العالي و يطرد الشيطان و يحصل به تمام التبرك فكيف إذا كان المقصود به المعصوم من غير تقية و لا مفسدة كما هو المفروض. و ما تضمنته الثامن و التسعون^٦ من قوله لو شئت أن أسمى لسميته، دال على أن التسمية موقوفة على مشيئته عليه السلام لأن لفظ مكانه مُقَحَّم و لا يجوز إرادة غير ذلك كما لا يخفى على من تأمل أول الكلام و آخره فكأنه قال: فلو شئت أن أسمى لسميته و هو صريح في الجواز و هل يجوز أن يرد عنهم عليهم السلام مثل هذا اللقط في المحرمات مثل أن يقولوا لو شئت أن أزي لزيئت و لو شئت أن أشرب

١. المراد من الحضم هو صاحب رسالة شرعة التسمية السيد محمد استرآبادي المشتهر بميرداماده.

٢. في الفصل الاول.

٣. في الفصل الاول.

٤. الموضعان وجوب الكتم عن غير اهله و عدم وجوب الكتم عن اهله لأن الحديث المشار اليها في المتن هكذا: قام عيسى خطيباً في بني اسرائيل فقال: لا تحدثوا بالحكمة الجهال فتظلموها و لا تمنعوا اهلهما فتظلموهم. ضمير الموث في تظلموها راجع الى الحكمة و ضمير المذكور في تظلموهم راجع الى الاهل.

٥. في الفصل الاول.

٦. في الفصل الاول.

الخمير لشربت وقوله عليه السّلام فيه ولكنّي أخاف عليكم أن أسمىّ لكم فتسمّوه فينسب إلى غير ما هو له، الظاهر أنّ المراد به أنّه خاف أن ينسب إلى النبوّة لماورد في التوراة و الانجيل أنّ نبيّ آخر الزّمان اسمه محمّد وكان الاسلام ضعيفاً و النفاق كثيراً فخاف أن ينسبه بعض اليهود و النصارى إلى ذلك و تدخل الشبهة على بعض المسلمين و لا يخفى أنّ ذلك لا يقتضي التحريم الواقعي بل و لا الظاهري في غير وقت الخوف و المفسدة و التّقية و هو دالّ على مجموع ما قلناه كما مضى و يأتي إنشاء الله و العجب ممّن يتوقّف بعد وجود هذه الأدلّة الكثيرة في الجواز الذي لا يحتاج الى دليل و ليت شعري كيف يجوز أن يكون التّصريح بهذا الاسم الشريف محرّماً ثمّ يصرّح به الله و الرّسول و سائر اهل العصمة و خواصّ الشيعة و يأمرّوا به في أحاديث متواترة خاصّة و عامّة و الله تعالى هو الموفق للصّواب.

فصل الرابع

في ذكر أحاديث النّهي و نحن نوردها كما أوردها السيّد الجليل في رسالته إشارات إليها سابقاً بذلك الترتيب غير إنّنا نحذف منها بعض التكرار فإنّه كرّر أكثر أحاديثها مع إتّحادها سنداً و متنّاً و نحذف من متن الاحاديث ما لا دخل له في الاستدلال على المطلوب لاستلزامه زيادة التطويل كما حذفنا ما لا دخل له في الاستدلال من أحاديث الجواز و الامر، فتقول: قال السيّد رحمة الله في أوّل رسالته ما هذه لفظه، شرعة الدّين و سبيل المذهب أنّه لا يجوز لاحد من النّاس في الغيبة إلى حين الفرج أن يسميه و يكنّيه صلوات الله عليه في محفل و مجمع مجاهراً باسمه و كنيته و إنّما الشريعة المأثورة عنهم عليهم السّلام الكفاية عن ذاته بألقابه كالخلف الصّالح و القائم المهدي و المنتظر و الحجة من آل محمّد و غاية مايجوز من ذكر التسمية أن يقال سمّى رسول الله و كنيّه و على ذلك إطباق أصحابنا و الروايات متظاهرة به و ليس ينكره إلاّ ضعفاء التبصّر بالاحكام و قليلوا الاطلاع على الحقائق و الاسرار و قد أطال المقال هنا في ذمّ من ينكر المنع و هو تعريض ببعض من^١ عاصرناه و قد حذفته إذ لا فائدة فيه بل لايجوز منه.

فمنها ما رواه الكليني في باب ما جاء في الاثنى عشر عن عدّة من أصحابنا عن احمد بن محمّد البرقي عن ابي هاشم داود بن القاسم الجعفري عن أبي جعفر الثّاني عليه السّلام و

١. الطاهر أنّ المراد من البعض هو الشيخ بهاء الدّين عاملي ره كما اشار إليه المحدث الثّوري في نجم الثّاقب: ٣٦.

ذكر حديث الخضر بتمامه وفيه إقراره بالائمة عليهم السلام بأسمائهم إلى أن قال: و اشهد على رجل من ولد الحسن لا يسمي ولا يكتني حتى يظهر امره فيملاها عدلاً كما ملئت جوراً. أنه القائم بأمر الحسن بن علي.^١

ورواه ابن بابويه في كتاب كمال الدين وفي عيون الاخبار عن أبيه و محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد عن سعد بن عبدالله و عبدالله بن جعفر الحميري و محمد بن يحيى العطار و احمد بن إدريس عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي مثله سواء.^٢

و منها مارواه ابن بابويه في كتاب التوحيد و في كتاب كمال الدين قال حدثنا علي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق و علي بن عبدالله الوزاق قالا حدثنا محمد بن هارون الصوفي قال حدثنا أبو تراب عبدالله بن موسى الروياني عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسيني أنه دخل على سيدنا علي بن محمد عليه السلام و عرض عليه اعتقاده، إلى أن قال في ذكر الاقرار بالائمة عليهم السلام ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي ثم أنت يا مولاي. فقال عليه السلام: و من بعدي أبنائي الحسن فكيف للناس بالخلف من بعده؟ قال وكيف ذاك؟ قال: لانه لا يرى شخصه و لا يحل ذكره باسمه حتى يخرج فيملاً الارض عدلاً و قسطاً كما ملئت جوراً و ظلماً. الحديث.^٣ ورواه الشيخ و المفيد و الطبرسي.^٤

و منها مارواه الكليني في باب النهي عن الاسم عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن ابن رثاب عن أبي عبدالله عليه السلام قال: صاحب هذا الامر لا يسميه بأسمه^٥ إلا كافر.^٦ ورواه ابن بابويه في كتاب كمال الدين عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن محبوب عن علي بن الريان عن أبي

١. راجع تمامه، الكافي: ١/٥٢٥/١. و ماورد جملة «أنه القائم بأمر الحسن بن علي» في المطبوعة من الكافي.
٢. كمال الدين باب ما أخبر به الحسن بن علي عليهما السلام من وقوع الغيبة: ١/٣١٣ و عيون اخبار الرضا عليه السلام: ٣٥/٦٥/١ و علل الشرايع: ٦/١١٩ و الاحتجاج للطبرسي: ٢٦٦ و اعلام الوري: ١٩١/٢ و البحار: ٣٦/٦١ و مرآة العقول: ٢٠٣/٦ و تفسير القمي: ٤٤/٢ و دلائل الامامة: ٦٩ و اثبات الوصية: ١٣٦ و غيبة النعماني: ٢/٥٨ و كتاب الغيبة للطوسي ره باب روايات الخاصة في أن الائمة عليهم السلام اثني عشر: ١١٤/١٥٤.

٣. راجع تمامه التوحيد باب ٣٧/٨١/٢ و كمال الدين باب ماروي عن ابي الحسن علي بن محمد الهادي في النص على القائم عليه السلام و غيبته: ١/٣٧٩.

٤. اعلام الوري: ٢/٢٤٤. و صفات الشيعة: ١٢٢ و البحار: ٢٦٨/٣ و ٢٦٩.

٥. في المطبوعة «بالاسم» بدل «باسمه».

٦. الكافي: ١/٣٣٣/٤.

عبدالله عليه السلام قال: صاحب هذا الامر لا يسميه بأسمه إلا كافر.^١

و منها ما رواه ابن بابويه في كمال الدين أيضاً عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني^٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن أبي أحمد محمد بن زياد الأزدي قال: سئلت سيدي موسى بن جعفر عليه السلام عن قول الله عزَّ وجلَّ «وَأَسْبَغْ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً»^٣

قال: النعمة الظاهرة الامام الظاهر و النعمة الباطنة الامام الغائب، فقلت و يكون في الائمة من يغيب؟ قال: نعم يغيب عن أبصار الناس شخصه و لا يغيب عن قلوب المؤمنين ذكره و هو الثاني عشر منّا إلى أن قال: تخفى على الناس ولادته و لا تحلّ لهم تسميته حتّى يظهره الله عز و جلّ فيملأ به الارض عدلاً و قسطاً كما ملئت جوراً و ظلماً. قال الصدوق: لم اسمع هذا الحديث إلا من أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني و كان ثقة ديناً و فاضلاً.^٤

و منها ما رواه الطبرسي في كتاب إعلام الوريّ و ابن بابويه في كتاب كمال الدين عن الحسين بن احمد بن إدريس عن أبيه عن أيوب بن نوح عن محمد بن سنان عن صفوان بن مهران عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام أنه قيل له من المهدي من ولدك؟ قال: الخامس من ولد السابع يغيب عنكم شخصه و لا يحلّ لكم تسميته.^٥ و رواه بسند آخر عن علي بن محمد الدقاق عن محمد بن ابي عبدالله الكوفي عن سهل بن زياد الأدمي عن الحسن بن محبوب عن عبدالعزيز العبيدي عن عبدالله بن ابي يعفور عن الصادق عليه السلام مثله.^٦

و منها ما رواه الصدوق في كمال الدين عن محمد بن الحسن عن سعيد بن عبدالله عن ابي جعفر محمد بن احمد العلوي عن ابي هاشم داود بن القسم الجعفري قال سمعت أبا الحسن صاحب العسكر عليه السلام يقول: الخلف من بعدي إبنى الحسن فكيف لكم بالخلف من بعد الخلف؟

١. كمال الدين: ١/٦٤٨.

٢. الهمداني، بفتح الميم و الذال المعجمة من النسبة الى البلدة المعروفة التي بناها همدان الفلّوح بن سام بن نوح لابتسكين الميم و دال المهمله المنسوبة الى قبيلة همدان. و الله العالم.

٣. لقمان: ٢٠.

٤. راجع تمامه، كمال الدين: ٦/٣٦٨. في المطبوعة «كان رجلاً ثقة ديناً فاضلاً رحمة... عليه و رضوانه».

٥. اعلام الوريّ: ٢/٢٣٤.

٦. كمال الدين: ١٢/٣٣٨.

فقلت: ولم، جعلني الله فداك؟ قال: لأنكم لاترون شخصه ولا يحلّ لكم ذكره باسمه قلت: كيف نذكره؟ قال: قولوا، الحجة من آل محمد^١ ورواه كليني عن عليّ بن محمد عمّن ذكره عن محمد بن احمد العلوي و نقله ابن طاووس في ربيع الشيعة^٢ من كتاب ابى عبدالله بن عياش عن احمد بن يحيى عن سعيد بن عبدالله عن محمد بن احمد العلوي مثله.

و منها ماوراه الصدوق في كمال الدين عن المظفر^٣ بن جعفر المظفر العلوي السمرقندي رحمه الله عن أبيه عن جعفر بن محمد بن مسعود و حيدر بن محمد عن محمد بن مسعود عن آدم^٤ بن محمد البلخي عن عليّ بن الحسين الدقاق و إبراهيم بن محمد قالوا: سمعنا عليّ بن عاصم الكوفي^٥ يقول: خرج في توقيعات صاحب الزمان عليه السلام ملعون ملعون من سماني في محفل من الناس.^٦

و منها ما رواه فيه عن محمد بن إبراهيم بن اسحق عن محمد بن همام عن محمد بن عثمان العمري قال: خرج توقيع بحظ اعرفه، من سماني في مجمع من الناس فعليه لعنة...^٧ و رواه الشيخ المفيد و الطبرسي.

و منها ما رواه الكليني في باب النهي عن الاسم عن عدة من أصحابنا عن جعفر بن محمد بن مالك^٨ عن ابن فضال عن الريان بن الصلت قال: سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول: و سئل عن القائم، فقال: لا يرى جسمه و لا يسمّى إسمه.^٩ و رواه الصدوق في كمال الدين عن أبيه و محمد بن الحسن عن سعد بن عبدالله عن جعفر بن محمد مثله.^{١٠}

١. كمال الدين: ٣٨١.

٢. ذكرنا سابقاً أنّ كتاب ربيع الشيعة هو كتاب الاعلام الورى.

٣. المظفر بن جعفر أحد الشياخ الصدوق وجده المظفر العلوي أحد الشياخ التلعكبري. ذكره الشيخ في رجاله: ٥٠٠.

٤. آدم بن محمد الفلاني من اهل بلخ من الشيوخ المذكورين في باب من لم يرو عن الائمة عليهم السلام.

٥. عليّ بن عاصم الكوفي ابوالحسن المحدث الذي يقال لابن اخيه ابى عبدالله احمد بن محمد بن احمد بن طلحة العاصمي نسبةً إليه. راجع رجال النجاشي و الكشي و غيره.

٦. كمال الدين: ٢٨٤ مع اختلاف في السند.

٧. راجع تمامه، كمال الدين: ٢/٤٨٣، مع اختلاف في السند. و اعلام الورى: ٢/٢٧٠.

٨. لفظة «بن مالك» ماورد في المطبوعة. ٩. الكافي: ١/٣٣٣.

١٠. كمال الدين: ١/٦٤٨.

و منها مارواه الصدوق في كتاب كمال الدين في باب النّهي عن الاسم عن أبيه و محمد بن الحسن عن سعد بن عبدالله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن اسماعيل بن أبان عن عمر بن شمر عن جابر بن يزيد الجعفي قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: سأل عمر أمير المؤمنين عليه السلام عن المهدي ما اسمه؟^١ فقال: يا بن أبي طالب أخبرني عن المهدي ما اسمه؟ قال: أمّا اسمه فلا، لأنّ^٢ حبيبي و خليلي عهد إلّى أن لا أحدث باسمه حتّى يبعثه الله عزّ و جلّ و هو ما استودع^٣ الله عزّ و جلّ رسوله صلّى الله عليه و آله في علمه.^٤ ورواه المفيد في ارشاده.^٥

و منها مارواه ابن بابويه فيه عن محمد بن أحمد السنائي^٦ عن محمد بن عبدالله الكوفي عن سهل بن زياد الأدي عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسني قال: قلت: لمحمد بن عليّ بن موسى عليهم السلام إنّي لأرجو أن تكون القائم، فقال: مأمنا إلّا قائم بأمر الله ولكن القائم الذي يطهر الله به الارض من اهل الجور و الكفر و يملأها عدلاً و قسطاً هو الذي تخفى على الناس ولادته و يغيب عنهم شخصه و يحرم عليهم تسميته و هو سمى رسول الله و كنيّه الحديث.^٨

و منها مارواه فيه عن عبدالواحد بن محمد بن عبدوس^٩ عن حمران بن سليمان عن الصقر بن أبي دلف قال: سمعت أبا جعفر محمد بن عليّ الرضا عليه السلام يقول: في حديث سئل عن القائم المنتظر لم سمى القائم؟ قال: لأنّه يقوم من بعد موت ذكره و ارتداد اكثر القائلين بامامته الحديث.^{١٠}

و منها مارواه الكليني و المفيد و الطبرسي أنّ عبدالله بن جعفر الحميري سأل أبا عمرو و عثمان بن سعيد العمري عن القائم عليه السلام فقال: أنت رأيت الخلف من بعد أبي محمد عليه السلام؟ فقال: إي والله، قال: فالاسم؟ قال: محرّم عليكم ان تسألوا عن هذا و لا

١. ماورد لفظة «ما اسمه» في المطبوعة. ٢. في المطبوعة «إن» بدل «لأن».

٣. في المطبوعة «مما استودع» بدل «ما استودع».

٤. كمال الدين: ٢/ ٦٤٨/ ٣. ٥. الارشاد: ٢/ ٣٨٢.

٦. في بعض النسخ «الشياني» بدل «السنائي». كلاهما واحد ظاهرًا.

٧. في المطبوعة: «محمد بن أبي عبدالله» بدل «محمد بن عبدالله».

٨. راجع تمامه، كمال الدين: ٢/ ٣٧٧/ ٢. ٩. في المطبوعة. «البدوس» بدل «عبدوس».

١٠. راجع تمامه، كمال الدين: ٢/ ٣٧٨/ ٣.

أقول هذا من عندي فليس لي أن أحلل ولا أحرم ولكن عنه عليه السلام.^١
 قال السيد: بعد ما أورد هذه الاخبار وكرّر كثيراً منها كما مرّ، فهذه جملة من الاخبار
 فيما نحن بسبيله ولم نظفر إلى الآن بخبر يعارض حكمه هذه الاخبار لابسند وثيق و
 لاضعيف ولا مسند ولا مرسل، انتهى.^٢

أقول: قد عرفت جملة من المعارضات الصحيحة الصريحة فكيف يليق من مثل ذلك
 السيد الجليل أن يصدر عنه هذا الكلام الذي قاله قبل أحاديث النهي وبعدها مع أن
 احاديث التسمية والامر بها أضعاف أضعاف أحاديث النهي ولعلّ عذره في القول بالمنع
 أنه لم يقف على معارض للنهي أو عذره في الكلام الاخير^٣ أنها لم تكن مجموعة بل كانت
 متفرقة في الابواب ولا يخفى ما فيه والله سبحانه هو المنان والمستعان.

١. راجع تمامه: الكافي: ٣٣٩/١ و اعلام الوري: ٢١٨/٢.

٢. راجع: شرعة التسمية: ٧١.

٣. المراد من الكلام بحثه تحت عنوان «تبصير» راجع ص ٧١.

فصل الخامس

في بيان حال أساتيد أحاديث النّهى، قد عرفت كثرة أحاديث التسمية الصريحة و كثرة الاوامر بها عموماً و خصوصاً و صحّة سند كثير من تلك الاحاديث على قاعدة الاصوليين و صحّة جميعها على طريقة الاخباريين و علمت أنّ الاحاديث الصحيحة في التسمية و الامر تزيد على الصحيح من أحاديث النّهى إنّ صحّ شيء منها لم نجمع جميع احاديث الجواز و لو أردنا الزيادة لوجدناها كثيرة. وقد تحقّقت القرائن الاثنتى عشرة المقترنة بالاحاديث السابقة الدّالة على صحّتها و ثبوتها و كلّ تلك القرائن دالّ على تضعيف أحاديث النّهى و وجوب تأويلها و قد عرفت أنّ جواز التسمية ثابت بالكتاب و السنّة و الاجماع و دليل العقل و هى ادّلتهم و أمّا عندنا فالدليل الشرعى الكتاب و السنّة و أنا الآن أذكر الكلام في أسانيد احاديث النّهى ثمّ اذكر تأويلها و ما يدلّ عليه إن شاء الله....

فاقول: أمّا الحديث الاول فصحيح السند على قول الاكثر و إلاّ فإنّ في أحمد بن محمّد البرقى^١ كلاماً و قد ذكر جمع من علماء الرجال أنّه كان يروى عن الضّعفاء و يعتمد المراسيل و ذكروا أنّ القميّين طعنوا عليه حتّى أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى أبعدّه. عن قم و طرده منها ثمّ أعاده و في الكافي في باب ما جاء في الاثنتى عشر ما يدلّ على طعن عظيم

١. قال النجاشي: أحمد بن خالد بن عبد الرحمن بن محمّد بن عليّ البرقى ابو جعفر، اصله كوفى و كان جدّه محمّد بن عليّ حبسه يوسف بن عمر بعد قتل زيدره و كان خاله صغير السنّ فهرب مع أبيه عبد الرحمن.

فيه ولكن الاقوى ثقته وفي داود بن القاسم ايضاً طعن وقد نسبوه إلى الارتفاع في القول يعني الغلو والاقوى ايضاً ثقته وبرائته الا أن الحديث كما يأتي ليس بصريح في النهي بل هو نفى لضرورة إلى تأويله بالنهي.

وإما الحديث الثاني فليس بصحيح السند بل هو ضعيف باصطلاح الاصوليين لأن الرواة الذين نقلوه عن عبدالعظيم كلهم مجهولون لم يوجد لاحد منهم توثيق ولا مدح بل وجد تضعيف لمحمد بن هارون ويحتمل كونه المذكور لأنه قريب من رتبته ذلك و الجهالة كافية في خروج الخبر من قسم الصحيح والحسن والموثق ودخوله في قسم الضعيف لانحصار الاقسام فيها كما زعم الاصوليين. و أما عبدالعظيم فلم يوثقه أحد من علمائنا ايضاً ولا نصوا على عدالته نعم مدحه بعضهم وروى حديث^١ مرسل ضعيف أن زيارته كزيارة الحسين عليه السلام وهو مع ما عرفت بمعزل عن الدلالة على العدالة لأن التشبيه لا يوجب المساواة في جميع الاوصاف والالزام للاتحاد وحصول أدنى وصف كان في جواز التشبيه كما تقول: زيد كالاسد. وقد روى أن زيارة المؤمن بمنزلة زيارة الائمة عليهم السلام فانتفت الدلالة على التوثيق نعم هو دال على المدح والجلالة والصلاح وذلك غير كاف في صحة الحديث. و أما الحديث الثالث فظاهر اسناد الكليني فيه الصحة ولكن الذي وجدناه في نسختين من كتاب كمال الدين علي بن زياد مكان علي بن رثاب وهو يوجب الريب والاضطراب لاتحاد الراوي والمروى عنه واحتمال وجود التصحيف، وقد نقله السيد كما مر، علي بن الريان وكأنه كان كذلك في نسخه فالتصحيف واقع لأنه قريب واحتمال موافقته لسند الكليني بعيد بعدم وجود علي بن رثاب بالباء في شيء من نسخ كمال الدين علي ما يظهر. وما نقله السيد من علي بن ريان بالنون ان ثبت كونه هو المعتمد فيحتمل التصحيف وأنه علي بن الريان بالنون فهو من أصحاب أبي الحسن الثالث عليه السلام والراوي عنه في الرجال علي بن إبراهيم فكيف يروي عن ابي عبدالله عليه السلام بغير واسطة ويلزم كونه مرسلًا فلا يكون صحيحاً على التقسيم المشهور^٢ و

١. راجع كامل الزيارات: ٣٣٨.

٢. تقسيم المتأخرين احاديثنا إلى اربعة اقسام، صحيحة - مؤثقة - حسنة - وضعيفة.

ابن رباب في الكليني يحتمل كونه تصحيفاً و أنّ اصله ابن زياد أو إبي ريان لكن سند الكليني أوثق و الاحتمال لا يخلو من بعد غير أنّه لا يمكن مع ذلك الجزم بالصحة كما ذكرنا. و أمّا الحديث الرابع فليس بصحيح السند أيضاً بل هو حسن على المشهور و كلام ابن زياد في آخره يدل على توقّف لآتهم ما كانوا يعملون بحديث و لا يثبتونه في كتبهم حتّى يرد من طرق متعدّدة كما يظهر من مواضع منها هذا المقام. و أمّا الحديث الخامس فضعيف لجهالة الحسين بن أحمد بن إدريس فأنّه إنّما ذكر مهملاً من غير توثيق و لا مدح و لضعف محمّد بن سنان على المشهور و فيه نظر و أمّا السند الآخر فهو أصغف لأنّ عليّ بن محمّد الدقاق مجهول غير معلوم الحال و محمّد بن أبي عبدالله مشترك بين ممدوح و مجهول الحال و سهل بن زياد ضعيف على المشهور و إن كان فيه نظر و عبدالعزيز ضعيف بلاخلاف. و أمّا الحديث السادس فضعيف أيضاً لجهالة محمّد بن أحمد العلوي لأنّه لم يذكر بمدح و لا توثيق بل ذكر مهملاً و سند الكليني فيه مع ذلك الارسال من غير تحقيق للواسطة الساقطة و ما قاله السيّد في الحواشي لم يثبت لعدم انحصار الفائدة فيمن ذكره كما يظهر بالتّبع خصوصاً في كتاب قرب الاسناد للحميري و أمّا السند الذي في كتاب أبي عبدالله أحمد بن محمّد بن عبيدالله بن عيّاش الجوهري ففيه ضعف صاحب الكتاب و اختلاله و اشتراك أحمد بن يحيى بين مجهول مهمل و ثقة بل كونه هنا الثقة بعيد و بحسب الرتبة بل لا وجه له عند التحقيق و معرفة الروي و المروي عنه و مع ذلك جهالة العلوي يزيد. ضعفاً و أمّا الحديث السابع فهو أيضاً ضعيف لجهالة المظفر و ضعف آدم بن محمّد و جهالة الرواة الباقي كلّهم أو اشتراك بعضهم و صغف الباقي. و أمّا الحديث الثامن فلا يمكن الحكم بصحّته أيضاً لجهالة محمّد بن إبراهيم بن اسحاق. و أمّا التاسع فضعيف جداً بجعفر بن محمّد بن مالك و جهالة العدة التي تروي عنه فيكون مرسلاً و لفساد مذهب ابن فضال. و أمّا الحديث العاشر فضعيف أيضاً فإنّ في محمّد بن عيسى كلاماً و ضعفه بعضهم و اسماعيل بن أبان مجهول الحال مهمل في الرجال و قد وثقه المخالفون للامامية و ذلك يفيد ضعفه عندنا و عمر و بن شمر ضعيف جداً و جابر مختلف في مدحه و ذمه و توثيقه. و أمّا الحديث الحادي عشر، فضعيف أيضاً، لجهالة عبدالواحد و جهالة الصقر أيضاً و أمّا

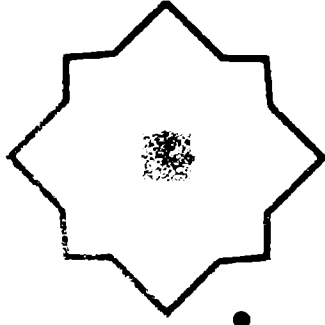
الحديث الثالث عشر فهو ضعيف السند لكن لا دلالة فيه على المطلوب لما يأتي إنشاء الله.

فصل السادس

في بيان رجحان أحاديث الجواز هنا على أحاديث النّهي و وجوب تأويلها قد عرفت جملة من القول في ذلك في صدر الفصل السابق و قد عرفت أنّ أحاديث النّهي التي أوردها المستدل على المنع ثلاثة عشر بعد إسقاط المكرّر و قد بذل جهده في التّتبّع و بالغ كلّ المبالغة لكن الأوّل ورد بالنّفي لا بالنّهي و لا ضرورة إلى تأويله بالنّهي لامكان حمله على ظاهره كما يأتي و كذلك التاسع. و أمّا الثالث فغير مخصوص بانقائم المهدي كما ترى و يأتي إن شاء الله بيان صحّة معناه مع حمله على ظاهره من العموم و أنّه لا ضرورة إلى تخصيصه. و أمّا السابع و الثامن فهما دالّان على تخصيص النّهي بحال الخوف و التقية من و جهين كما يأتي إن شاء الله و هما حجّة لنا. و أمّا الثاني عشر فدالّ على الجواز بل الرجحان و لذلك أورد ناعم أحاديث الجواز و أقلّه أنّه لا يدّل على مطلوبكم سواء دلّ على مطلوبنا ام لا. و أمّا الثالث عشر فيدلّ على تحريم السؤال عن السؤال لو تمّ لا على تحريم الجواب و لا الابتداء به و يأتي إن شاء الله تعالى كلام مفصّل في هذا المقام، فبقيت أحاديث النّهي ستة او سبعة ليس فيها حديث واحد صحيح يمكن الجزم بصحّته على إصطلاح المتأخّرين، للناقد البصير كما عرفت و تحققت فهل يمكن اثبات التحريم في مثل هذا الامر العظيم بمثل هذه الاخبار التي قد عرفت ضعفها عند الاصوليين و هي عند الاخباريين أيضاً ضعيفة لأنّها معارضة بما هو أقوى منها و ناهيك أنّها ستة أحاديث معارضة بأزيد من مائة حديث و مالم نوردّه أيضاً كثير فوجبت تأويل أحاديث النّهي لا

عرفت و تأويلها ظاهر واضح جداً فان قلت: أحاديث النهى موافقة للاحتياط فهو مؤيد لها، قلت: أولاً الاحتياط ليس بدليل تثبت به الاحكام الشرعية و ثانياً أنه معارض بمثله في صور الوجوب كما تقدّم و يأتي و ثالثاً أنه لاوجه للاحتياط هنا أصلاً لظهور التقيّة في النهى و الكثرة الدّالة على الجواز و الرّجحان بل الوجوب في كثير من الصّور.

فصل السابع



في وجه الجمع بين أحاديث الجواز والمنع وفي ذلك وجوه:
الاول: وهو أقواها وأولها بل هو الذي يتعين ولا يجوز غيره عند المحدث الماهر، أن نحملها على حالة الخوف والتقية ونخصّصها بذلك الوقت سواء كان قريباً من أول زمان الغيبة أو لا فلان مدة التقية تمتد إلى خروج القائم عليه السلام لكنها لا تستوعب كل مكان ولا كل حال وإن كانت التقية في أوائل زمن الغيبة أشدّ ويأتي ما يدل على صحة هذا الوجه إن شاء الله.

الثاني: أن نخصّها بأوائل زمن الغيبة وما يقرب منه.
الثالث: أن نحمل أحاديث النهي على اسم خاص كما تقدّم في حديث الاسمين أعنى الحديث التاسع من أحاديث الجواز^١ فإنه لم يرد ذلك الاسم إلا في حديث الاخفاء وفي نسخة من كتاب الخرائج كما مرّ.

الرابع: أن تحمل التسمية على التعيين بمعنى الدلالة عليه والاشارة إليه ليقول أو يقتل أقاربه وشيعته أو بعضهم وقد فهم هذا المعنى بعض الاصحاب وهو راجع الى التقية وإلى الوجه الاول في الجملة.

الخامس: أن نخصّ أحاديث النهي بزمان الغيبة وأحاديث الجواز بزمان الظهور قبل

الغيبة وبعدها.

السادس: أن تحمل أحاديث الجواز على الاختصاص بالامام و النهى مخصوص بالشيعة.

السابع: أن نخصّ أحاديث النهى بالمجامع و تحمل أحاديث الجواز و الامر، على الخلوة كما يظهر من السيّد صاحب الرسالة لكنه لم يصرّح بالجواز في الخلوة أيضاً بل منع حتّى من كتابة الاسم إلا بحروف مقطّعة كما يأنى وكلّ هذه الوجوه فاسدة الاّ الاوّل فأنّه هو الصّحيح الذي يجب المصير إليه.

فصل الثامن

في ذكر الوجوه الدالة على صحة ما اخترناه و الأدلة التي هي نص في تعيينه و القرائن الواضحة الظاهرة على ذلك من أحاديث النّهي و أحاديث الجواز و غيرهما و إن امكن المناقشة في بعض تلك القرائن فالمجموع لا يمكن دفعه بوجه و لتذكر من ذلك وجوهاً:

الأول: احتمال أحاديث النّهي للحمل على حالة الخوف و التقيّة احتمالاً ظاهراً فيتعيّن ذلك لعدم احتمال معارضها لهذا الحمل و لضرورة الجمع بين الاخبار و لعدم وجود حديث واحد يأبى هذا الحمل و بيان ذلك أنّ المخالفين و جميع السلاطين السابقين على زمن الغيبة و السلطان الموجود في ذلك الوقت كانوا قد علموا أنّ الثاني عشر من الاثمة يقوم بالسيف فيزيل دولتهم و يكسر صولتهم و يفعل بهم الافاعيل من القتل و الاسر و السبي و النهب و غير ذلك و علموا أنّ آبائهم لا يخرجون فبذلوا جهدهم في تحصيل القائم و القبض عليه و قتله فلو عرفوا اسمه و كنيته لعلموا وجوده و ولادته لانه لا يتشخص الاسم و لا الكنية غالباً إلا بعد الولادة و لانه يلزم حينئذ ظهور صدق دعوى الشيعة و لاستلزام ذلك زيادة الطلب و القبض على السادات و الشيعة و قتل ألوف منهم و كان أول من يقتل كلّ من وافقه اسمه أو كنيته اسم القائم أو كنيته كما اتفق من فرعون في حق موسى عليه السلام و دلت على ذلك الاخبار و السير و التواريخ و كتب قصص الانبياء انه قتل ألوفاً من بني إسرائيل في طلب موسى. و هذه مفسدة كلفة كان احتمال وقوعها قريباً متجهاً في أوائل زمن الغيبة كزمان الكليني و ابن بابويه و الشيخ المفيد فلمّا طال العهد و حصل اليأس

من الوصول إليه و كثر السلاطين و اختلفت الحكام و وقعت بينهم العداوات، انتفت المفسدة الكلية و صار الطلب عبثاً لا يتصورونه لأن كل واحد منهم يجوز كون القائم في غيره بلاده و لغير ذلك من الاسباب و بقيت مفسد جزئية يجب لاجلها التقية كما كان بحسب التقية هناك و إن كانت ذلك الوقت أشد فهي بعده موجودة لكنها أخف فقد رأينا و سمعنا في بلاد التقية أن من سمى القائم أو أحداً من الائمة عليهم السلام حصل له ضرر عظيم و ربما حصل على غيره من الشيعة أيضاً و ربما أدى ذلك إلى القتل خاصاً أو عاماً و هذه علة ظاهرة و سبب واضح يقتضي لاجله حكمة اهل العصمة عليهم السلام النهى عن التسمية ثم التصريح في مواضع آخر بالجواز ثم التصريح بأن النهى لاجل الخوف و التقية ثم النص على أن التقية يجب أن تكون بحسبها لافي غير محلها و قد فعل الائمة عليهم السلام كل ذلك تصريحاً و تلويحاً و بينوا المقامات كلها بياناً شافياً كما مضى و يأتي و لذلك ورد النهى عن الاخبار بولادته و الامر بكتمها و ورد النهى عن تسمية كل واحد من الائمة عليهم السلام لاجل المصلحة و ملاحظة الحكمة و دفع المفسدة كما يأتي بيانه إن شاء الله.

و قد روى ابن بابويه في كتاب كمال الدين عن علي بن عبدالله الوراق عن محمد بن هارون الصوفي عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسني عن صفوان بن يحيى عن إبراهيم بن أبي زياد عن أبي حمزة الثمالي عن أبي خالد الكابلي قال: دخلت على علي بن الحسين عليه السلام فسألته عن الذين فرض الله طاعتهم فذكرهم إلى أن إنتهى إلى الصادق عليه السلام فسأله لم سمى الصادق وكلكم صادقون فقال: حدثني ابي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و آله قال: إذا ولد ابني جعفر بن محمد فسموه الصادق فإن الخامس من ولده الذي اسمه جعفر يدعى الامامة إفتراءً على الله و كذباً عليه فهو عبدالله جعفر الكذاب إلى أن قال: ثم بكى علي بن الحسين عليه السلام بكاءً شديداً ثم قال: كأني بجعفر الكذاب و قد حمل طاغية زمانه على تفتيش أمر ولي الله و المغيب في حفظ الله و التوكيل بحرمة أبيه جهلاً بولادته و حرصاً على قتله إن ظفر به طمعاً في ميراث أبيه حتى يأخذه بغير حق، الحديث.^١

١. راجع تمامه، كمال الدين: ١/٣١٩/٢ و بعدها.

وروى ابن بابويه أيضاً في أوائل كتاب كمال الدين بسنده في حديث الرسل المستعلنين و المستخفين إلى وقت موسى عليه السلام فكان فرعون يقتل أولاد بني إسرائيل في طلب موسى عليه السلام للذي كان قد شاع من ذكره و خبر كونه فستر الله ولادته ثم قذفت به أمه في اليم كما أخبر الله في كتابه فالتقطه آل فرعون فكان موسى في حجر فرعون يربيّه و هو لا يعرفه و فرعون يقتل أولاد بني إسرائيل في طلبه ثم قال: و المعروف بين الخاصّ و العامّ أنّ الحسن بن عليّ والد صاحب الزّمان عليه السلام كان قد و كلّ به طاغية زمانه إلى وقت وفاته فلمّا توفّي و كلّ بحاشيته و أهله و جست جواريه و طلب مولوده أشدّ الطلب و كان احد الموليين عليه عمّه جعفر أخو الحسن بن عليّ بما ادعاه لنفسه من الامامة.

وروى ابن بابويه أيضاً في كتاب كمال الدين في باب ماروى عن الصادق عليه السلام بالقائم بسنده عن سدير الصير في عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث طويل يذكر فيه القائم و احواله و ما تضمّن الجفر من ذكره و أنّ فيه شبهاً من جماعة من الانبياء عليهم السلام و أنّ مولده شبيه بمولد موسى عليه السلام يقول فيه أبو عبدالله عليه السلام و أمّا مولده من موسى فإنّ فرعون على أنّ زوال ملكه على يده امر باحضار الكهنة فدّلوه على نسبه و أنّه يكون من بني اسرائيل فلم يزل يأمر أصحابه بشقّ بطون الحوامل من نساء بني اسرائيل حتّى قتل في طلبه نيّفاً و عشرين الفاً و تعذّر عيه الوصول إلى قتل موسى عليه السلام كذلك بنو اميّة و بنو العبّاس لمّا وقفوا زوال ملكهم على يد القائم منّا ناصبونا العداوة و وضعوا سيوفهم في قتل آل رسول الله و إبادة نسله طمعاً منهم في الوصول إلى قتل القائم و يأبى الله إلا أن يتمّ نوره و لو كره المشركون.^١

وروى الطبرسي في مجمع البيان في تفسير سورة طه عند قوله تعالى «و لقد منّا عليك مرّة اخرى»^٢ إنّ فرعون كان يقتل غلمان بني اسرائيل ثم خشى أن يفنى نسلهم فكان يقتل بعد ذلك في سنة و لا يقتل في سنة فولد موسى في السنة التي يقتل فيها الغلمان فنجاه الله تعالى منه. و ذكر في مواضع متعدّدة في مجمع البيان إنّ فرعون كان يقتل أولاد بني اسرائيل طلباً لموسى و أورد القصّة مفصّلة في مواضع. و روى ابن بابويه و الكليني أيضاً

حديثاً طويلاً في تفصيل ذلك الطلب الشديد. فقد ظهر عليك أن المفسدة الكلية كانت تترتب على تسميته عليه السلام في أوائل زمن الغيبة و قد عرفت أيضاً أنه قد بقيت بعد ذلك مفسد جزئية في بعض الصور تمتد إلى حين ظهوره عليه السلام.

الثاني: مما يدل على حمل النهي على حالة الخوف و التقية و حصول المفسدة هو أن الحمل على التقية حيث يمكن أقوى وجوه لجمع بين الاخبار لأن سبب اختلاف الاحاديث هو ملاحظة التقية غالباً بل ادعى بعضهم حصر سبب اختلاف كلام المعصومين عليهم السلام في التقية و الظاهر أنه أكثرى غالباً و خلافه قليل نادر و الاحاديث الدالة على وجوب الجمع بهذا الوجه كثير جداً و الاعتبار و التبع دالان عليه.

الثالث: أن أكثر احاديث النهي وردت في أواخر مدة الائمة عليهم السلام قريباً من زمان الغيبة عن الرضا و الجواد و الهادي و العسكري عليهم السلام و ماورد عن غيرهم بالنسبة إلى ماورد عنهم قليل و حديث الخضر إنما أخبر به الجواد عليه السلام. و الخبر المروي عن الصادق عليه السلام عام غير خاص باسم القائم و يأتي وجهه إن شاء الله تعالى و ذلك أن شدة وقت الخوف و التقية و المفسدة الكلية كان قد صار قريباً.

الرابع: أن احاديث النهي كلها وردت عن الائمة عليهم السلام لجواز التقية عليهم و لم يرذ عن الرسول عليه السلام شيء من ذلك عام شامل للمكلفين لعدم جواز التقية عليه على المشهور و ماورد في الحديث العاشر من قول علي عليه السلام إن حبيبي عهد إلي أن لا احداث باسمه فالظاهر أنه مخصوص بعلي عليه السلام كامثاله بل مخصوص باخبار مثل عمر به لما يأتي إن شاء الله فهو أمر لعلي بالتقية لا تقية من النبي عليه السلام.

الخامس: أنك لا تجد في شيء من احاديث النهي ماينا في هذا الحمل و ما يقتضي أنه لايجوز التسمية في تقية و خوف و لا غيرها و لا تجد في شيء من احاديث الجواز ماينا في ذلك أيضاً و ما يدل على أنه يجوز التسمية في التقية و غيرها و في الخوف و الا من بل يوجد في القسمين تصريحات و تلويحات بهذا الحمل ظاهرة واضحة كما مضى و يأتي إن شاء الله و ناهيك بتأويل توجد عليه قرائن و أدلة كثيرة جداً و لا يوجد شيء واحد ينافيه فكيف لا يجب المصير إليه.

السادس: أن هذا الوجه يقتضي العمل بجميع الاخبار و عدم طرح شيء منها فنعمل

بأحاديث النهي وقت الخوف و التقية و بأحاديث الجواز في غيرها و الحمل على غير هذا الوجه يقتضي طرح جملة من الاحاديث بل أكثرها كما يأتي بيانه إن شاء الله خصوصاً الوجه الذي اختاره السيد.

السابع: إن هذا الجمع هو تمام الاحتياط في الدين و الاقتصار على العمل بالعلم و اليقين و ذلك أن الجواز قد عرفت أنه ثابت بالكتاب و السنة المستفيضة و الاجماع و دليل العقل فلا يعدل عنه إلا بمثله و ان التسمية واجبة في كثير من الصور و ان التقية أيضاً واجبة بجميع الأدلة الشرعية المذكورة فظهر أنه لا بد من الجمع بين الاصلين الثابتين قطعاً فان الثاني يقاوم الاول فيحصصه و ذلك ما قلناه.

الثامن ان احاديث النهي تضمنت تحديد المنع بظهور القائم و خروجه و في ذلك ظاهرة إلى ان سبب النهي هو التقية لان ذلك الوقت هو زمان التقية قطعاً بالنص و الاجماع و الروايات بذلك كثيرة لكن التقية معلوم أنها مخصوصة بحالة دون حالة و مكان دون مكان فالتقية مستوعبة لمجموع ذلك الزمان لا الاماكن و الحالات. و مما يدل على ذلك مارواه الشيخ الطبرسي في كتاب إعلام الوري عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا عليه السلام: قال: لادين لمن لاورع له و لاإيمان لمن لا تقية له و إن اكرمكم عندالله اعملكم بالتقية فليل له يابن رسول الله إلى متى؟ قال: إلى يوم الوقت المعلوم و هو خروج قائمنا فمن ترك التقية قبل خروج قائمنا فليس منا ثم ذكر حديث القائم عليه السلام بطوله.^١

وروى الكليني في باب التقية عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن ربيع عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: التقية في كل ضرورة و صاحبها أعلم بها حين تنزل به.^٢

وروى الكليني أيضاً في باب ما يوجب الحق لمن انتقض الايمان، عن علي بن إبراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في حديث: إن المومن إذا أظهر الايمان ثم ظهر منه ما يدل على نقضه خرج ممّا وصف و اظهر و كان له ناقضاً إلا أن يدعى أنه، إنما عمل ذلك تقية و مع ذلك ينظر فان كان ليس ممّا

١. راجع تمامه، إعلام الوري: ٢/٢٤١.

٢. راجع تمامه، الكافي: ٢/٢١٩/١٣.

يمكن أن تكون التقيّة في مثله لم يقبل منه ذلك، لأنّ للتقيّة مواضع من أزالها عن مواضعها لم تستقم له الحديث.^١ و مثله كثيرٌ. و ممّا يدلّ على ذلك ما رواه الشيخ في التهذيب و الاستبصار في حكم ذبيحة النّاصب ففي حديث قال: كلّ قرّ و استقر حتى يكون يوماً ما. و في حديث آخر حتّى يكون ما يكون. و قد حمل الشيخ أحاديث الجواز على التقيّة و استدّل بهذين الحديثين و جعلهما قرينة و دليلاً و سنداً على إرادة التقيّة من غيرهما و لا يخفى أنّ تحديد النّهي عن التسمية بظهور القائم أوضح دلالة على إرادة التقيّة من ذلك. التاسع: أنّ أحاديث النّهي تضمّنت أنّ من سمّاه فهو كافر بل أنّه لا يسميه إلا كافر^٢ و معلوم قطعاً إتفاقاً أنّ ذلك ليس بموجب للكفر و لا يناسب لغير وقت التقيّة و ترتّب مفسدة كلّية أو جزئية أقلها قتل مؤمن واحد و في ذلك إشارة ظاهرة و قرينة واضحة على إرادة التقيّة و المبالغة في نفى تلك المفسدة ألا ترى أنّه قد وردت أحاديث في أنّ من ترك التقيّة فهو كافر يعنى محلّها قطعاً كما مرّ في الحديث السّابع عن الرّضا عليه السّلام أنّه قال: لا إيمان لمن لا تقيّة له.^٣ و روى الكليني في باب التقيّة بسند صحيح عن محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن معمر بن خلّاد عن أبي الحسن عليه السّلام في حديث قال: لا إيمان لمن لا تقيّة له.^٤ و بسند آخر صحيح عن أبي عبد الله عليه السّلام في حديث قال: لا إيمان لمن لا تقيّة له.^٥ و روى ابن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه قال: قال الصادق عليه السّلام: لو قلت إنّ تارك التقيّة تارك الصلوة لكنت صادقاً.^٦ و في عدة أحاديث، إنّ تارك الصّلوة كافر و نحوه ممّا ورد في بعض أحاديث النّهي من اللعن فأنّه لا يناسب غير وقت التقيّة لأنّ التسمية واجبة في صور كثيرة راجحة في غيرها حتّى خلت من مفسدة و لا يتصور مفسدة غير ما ذكرنا و يأتي تصريح و نصّ على ذلك إنّ شاء الله.

١. راجع تمامه، الكافي: ١/١٦٨/٢.

٢. راجع كمال الدّين باب النّهي عن تسمية القائم عليه السّلام: ١/٦٤٨/٢. و الكافي: ١/٣٣٣/٤.

٣. راجع كمال الدين: ٥/٣٧١/٢. و البحار: ١٦/٣٩٥/٧٥.

٤. راجع البحار: ٩٢/٤٣١/٧٥. ٥. راجع تمامه الكافي: ٥/٢١٨/٢.

٦. راجع البحار: ٦٦/٤١٤/٧٥.

العاشر: أنَّ جملة من أحاديث النهي دالٌّ على أنَّ القائم عليه السَّلام تُخفى ولادته و لا تحلُّ تسميته و في جمل من الاحاديث أمرٌ بأخفاء ولادته و نهى عن إظهارها و اقتران التسمية بالولادة إشارة واضحة و قرينة ظاهرة على ما قلنا فان إخفاء الولادة لا وجه لها غير الخوف و التقيّة و دفع المفسدة عنه عليه السَّلام و عن الشيعة بلا خلاف بينهم في ذلك اصلاً فكذلك التسمية، لاقتراءها بها في عدة أحاديث و يأتي له مزيد توضيح إن شاء الله.

الحادي عشر: إن كثيراً من تلك الاحاديث تضمّنت أنَّ القائم عليه السَّلام لا يرى جسمه و لا يسمّى، إسمه و هي قرينة واضحة ايضاً، لأنّ الاحاديث الكثيرة جداً دالة على أنَّ سبب الغيبة الخوف و التقيّة فيكون ذلك سبب ترك التسمية ايضاً و كون الخوف و التقيّة سبب الغيبة ثابتاً. فان نوقش في ذلك فهي مناقشة للائمة عليهم السَّلام لالنا لانهم نصّوا على ذلك، روى ابن بابويه في كتاب كمال الدين في باب علة الغيبة، قال: حدّثني محمّد بن على ما جيلويه قال: حدّثني عمي محمّد بن أبي القاسم عن أبي عبدالله البرقي عن أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبدالله عليه السَّلام قال: للقائم قبل قيامه غيبة قلت و لم؟ قال: يخاف على نفسه الذبح.^١ و في معنى هذا الحديث أحاديث كثيرة جداً و يأتي في هذا المعنى كلام آخر في توجيه ما روى أنَّ سبب الغيبة امرٌ لا يعلم الا الله و في غير ذلك إن شاء الله.

الثاني عشر: أنَّ أحاديث النهي تضمّنت النهي عن التسمية في المحافل و المجمع و ذلك ايضاً قرينة ظاهرة على ما قلناه لأنّ المحافل و المجمع مظنة التقيّة و اجتماع الشيعة و العامة و حصول الخوف و المفسدة خصوصاً في ذلك الوقت لاستيلاء العامة في كلّ مكان و تسلطهم على الشيعة و حضورهم معهم في كلّ مجلس إلا نادراً و هي إشارة واضحة. و كم قد حضرنا في بلاد التقيّة في مجلس يكون فيه بعض العامة فيتكلّم بعض الشيعة بما يخالف التقيّة غافلاً عن حضور ذلك المخالف فيترتب على ذلك مفسدة عظيمة.

الثالث عشر: أنَّ ما تضمّن تخصيص النهي بالمحافل و المجمع مع أنَّ فيه تلك الاشارة لم يرد مطلقاً بل ورد مقيداً كما رأيت، ففي حديث عن القائم عليه السَّلام: من سماني في

محفل من الناس و في آخر من سمائي في مجمع من الناس.^١ و هذه قرينة واضحة على ما قلناه جداً بل بعد هذا القيد يكاد يصير الحديثان صريحين في تخصيص النهي بحال الخوف و التقية لأن الناس في الاكثر الاغلب إنما يستعمل بمعنى العامة أعني المخالفين للامامية و قد شاع و ذاع استعماله في ذلك المعنى في الحديث و كلام القدماء و ذلك امر لا ينكره إلا قليل التبع للاحاديث ففي كتاب الزكاة من الكليني و التهذيب و الاستبصار بسند عن عبدالرحمن بن الحجاج في حديث زكاة الابل قال عبدالرحمن هذا فرق بيننا و بين الناس^٢ و في كتاب الطلاق من الكليني و غيره أحاديث كثيرة، أنه لا يقيم الناس على الطلاق إلا السيف^٣ و في أحاديث الديات و غيرها كثير من ذلك. و في أول الروضة من الكافي بأسانيده عن أبي عبدالله عليه السلام في رسالته الى أصحابه قال: دعوا رفع ايديكم في الصلوة إلا مرة واحدة حين تفتح الصلوة لأن الناس قد شهروكم بذلك إلى أن قال: حاملوا الناس و لاتحملوهم على رقابكم تجمعوا مع ذلك طاعة ربكم و إياكم و سب أعداء الله حيث يسمعونكم الحديث.^٤ و في حديث آخر منقول في الروضة و غيرها عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال لجماعة من أهل الكوفة إن الله هداكم لامر جهله الناس. فأحببتمونا و أبغضنا الناس و اتبعتمونا و خالفنا الناس و صدقتمونا و كذبونا الناس الحديث.^٥ و الشواهد على ذلك كثيرة جداً.

الرابع عشر: أن بعض أحاديث النهي مطلق عام شامل للقائم و غيره لأنه ورد بلفظ صاحب هذا الامر و هو صادق على كل واحد من الائمة عليهم السلام و له مؤيدات خاصة يأتي بعضها إن شاء الله تتضمن النهي عن تسمية الائمة عليهم السلام غير القائم و ذلك مخصوص بوقت الخوف و التقية قطعاً فكذلك في القائم على ذلك و يأتي له مزيد توضيح إن شاء الله.

الخامس عشر: أن جملة من أحاديث النهي تدل على أنه لا يرى شخصه و لا يسمي اسمه و هو قرينة واضحة أيضاً من جهة اخرى غير ما تقدم و هو أن إمتناع رؤيته ليس بكللى بل

٢. راجع تمامه، التهذيب: ٣١/٤.

٤. راجع تمامه، الكافي: ٧/٨.

١. البحار: ٩/٣٣/٥١.

٣. راجع تمامه، الكافي: ٥٧/٥٦/٦.

٥. راجع تمامه، الكافي: ٣٨/٨١/٨.

رؤيته أمرٌ ممكنٌ في غير وقت المفسدة و الخوف فكذلك التسمية. و قد أورد ابن بابويه و الكليني و غيرهما من علمائنا في باب ذكر من شاهد القائم عليه السلام ورأه و كلمه احاديثاً كثيرة في ذلك تقدّم بعضها و هو دالٌّ على الرؤية و التسمية كما تقدّم حتّى ذكروا أنّه قد رأى القائم عليه السلام جماعة لا يحصى عددهم فان خصصتم الرؤية المنفّية بزمان الغيبة الكبرى ففيه أولاً أنّه لا قائل بتخصيص المنع بذلك الزمان و ثانياً أنّ الرؤية في الغيبة الكبرى قد وقعت كثيراً كما قد نقله صاحب كشف الغمّة و قد جوز المفيد و المرتضى و الطبرسي ذلك مع معرفة القائم عليه السلام و عدم المفسدة و قد روى الشيخ الجليل رئيس المحدثين في كتاب من لا يحضره الفقيه في باب نواذر الحجّ باسناده الصحيح عن محمد بن عثمان العمري قال: و الله إنّ صاحب هذا الامر ليحضر الموسم كلّ سنة يرى الناس و يعرفهم و يرونه و لا يعرفونه.^١ و في معناه أحاديث كثيرة جدّاً تدلّ على إمكان الرؤية و وقوعها في زمن الغيبة الصغرى و الكبرى حيث لا خوف و لا تقية فكذا في الشق الآخر و إنّ وجههم ذاك الطرف بتوجيهات بعيدة فلا تنكروا توجيه هذا الطّرف بتوجيه قريب جدّاً عليه قرائن و أدلة لا تحصى.

السادس عشر: أنّ الحديث الاخير تضمّن النّهي عن السّؤال عن الاسم و معلوم قطعاً بلاخلاف إنّ ذلك مخصوص بوقت الخوف و التقية و لا يدعى أحدٌ اصلاً بتحريم السّؤال عن الاسم في غير وقت الخوف. أمّا في وقت التقية فلا يجوز لأنّ السّؤال عنه يدلّ على ولادته و يلزم منه زيادة تشديد العامّة في طلبه و توجّه الضرر العظيم بسببه إلى شيعته و أقاربه.

السابع عشر: ما تضمّنه حديث جابر من سّؤال عمر لاميرالمومنين عليه السلام فإنّ التقية هناك لازمة لئلا يشيع الامر و يوصى بعضهم بعضاً و يلزم من ذلك وصول الخبر باسمه إلى سلطان الوقت الموجود في حال وفاة العسكري عليه السلام و يشتدّ الطلب و يقتل كلّ من وافق اسمه اسم المهدي عليه السلام كما صار مثله في زمان فرعون لما بلغه اسم موسى عليه السلام كما مرّ. أو يمنعون من التسمية باسم القائم كما اتّفق في زمان المتوكّل فانه لشدة التقية غير جمع من الشيعة أسماء أولادهم مثل على و حسن و حسين

وامتنعوا من التسمية بمثل هذه الاسماء كما هو مروى في عيون الاخبار فكون السائل عمر قرينة واضحة على ورود الجواب بالتقية دفعاً للمفسدة كأمثاله.

الثامن عشر: ما تضمنه الحديث المذكور من الكلام الظاهري الاقناعي الذي خاطب به السائل في قوله: إِنَّ حَبِيبِي عَهْدٌ إِلَيَّ أَنْ لَا أُحْدِثَ بِاسْمِهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ. وقد عرفت في الحديث التاسع من أحاديث الجواز أنه عليه السلام خطب على المنبر وذكر اسمه وذكر أنه يعلن ولا تخفى وذلك بعد وفاة الثلاثة قطعاً لأنه لم يكن قبلها بقدر على صعود المنبر والظاهر أنه كان بالكوفة وكان المجلس مخصوصاً بالشيعة أو حضر معهم من لا يحصل بحضوره خوف ولا مفسدة. فعلم أنه أجاب بالتقية أولاً مجملاً وفي آخره ما يشعر باختصاص الرسول بمعرفة ذلك الاسم ولا يخفى ما فيه فإن الأئمة والشيعة كلهم يعلمونه فعلم أنه أيضاً كلام ورد للتقية وإرادة الإبهام على السائل وعدم إخباره لما قلناه من أنه أخبر الشيعة بأسمه قبل أن يبعثه الله فاخبر السائل بذلك دفعاً لتلك المفسدة.

التاسع عشر: ما رواه الكليني في باب النهي عن الاسم عن علي بن محمد عن أبي عبد الله الصالح قال: سألتني أصحابنا بعد مضي أبي محمد عليه السلام أن أسأل عن الاسم والمكان فورد إن دلتهم على الاسم أذاعوه وإن دلتهم على المكان دلّوا عليه. أقول: فهذا دال كما ترى دلالة ظاهرة واضحة على أن سبب النهي عن التسمية وعلّة كتم الاسم هو الخوف من الاذاعة وملاحظة التقية ودفع المفسدة وهو عين المدعى.

العشرون: ما رواه الكليني أيضاً في باب تسمية من رآه عليه السلام عن محمد بن يحيى و محمد بن عبد الله يعني الحميري جميعاً عن عبد الله بن جعفر الحميري أنه سأل العمري فقال: أنت رأيت الخلف من بعد أبي محمد عليه السلام؟ فقال: إي والله قال: فالاسم؟ قال: محرّم عليكم أن تسألوا عن ذلك ولا أقول هذا من عندي فليس لي احللّ أو أحرم ولكن عنه عليه السلام، فإن الأمر عند السلطان إن أبا محمد عليه السلام مضى ولم يخلف ولداً وقسم ميراثه وأخذه من لاحق له فيه وهو ذاعيله يحولون، ليس أحد يجسر أن يتعرّف إليهم أو ينيلهم شيئاً وإذا وقع الاسم وقع الطلب فاتّقوا الله وامسكوا عن ذلك. قال الكليني وحدثني شيخ من أصحابنا ذهب عني اسمه أن أبا عمر سئل عنه أحمد بن إسحق عن هذا

١. الكافي: ١/٣٣٣/٢. في المطبوعة «خرج الجواب» بدل «ورد» و «إن عرفوا» بدل «إن دلتهم».

فأجاب بمثل هذا. ^١ أقول: هذا صحيح السند معتمد جداً صريح الدلالة على المطلوب و قول العمري حجة في هذا و غيره بنص المهدي عليه السلام و ظهور الاعجاز على يده و هو يزيل كل شبهة خصوصاً قوله، و إذا وقع الاسم الخ و يأتي فيه كلام مع السيد رحمة... عليه.

الحادي و العشرون: مارواه الصدوق في كتاب كمال الدين في باب ذكر من شاهد القائم عليه السلام عن أبيه و محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن عبدالله بن جعفر الحميري أنه سأل العمري فقال: هل رأيت صاحبي؟ فقال: نعم والله قال: فالاسم قال إياك إن أن تبحث عن هذا فإن عند القوم إن هذا النسل قد انقطع. ^٢ أقول: هذا أيضاً صحيح معتمد جداً صريح فيما قلناه من أن معرفته الاسم و شهرته كان يقتضي شدة الطلب و حصول المفسدة الكلية و معلوم أنه بعد الأمن منها تبقي مفسد جزئية خاصة ببعض الحالات كما يحكم به الاعتبار الصحيح فافهم.

الثاني و العشرون: ما تقدم في الحديث الثاني المتضمن للتسمية الصريحة في موضعين منه نقلاً عن مولانا المهدي عليه السلام أنه قال: ليكن هذا المجلس عندك مكتوماً إلا عن أهل التصديق و الأخوة الصادقة في الدين.

الثالث و العشرون: ما تقدم في الحديث الثامن عشر من قوله في آخره فصنه إلا عن أهله. الرابع و العشرون: ماروى في بعض أحاديث التلقين من إشتراطه بعدم وجود التقية و لم استوفها كلها و قد تقدم في كلام الشيخ و هو متن حديث الخفية ^٣ بالحديث السادس و الأربعين.

الخامس و العشرون: ما تقدم في الحديث التاسع و الستين من قوله عليه السلام: اتخلون و تحدثون و تقولون ما شئتم فإن المراد خلوة الشيعة و إنفرادهم عن العامة و ذلك ظاهر. السابع و العشرون: ما تقدم في الحديث الثالث و الثمانين من قوله عليه السلام: يا جابر هذا من مكنون علم الله و مخزون سر الله فاكتمه إلا عن أهله.

٢. راجع تمامه، كمال الدين: ١٤/٢٢١/٢.

١. راجع تمامه، الكافي: ١/٣٢٩/١.

٣. يحتمل أن يكون الصحيح «الحقته».

الثامن والعشرون: ما تَضَمَّنَه الحديث التسعون من قول أبي عبد الله عليه السَّلام ليس من إحتمال أمرنا التصديق له و القبول فقط من إحتمال أمرنا ستره و صيانته عن غير أهله.

التاسع والعشرون: ما تَضَمَّنَه الحديث الخامس و التسعون من قوله عليه السَّلام لاتحدّثوا بالحكمة الجهّال فتظلموها و لا تمنعوها أهلها فتظلموهم.

الثلاثون: ما روى في أحاديث كثيرة تتضمَّن أنَّ ما أمر بكتمانه من العلم و الحقَّ أنما أمر بكتمه عن غير أهله و عند وجود المفسدة و هو كثيرٌ لم استوفه كلّهُ و هو متفرّق في أماكنه.

الحادى و الثلاثون: ما تقدّم في الثامن و التسعين من قوله و لو شئت أن أسمّى مكانه لسميته ولكنى أخاف عليكم أن اسميه لكم فتسمونه فينسب إلى غير ما هو له و لا يخفى أنّه لا يدلّ على التحريم الواقعي كما مرّ و هو صريح في اختصاصه بمجالس الخوف و المفسدة و لا يتناول صورة عدم الخوف فيها على أنّها الآن ضعيفة جداً لقوة الاسلام فلا يتصوّر أن ينسب إلى النبوة كما كان يخاف ذلك مع أنّ مطلق ذكره مظنة لتلك المفسدة و كذلك قوله سمّى رسول الله و لاخلاف في جوازهما و إنّما أراد دفع إعتراض اليهود و النصارى كما عرفت و هو موافق لما قلناه من اشتراط الجواز بعدم الخوف و انتفاء المفسدة.

الثانى و الثلاثون: ما يأتي من الوجوه الدالة على فساد جميع التأويلات المحتملة غير الوجه الاول الذى اخترناه فتعيّن ما قلناه فهذه جملة من القرائن و الادلة الدالة على صحّة هذا التأويل و وجوب المصير إليه و بالجملة فالامر ظاهر واضح جداً و اذا أضفت هذه الوجوه إلى الوجوه الآتية في ردّ ما اختاره السيّد صارت نيّفاً و ستين و كلّها مؤيدة لما قلنا و ناهيك بذلك.

فصل التاسع

في ذكر بعض النظائر والاشباه لما نحن بصدده ممّا يقرب ما قلناه فان الشئ إذا كان له نظير أو نظائر كان موجباً لترك إستبعاد حكمه و لقرب حصوله و وصوله إلى الفهم و هو مؤيد عظيم للحكم و قد شاع هذا المسلك في باب الخطابة و الكتابة و عندهم أنّ الشئ إنّما يعرف بنظائره و يقاس بأمثاله و ما لانظير له عندهم لا يكادون يقبلونه، و ليس هذا عملاً بالقياس فانه باطلٌ عندنا بل هو مؤيد للنصوص المروية و الادلة الشرعية و هذه النظائر كلّها يمكن إيرادها في مقام المعارضة للمستدلّ بأحاديث النهي مع إحتمالها للتقية، ولنذكر من ذلك اموراً اثني عشر:

الأول: و هو من أقرب النظائر هنا ماورد من الاحاديث الكثيرة في النهي عن الاخبار بولادة القائم المهدي عليه السلام و الامر بكتمانها فانّ لو جمعنا هالزادت على أحاديث النهي عن التسمية قطعاً و لاتكاد تجدلها معارضاً صريحاً في الامر باظهارها مع أنّه لاخلاف و لا إشكال عند احد في أنّ إظهارها في غير وقت التقية جائز و أنّ تلك المناهي وردت بسبب الخوف و التقية و دفع المفسدة كما وردت في الامر الذي نحن بصدده.

الثاني: الاحاديث الكثيرة الدالة على النهي عن السؤال عن الاسم و على تحريم نفس السؤال و ليت شعري أين المعارض لها الدالّ على جواز السؤال في غير وقت الخوف و ترتب المفسدة و أين القائل بتحريم السؤال عن الاسم هل تجد أحداً ذهب إلى ذلك و هو

إيضاً نظير قريب جداً.

الثالث: ورد النهي عن تسمية مولانا الكاظم عليه السلام وإذاعة امره و الامر بكتمه في عدة أحاديث لو أردنا جمعها لكانت لاتقصر عن أحاديث النهي عن تسمية القائم عليه السلام و لذلك كانت الشيعة لا يصرحون باسمه و لاكنيته بل يكتنون عنه بكنيات كالعبد الصالح و الرجل و الفقيه و العالم و الشيخ و غير ذلك و لما زال الخوف زال الحكم و الاحاديث المشتملة على ذلك كثيرة جداً في مقام النهي و مقام الكناية و الذي يحضرني الآن و يخطر بخاطري منه مارواه محمد بن يعقوب الكليني في باب ما يفصل به بين دعو المحق و المبطل في امر الامامة:

عن محمد بن يحيى عن احمد عن محمد عيسى عن أبي يحيى الواسطي عن هشام بن سالم قال: كنّا بالمدينة عند^١ وفاة أبي عبدالله عليه السلام ثم ذكر أنّه دخل على عبدالله بن جعفر و سأله فلم يجد عنده شيئاً ثم خرج هو و جماعة باكين حيارى^٢ قال: فرأيت شيخاً يومى إلى بيده فخفت أن يكون عيناً من عيون أبي جعفر المنصور و ذلك أنّه كان بالمدينة جواسيس ينظرون إلى من اتفقت شيعة جعفر عليه فيضربون عنقه ثم ذكر أنّه دخل على الكاظم عليه السلام و رأى منه برهاناً واضحاً و اعجازاً دالاً على الامامة فقال له: أنت هو؟ يعنى الامامة قال: ما أقول ذلك قال: عليك إمام قال عليه السلام: لا قال: أسألك عما كنت أسأل عنه أباك، قال: نعم سلّ تُخْبِرْ و لا تُدْغِ فأنّ أذعتّ فهو الذبح قال: فسألته فاذاً هو بحرّ لا ينزف فقلت شيعتك و شيعة أبيك ظلال أفأدعوهم إليك، فقد أخذت على الكتمان؟ قال: من أنست منه رشداً فألقِ إليه وخذ عليه الكتمان فأنّ أذاعوا فهو الذبح و أشار بيده إلى حلقة الحديث.

و في معناه أحاديث أخر فهل يجب الآن ذلك الكتمان مطلقاً و هل تحرم تلك الاذاعة مطلقاً و هل يشكّ في أنّ سبب ذلك النهي الخوف فيزول بزواله كما أنّه كذلك في تسمية القائم عليه السلام بمقتضى حكم النصوص السابقة.

١. في المطبوعة «بعد وفاة» بدل «عند وفاة».

٢. حيارى جمع حيران بمعنى المتحير في أمره لا يدرى كيف يهتدى فيه (لسان العرب: ٢٢٢/٤).

الرابع: ماورد من النهي عن تسمية مولانا الصادق عليه السلام باسمه في عدة احاديث ايضاً لاجابة لنا إلى جمعها و يكفي واحد منها:

روى الكليني في أواخر الروضة عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن القاسم شريك المفضل وكان رجل صدق قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: خلق في المسجد يشهروننا ويشهرون انفسهم أولئك ليسوامنا ولا نحن منهم انطلق فأواري^١ و استر فيه تكون ستري هتك الله ستورهم^٢ يقولون اماماً والله ما أنا بامام الا لمن أطاعني فأما من عصاني فلست له بامام لم يتعلقون باسمي^٣ الا يكفون^٤ إسمي من أفواههم فوالله لا يجمعني الله وإياهم في دار^٥ فهذا الحديث المشتمل على التهديد و الوعيد و النهي و المبالغة و التأكيد مع أنه لا قائل بالتحريم مطلقاً.

الخامس: ماورد من النهي عن تسمية مطلق الامام و هو الحديث الثالث من أحاديث النهي عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

«صاحب هذا الامر لا يسميه الا كافر»^٥ و معلوم أن لفظ صاحب هذا الامر صادق على كل إمام خصوصاً إذا أطلق في زمن الصادق عليه السلام. و الحديثان السابقان^٦ قرينة دالة على صحة إرادة العموم مع أن النصوص موجودة في كل واحد منهم عليه السلام متفرقة في أماكنها، فهل يعتري أحداً شك في أن ذلك للخوف و التقية و هو ظاهر.

و مماورد من إطلاق صاحب الامر فيه على غيرالقائم عليه السلام مارواه الصدوق في عيون الاخبار في باب دلائل الرضا عليه السلام عن العباس النجاشي قال: قلت للرضا عليه السلام أنت صاحب هذا الامر؟ قال: أي والله.

٢. في بعض النسخ «سّرهم» بدل «ستورهم».

١. في بعض النسخ «فأواري» بدل «فأواري».

٣. في بعض النسخ «ألا يلقون» بدل «ألا يكتفون».

٤. راجع الكافي: ٥٦٢/٣٧٤/٨.

٥. راجع الكافي: ٤/٣٣٣/١.

٦. المراد منهما الحديثان السابقان اللذان أوردهما السيد ره في رسالته المساة بشرعة التسمية ص ٢٥ و ٤٥ و صاحب هذه الرسالة الشيخ الحر ره سابقاً فراجع.

السادس: ماروى من الاحاديث الكثيرة في النهي عن سب أعداء الدين ولعنهم^١ ولو أردنا جمعها لزادت على أحاديث النهي عن تسمية القائم عليه السلام و في اكثر تلك الاحاديث مبالغة عظيمة و تحديد و وعيد و هل يشك احد في الجواز مع عدم الخوف و المفسدة مع أنك لا تكاد تجد لها معارضاً صريحاً فكيف يشك في جواز التسمية مع ما رأيت المعارضات الصريحة الكثيرة لاحاديث النهي.

السابع: ماروى من الاحاديث الموافقة للتقية في اكثر المسائل الشرعية و لاجابة إلى الارشادة إلى أنواعها و أقسامها لكثرتها جداً و شهرتها حتى لا يكاد يخلو من ذلك أمر من المهمات و من أغرب تلك المواضع و أقربها مشابهة لا نحن فيه مانقله الشيخ المفيد في رسالته التي ألفها في المتعة حيث روى فيها ما مضمونه إن أبان بن تغلب تمتع بأمرأة بمكة فلاعبته و خدعته حتى أدخلته صندوقاً ثم قفلته عليه و دعت بحمال فحمله إلى المسعى ثم دنت منه و قالت أتدري أين أنت؟ قال: لا قالت: أنت في المسعى بين الصفا و المروة و نحن نريد أن نأمر منادياً ينادي عليك هذا فلان بن فلان وجد في بيوت الفواحش يزني فنفضحك و نسلّمك الى القتل فيم تفدي نفسك؟

فقدى نفسه بمال كثير فوق طاقته، فأمرت حملاً أن يحمل ذلك الصندوق إلى بيتها بعد ما قبضت المال من وكيله ثم خلّت سبيله فبلغ الخبر إلى أبى عبد الله جعفر الصادق عليه السلام فنهى عن المتعة في تلك المدة نهياً بليغاً لاجل ذلك،^٢ حتى صرح بتحريمها في عدة أحاديث معتبرة منها ما هو موجود في الكافي^٣ و غيره و هي تزيد على

١. نورد واحدة منها، قال على عليه السلام و قد سمع قوماً من اصحابه يستون أهل الشام بصفين: إنى أكره لكم أن تكونوا سبّابين. (نهج البلاغة خ ٢٠٦).

٢. تمامه: قال جماعة من أصحابنا (رضى الله عنهم) العلة في نهى أبى عبد الله عليه السلام عنها في الحرمين إن أبان بن تغلب كان حد رجال أبى عبد الله عليه السلام و الرّوساء منهم، فتزوج امرأة بمكة و كان كثير المال فخدعته المرنّة حتى أدخلته صندوقاً لهم ثم بعثت الى الحمالين فحملوه إلى باب الصفا ثم قالت: يا أبان هذا باب الصفا و أنا نريد أن ننادي عليك، هذا أبان بن تغلب يريد أن يفجر بأمرأة فافتدى نفسه بعشرة آلاف درهم فبلغ ذلك أبابعد الله عليه السلام فقال لهم: لا تأتوهن في منازلهن و هبوا لي في الحرمين (راجع البحار: ١٠٣/٣١١/٥٤ و مستدرک الوسائل: ١٤/٤٥٦).

٣. منها ماروى على بن محمّد عن صالح بن أبى حمّاد، عن ابن سنان، عن المفضل بن عمر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في المتعة: دعوها أما يستحيي احدكم أن يرى في موضع العورة فيحمل ذلك على صالحى اخوانه و اصحابه. (الكافي: ٥/٤٥٣/٤).

أحاديث النهي عن التسمية وكثيرٌ منها عامٌ مطلق ظاهره أنه يجب العمل به إلى يوم القيامة مع أن إباحة المتعة امرٌ ثابتٌ بالكتاب والسنة والاجماع بل هو من ضروريات المذهب وإنما وجه النهي عنها دفع تلك المفسدة الجزئية التي لا يترتب عليها ما يترتب على التسمية في بعض الاوقات.

الثامن: وهو نظيرٌ قريب، مارواه الصدوق في كتاب كمال الدين باسناده عن ابي عبدالله عليه السلام قال: إن لصاحب هذا الامر غيبةً لا بد منها يرتاب فيها كلٌ مبطل قلت: ولم؟ قال: الامر لم يؤذن لنا في كشفه إلا بعد ظهوره الحديث.^١

و في معناه غيره ايضاً فهذا ظاهره أنهم لم يؤذن لهم في ذكر علة الغيبة إلا بعد ظهور القائم عليه السلام وقد روى في بيان تلك العلة أحاديث كثيرة افرد لها الصدوق باباً^٢ أورد فيه بعض تلك الاحاديث ولكن هذا الكلام ورد مطابقاً لمقتضى ذلك المقام كما هو شأن البلاغة و مقتضى الحكمة، فكذا حديث سؤال عمر و باقي أحاديث النهي.^٣

التاسع، ماروى في عدة احاديث من النهي عن قول رمضان بغير شهر و تلك الاحاديث لا تقصر عن أحاديث التسمية وقد أفرد لها الكليني باباً في كتابه^٤ كما فعل هناك و قد روى هذا المعنى ابن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه^٥ ثم أنار أيانها قد صرحا بلفظ رمضان بغير شهر في عنوان الابواب و في أحاديث متعددة في الصوم والادعية و غير ذلك و يفهم من بعض تلك الاحاديث أن وجه النهي أن رمضان إسمٌ من أسماء الله فاذا قيل جاء رمضان أو ذهب رمضان ربما يفهم منه ذلك المعنى فيلزم تجويز ذلك على الله و هو مستلزمٌ لحدوث القديم فعلم أنه يجوز اذا قصد المعنى الصحيح لوجود التصريح بذلك كما قلنا و لوجود إطلاق لفظ رمضان بغير شهر في الاحاديث المشار اليها مع اتفاق النسخ الصحيحة فعلم أن وجه النهي دفع هذه المفسدة التي هي إيهام خلاف المقصود و معلوم أنه لانسبة لها إلى المفسدة المذكورة سابقاً فورود ذلك النهي ليس بعجب.

١. راجع تمامه، كمال الدين: ١١/٤٨١. ٢. باب «علة الغيبة» في كمال الدين.

٣. راجع كمال الدين ص ٦٤٨ و ذكر سابقاً أن السيد المرحوم ميرداماد استدلل بغيض هذه الاحاديث في تحريم تسمية صاحب الزمان عليه السلام فراجع.

٤. باب النهي عن قول رمضان بلا شهر - الكافي: ٦٩/٤. ٥. من لا يحضره الفقيه: ١١٢/٤ تحت رقم ٤٧٩ و ٤٨٠ - الوسائل: ١٠ أبواب احكام شهر رمضان تحت رقم ١٣٥٠٤ و معاني الاخبار: ٣١٥/٢.

العاشر: مارواه الكليني عن يونس بن يعقوب عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كتب إليه بعض أصحابه يسأله أن يدعو الله له أن يجعله ممّن ينتصر به لدينه، فاجابه وكتب في أسفل كتابه رحمك الله إنّ الله ينتصر لدينه بشار خلقه، فانظر إلى عدم فعله لذلك و أشار به إلى النهي عن إطلاق هذا الكلام لا فيه من إيهام خلاف المطلوب مع ورود ذلك اللفظ بعينه والامر به في حديث صحيح عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: قل: اللهم أوسع عليّ في رزقي و امدد لي في عمري واجعلني ممّن تنتصر به لدينك و لا تستبدل بي غيري^١ و نحوه مارواه الكاهلي قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام في دعاء، الحمد لله منتهى علمه فكتب لا تقول منتهى علمه فليس لعلمه منتهى ولكن قل: منتهى رضاه.

الحادي عشر: مارواه الكليني بسنده عن الحسن بن محبوب عمّن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رجل عنده الله اكبر فقال: الله اكبر من أيّ شيء؟ فقال: من كلّ شيء. فقال ابو عبد الله عليه السلام: حدّدته فقال الرجل كيف أقول؟ قال: قل الله اكبر من أن يوصف^٢ و في معناه احاديث أخر. و قد روى ابن بابويه و غيره احاديث في تفسير الله اكبر بأنّه من كلّ شيء^٣ فعلم أنّ الامر بذلك و النهي عن الامر الأوّل أنّما هو احتراز عن إيهام خلاف المقصود و ما رواه في آخر نهج البلاغة عن امير المؤمنين عليه السلام قال: لا يقولن احدكم، اللهم إني اعوذ بك من الفتنة فأنه^٤ ليس من احد الا و هو مشتمل على فتنة ولكن من استعاذ فليستعذ من مضلات الفتن.^٥ فإنّ^٦ الله يقول: إنّما أموالكم و أولادكم فتنة.^٧ معلوم أنّه قد روى في عدّة أخبار عنهم عليهم السلام الاستعاذة من الفتنة مع قصد معنى صحيح أو مع قيد يدل على ذلك.

الثاني عشر: مارواه الكليني باسناده الصحيح عن ابن أبي نصر قال: قلت للرّضا عليه السلام: ادع الله أن يرزقني الحلال، فقال: أتدري ما الحلال؟ قلت: الذي عندنا، اطيب

١. الكافي: ١٠/٥٥٣/٢. و فيه «واجعل لي» بدل «واجعلني».

٢. الكافي: ٨/١ و ١١٧/٩ و ١١٨ باب معاني الاسماء.

٣. راجع التوحيد للصدوق ره باب معنى الله اكبر: ١/٣١٢ و ٢.

٤. في المطبوعة «لأنّه» بدل «فأنّه».

٥. نهج البلاغة، كلمات القصار رقم ٩٣.

٧. الانفال: ٢٨.

٦. في المطبوعة «واعملوا» بعد «فإنّ الله يقول».

المكسب،^١ فقال: كان علي بن الحسين عليه السلام يقول: الحلال قوت المصطفين ثم قال: اللهم إني أسألك من رزقك الواسع.^٢

وفي معناه أحاديث آخر صحيحة تدل على النهي و أن الحلال قوت النبيين مع أنه قد ورد الدعاء بطلب الحلال و الامر بطلبه في أحاديث كثيرة لكن مع قصد المعنى الصحيح اعني الحلال الظاهري لا الواقعي الخالص الذي لم يخالطه شك و لا شبهة لعرفته و اعجب من ذلك ما روى عنهم عليهم السلام أنهم سئلوا عن القرآن أهو خالق ام مخلوق؟ فقالوا: ليس بخالق و لا مخلوق ولكنّه كلام الله محدث.^٣ فلم يطلقوا لفظ المخلوق على القرآن مع أنه مرادف للمحدث في المعنى ولكن له معنى آخر لا تصح إرادته و ذلك أن المخلوق ورد بمعنى المكذوب مقوله تعالى نقلاً عن الكفار «إن هذا إلا إختلاق»^٤ فالعجب ممّن يعلم أنهم عليهم السلام ينهون عن اطلاق لفظ يوهم خلاف المقصود و يحترزون عن ذلك ثم يستبعد ورود النهي عن التسمية دفعاً لتلك المفسدة العظيمة من قتل أكثر السادات و الشيعة و إذهاب المذهب بالكلية والله اعلم.

١. في المطبوعة «الكسب الطيب» بدل «اطيب المكسب».

٢. راجع الكافي: ٩/٥٥٣/٢.

٣. كتاب التوحيد للصدوق ره باب «القرآن ما هو؟»: ٢٢٣ و ٢٢٩.

٤. ص - الآية ٧.

فصل العاشر

في ردّ باقى التأويلات المحتملة لاحاديث النهي غير الاول الذى دلت الادلة على صحته و تلك الادلة كلها دالة على ضعف غيره لكننا نشير إلى ما يؤيدها فنقول: أمّا الوجه الثاني فقريب من الاول الذى اخترناه و لا فرق بينهما في حكم هذا الزمان و نحوه و أمّا في أوائل زمن الغيبة فلا نسلم عموم المنع لأنّ بعض الاخبار السابقة قد وردت في وقوع التسمية منه عليه السلام و من خواصّ شيعته يومئذٍ و تحقيق ذلك لافائدة فيه لنا أصلاً لكن أدلة التسمية تقتضي ما قلناه و الوجه المذكور ضعيف و القرائن عليه لا تخلو من معارضات صريحة و النزاع بين القولين سهل و يظهر من صاحب كشف الغمّة إختيار هذا الوجه كما يأتى إن شاء الله. و أمّا الثالث فضعيف جداً لذكر الاسم على المنبر و وروده في رواية اخرى و تناول احاديث الامر و النهي للاسمين معاً على السواء و ضعف سند ذلك الحديث عند الاصوليين و انفراده لهذا الحكم و احتمال كون الاختفاء بالنسبة إلى شهرة الاسم الآخر و قوّة هذا الاحتمال جداً و غير ذلك، فهذه وجوه سبعة تدلّ على ضعف ذلك الوجه. و أمّا الرابع، فلا يخلو من بعد و إن كان الحكم في نفسه صحيحاً و لا ينافي ما اخترناه بوجه لكن بعض احاديث النهي كما ترى تأباه كلّ الإياء و أمّا الخامس، فضعيف جداً بل لا وجه له أصلاً لوجوه، الاول، أنّ احاديث النهي كلّها وردت في زمان الظهور إلا نادرًا. الثاني أنّ دلالتها على الوقتين سواءً و كذا دلالة احاديث الجواز و الامر. الثالث، وجود محمل اقرب منه و عدم الضرورة إليه مع ما فيه من البعد و التكليف. الرابع، وجود القرائن الكثيرة

على الوجه الاول و عدم وجود قرينة تدل على هذا و على تقدير وجود شئ فمتى تقاوم جميع مامر الخامس، يعلم بالتبّع أنه لا قائل به أصلاً بل هو خلاف قول الجميع فلا يجوز المصير إليه و أمّا الوجه، السادس أن عدة من أحاديث الجواز وردت في زمان الغيبة كما مر فباطل ايضاً لا وجه له لامور: الاول، أن بعض أحاديث النهي شامل لاميرالمومنين عليه السلام أو خاص به. الثاني، أنه لا قائل بهذا الوجه اصلاً على ما يظهرو إنما أوردناه احتمالاً و احتياطاً كامثاله، فكيف يجوز إحداث قول لم يقل به أحد. الثالث، إنك قد عرفت سابقاً في أحاديث متعددة أن خواص الشيعة قد صرّحوا باسمه عليه السلام في حضور بعض اهل العصمة فلم ينكروا عليهم. الرابع، أنه يلزم منها أن تكون احاديث الامر كلها متوجّهاً إلى الائمة لا إلى الشيعة مع أنه من المعلوم الذي لا شك فيه أن الامر بالعكس و كيف يتصور أن يكون الائمة عليهم السلام قد أمروا بذلك أنفسهم خاصة مع أنهم خاطبوا الشيعة بتلك الاوامر و أمروهم بتلاوة تلك الادعية في كل وقت و بتلقين موتاهم في كل عصر. الخامس أن معرفة الامام واجبة على الشيعة قطعاً و المعرفة الاجمالية غير كافية فوجب التسمية عليهم و أمّا الوجه السابع و هو الذي اختاره السيّد من تخصيص النهي بالمجامع و الامر بغيرها كالخلوة و نحوها و مع أنه لم يصرّح بالجواز في صورة من الصور لكن أول كلامه يقتضي ذلك فقولنا و قول السيّد واحد في جواز التسمية في الخلوة و عند حضور من لا يصدق عليه المجمع كواحد من غير تقيّة و في المنع عند حضور التقيّة و الخوف سواء كانا اثنين أو جماعة و إنما الخلاف في صورة حضور جماعة ثلاثة فصاعداً من غير خوف و لا تقيّة فالسيّد يحمل أحاديث النهي على الصورتين الاخرتين و نحن نحملها على الاولى منهما خاصة و الجمع بذلك الوجه الذي إختاره فاسد من وجوه إن نوقش في بعضها فالباقي كافٍ و المجموع كافٍ شافٍ. الاول أنه لا دليل عليه و لا قرينة غير حديثين ضعيفين أو حديث واحد ضعيف و ذلك لاحتمال اتّحاد التوقيع و روايته بالمعنى فكيف يجوز أن نزد جميع ادلة الجواز و نخص سائر أحاديث النهي بما هذا شأنه. و اذا قبلنا ذلك من السيّد و جوّزنا تخصيص جميع أحاديث النهي بذلك الحديث الضعيف او الحديثين فكيف لا يجوز لنا تخصيص المجامع و المحافل بما اشتمل على التقيّة مع وجود جميع الادلة السابقة و الآتية و اكثر الادلة الشرعيّة و تلك الاحاديث تزيد على مائة حديث و تلك القرائن تزيد على السبعين عند التحقيق و مالم نذكره اكثر ممّا ذكرناه إن هذا

العجيب غريب. الثاني، أنّه بصريح الدلالة بل هو محتمل للحمل على ماقلناه احتمالاً قريباً و اذا قام الاحتمال بطل الاستدلال خصوصاً على التحريم فانه لا مساهلة فيه. الثالث أنّه غير مطلق بل هو مقيد بكون المجمع من الناس اى العامة فهو دالٌّ على ما ذهبنا إليه من وجهين كما تقدّم. الرابع، أنّ النهى هناك لم يقع بصورة الحصر ليفيد التخصيص كما لا يخفى و دلالة مفهوم الوصف ضعيفة فلا تقاوم التصريح فيما مرّ من الوجوه الكثيرة. الخامس، ماأورده السيّد من قوله: إنّ الفرد لا يعارض الطبيعة إلى آخر كلامه و يأتي إنّ شاء الله مضافاً إلى وجود المعارضات الخاصّة الراجعة الصريحة في تناول هذه الصّورة كما مضى و يأتي. السادس، أنّه يحتمل كون النهى شاملاً لجميع الصّور و اللعنّ مخصوصاً بهذه الصّورة فليس كلّ منهى عنه يوجب اللعنّ بل لا التصريح فيه باكثر من اللعنّ فما الدليل على نفى هذا الاحتمال وكيف يتمّ معه و مع الاحتمالات الآخر وجه الجمع و الاستدلال عليه. السابع، أنّ حديث عبدالعظيم الحسنى و هو الثاني^١ من أحاديث النهى يفهم منه أنّه كان في خلوة و لم يذكر أنّ أحداً كان حاضراً فهو منافٍ خاصّ لحديث الجمع و أمّا على قولنا فلا إشكال لانه يكون خاف من وصول الخبر الى بعض العامة و إلى السّلطان فإنّ حمل السيّد هذا على التقيّة فهو مخالف لكلامه فيما يأتي و منافٍ لاستدلالاته و مثله غيره من أحاديث النهى على أنّه إن جوّز ذلك مع تحديد المنع بالخروج و الظهور فما المانع من حمل غيره من أحاديث النهى على التقيّة فلامانع أصلاً. الثامن، الاحاديث الكثيرة الدالة على جواز رواية الحديث بل الامر بها و وجوبها كقولهم عليه السّلام: أكتب و بُتّ عملك في إخوانك و قولهم: عليهم السّلام عند قول السائل يجيئني القوم فيسمعون متى حديثكم فاضجر و لأقوى، فقالوا اقرأ عليهم من أوّله حديثاً و من آخره حديثاً و من وسطه حديثاً. و قولهم عليهم السّلام الرواية لحديثنا في قلوب شيعتنا أوّيته في الناس افضل عند الله من الف عابد. و قوله عليه السّلام: رحم الله خلفائي فسئل عنهم فقال: الذين يأتون من بعدي يروون حديثي و سنّتي و يعلمونها الناس بعدي و الاحاديث في ذلك كثيرة جداً فاذا ثبت ذلك، فنقول: ليت شعري هل تجوز رواية أحاديثهم عليهم السّلام الواردة بالتسمية أم تحرم؟ فان كانت محرّمة فما وجه رواية جميع علماء الشيعة و محدّثهم لها و إجماعهم

على نقلها حتّى وصلت إلينا. التاسع أنك قد عرفت من تلك الاساتيد في اكثر الطبقات أنّهم يقولون: حدّثنا فلان قال: أخبرنا فلان و في بعضها يقولون: حدّثنا فلان و فلان اثنان أو ثلاثة أو أزيد و كون النون^١ للمعظم نفسه لا وجه له اصلاً. و القسم الثاني أيضاً واضح فعلم أنّهم كانوا يروونها في المجامع و المحافل و اعلم أنّ هذا الوجه أمر كلّى شامل لوجوه كثيرة جداً لا تكاد تحصى و إنّما ذكرتها مجملة إختصاراً و فراراً من التطويل و قد تركت بعض تلك المواضع من الاساتيد المنقولة فأوردت لفظة عن في موضع قال: حدّثنا أو قال: أخبرنا إختصاراً أيضاً و ذلك جائز عند المحدثين و فيما أوردناه كفاية إن شاء الله تعالى.

العاشر، أنّ التبعّ و الاعتبار شاهدان بأنّ مجالس الائمة و مجالس علماء الشيعة كانت محافل و أقلّه أنّ حضور اثنين منها مع صاحب المجلس أكثرى و خلافه نادر. و قد نقلوا تلك الاحاديث الكثيرة بالتسمية. الحادى عشر ما تضمّنه الحديث الثاني من أحاديث الجواز من قوله و سمّاه محمّداً و عرضه على أصحابه فإنّ التسمية لا يتصوّر أن تكون في الخلوة و الوحدة أو حضور شخص واحد بحيث لا يصدق المجمع بل لا بدّ فيها من الشهرة و التواتر و إلاّ لا نتفت فائدتها و لم يكن العلم بها و لو كان كذلك لا وصلت إلينا بطريق التواتر. الثاني عشر، ما تضمّنه الحديث المذكور من قوله و عرضه على أصحابه يوم الثالث و قال: هذا صاحبكم من بعدي و خليفتي عليكم فإنّ العرض عليهم حال كونهم مجتمعين بغير شكّ لا تحادّ العبارة و صيغة الجمع و ضميره و كون ذلك في يوم واحد و العرض من غير ذكر اسمه عبث و النصّ عليه بالامامة و الخلافة لا يكاد يتصوّر بغير تسمية فأنّه ولدٌ صغير و يغيب عنهم قطعاً و إذ اكبر لا يعرفون شخصه فلولم يعرفوا اسمه لكان نصّاً على رجل مجهول الاسم و الشخص و هو عبث محال من الحكيم و لا يتحيّل أنّ التسمية في مثله لضرورة النصّ و التعيين و مستثناة لانتقاضه بحديث العقيقة و هو الاول و بأحاديث الدّعاء و التلقين و الزيارة و الاوامر الكثيرة و غير ذلك ممّا هو كثير. الثالث عشر، ما تضمّنه الحديث الرابع من قوله عليه السّلام للجارية ستحملين ذكراً و اسمه محمّد فأنّه لو لم يكن أحدٌ حاضراً اصلاً لم ينقل إلينا فلزم حضور الراوي و الجارية و الامام لانه بصيغة الخطاب و بعض أصحابنا صادق على واحدٍ و جماعة و على كلّ حالٍ بصدق المجمع فبطل التأويل

١. كون النون المتكلّم مع الغير.

بذلك. الرّابع عشر، ما تضمّنه الحديث الخامس من قول الشيخ الجليل محمّد بن عثمان العمرى سئل ابو محمّد عليه السّلام و انا عنده فانّ ذلك صريحٌ فى أنّهم كانوا ثلاثة أو يزيدون فصاروا مجمعاً قطعاً. الخامس عشر، ما تضمّنه الحديث السّابع من حضور جعفر بن محمّد الصّادق و زيد بن على و جابر بن عبد الله عند أبى جعفر الباقر عليه السّلام فقال الامام عليه السّلام حدّثنا بما رأيت من الصّحيفة فحدّثهم بأمره و قرأها كلّها و فيها تصريح باسم القائم و كنيته و قد اعترف بذلك الصدوق كما يأتى إنّ شاء الله فقد حصلت التسمية بأمر المعصوم فى المجامع و المحافل مع أنّه من المستبعد جدّاً أن لا يكون هناك جماعة أُخر من الارقاب و السّادات و العبيد و الخدّام، سلّمنا لكن المذكورون اربعة يصدق المجمع بمادونهم. السّادس عشر، ما تضمّنه الحديث التّاسع من أنّ أمير المؤمنين عليه السّلام خطب على المنبر و ذكر أحوال القائم عليه السّلام و صرّح بالاسمين الشريفين و بأنّ اسمه الاشهر لا يخفى بل يعلن و يظهر فهل يمكن أن يحمل هذا على الخلوة أو حضور واحد بحيث لا يصدق المجمع و ذلك محال عادى و لا يتصوّر عاقل صعود المنبر و الخطبة فى هذا الامر العظيم عند حضور واحد بل و لا عشرة لأنّ إسمائهم من غير صعود المنبر سهل و كيف يحمل فعل المعصوم على العبث. السّابع عشر، ما تضمّنه الحديث التّاسع عشر، من رواية جابر بن يزيد الجعفى عن أبى جعفر عليه السّلام ما يتضمّن التسمية الصريحة و حال جابر معلوم كما نقل فى كتاب الرّجال فأنّه روى عن الباقر عليه السّلام كتاباً فيه سبعون الف حديث و قال له: إنّ أخفيت حديثاً واحداً منها فعليك لعنتي و لعنة آبائي و روى عنه كتاباً آخر فيه سبعون الف حديث و قال: إنّ أشهرت حديثاً واحداً منها فعليك لعنتي و لعنة آبائي فضاق صدره من كتمان تلك الاسرار حتّى سأل الباقر عليه السّلام عن ذلك فأمره أن يحتفر حفرة فى الجبانة و يحدث بتلك الاحاديث كلّها بعد أن يدلى رأسه فيها ثمّ يطمّ الحفيرة فانّ ذلك يكتّم عليه ففعل فخفّف عنه ما كان يجد من ثقل الكتم و لم يحدث بشيء منها فعلم أن التسمية ممّا أمر بأظهاره لا بأخفائه. و قد روى جابر غير ذلك من الاحاديث السابقة و الحديث الذى رواه من أحاديث النّهى لاعموم له بل هو خاصّ بأمر المؤمنين عليه السّلام كما مضى و يأتى إنّ شاء الله. الثامن عشر، ما تضمّنه الحديث الثالث و العشرون من الدعاء الذى يقال بعد كلّ فريضة و معلوم أنّ الفرائض تقع جماعة فى الاغلب و فى المسجد على الاكثر و فى محال إجتماع النّاس و إنّ الدعاء جائز سرّاً و جهراً

فهذا الاجمال قرينة على عموم المقال لعدم تفضيل الاحوال. التاسع عشر، ما تضمنه الحديث المذكور وبعض الاحاديث التي بعده المتضمنة للدعية مع مارواه الكيني وغيره من استحباب الاجتماع اربعين نفرأ في الدّعاء وإن لم يمكن عشرة بدعون أربع مرّات وإن لم يمكن فاربعة بدعون عشر مرّات وأنّ ذلك سبب لاجابة الدّعاء و تقريبه كما تقدّم. العشرون ما تقدّم في التاسع والعشرين من العبارات التي بعضها صريح في نقل أبرار الشيعة بل جميعهم لاحاديث التسمية وأنّ الذي لم ينقل ذلك و لم يسمعه قليل. الحادى والعشرون، ما تضمنه الخامس والثلاثون من حضور العمري^١ وشخص آخر عند العسكري و وقوع التسمية في حضور ثلاثة بل لا يبعد حضور جماعة آخر. الثاني والعشرون، ما تضمنه السادس والثلاثون من حضور القائم المهدي والراوي والصبيان وتسميهم له و تقرير الامام عليه السلام و يحتمل حضور جماعة آخر فعلم أنّه كان يسمّى و يشهر إسمه حتّى أنّ الصبيان الذين يلعبون يعرفون إسمه و يسألون عنه فيجيبون بحضرته و لا ينكر عليهم و لا على السائل السئوال و لا التصريح بالاسم في ذلك المجمع. الثالث والعشرون، ما تضمنه السابع والثلاثون من العموم الذي يكاد يكون صريحاً في قوله و على كلّ حال و متى حضرك من دهرك فأنّه شامل للمجمع و لجميع الصّور لا يخرج منه الا صورة التقيّة لقوله و كيف أمكنك فأنّه مع الخوف و التقيّة لا يمكن عادة و لاشرعاً و دعوى عدم الامكان في المجمع مصادرة لأنها لم تثبت بخلاف التقيّة. الرابع والعشرون، ما تقدّم في الحديث الاربعين و أمثاله ممّا تضمنّ تلقين الميّت عند وضعه في اللحد و لا يخفى ما يحصل من الاجتماع و الكثرة هناك و هو قبل إنصراف الناس قطعاً و قدروى في بعض أحاديث التلقين ما يقتضي الجهرية و في الحديث المذكور مع صحّته تصريح بالامر لتسمية إمام الزمان على الخصوص. الخامس والعشرون، ما تقدّم من أحاديث التلقين وقت الاحتضار و معلوم أنّه محلّ اجتماع اقارب الميّت و اهله و معارفه و حضورهم عنده و لذلك سمّى الاحتضار كما هو معلوم و هو احد الوجوه التي ذكرها العلماء. السادس والعشرون، ماروى من احاديث التلقين عند انصراف الناس فأنّه اذا بقى إثنان مع الملقّن يصدق إنصراف الناس و يصدق المجمع على الباقيين و من القرائن على ذلك قول الشيخ فيما تقدّم إن لم

١. هو عثمان بن سعيد العمري.

يكن فى موضع تقية و ليت شعري إذا حضر دفن الميت الف رجل أو أقل أو أكثر ثم انصرفوا وبقى ولئ الميت وبقى إثنان من الشيعة يقرآن القرآن أو بينان القبر أو لغير ذلك فهل يكون التلقين مشروعا أو يترك الميت يعذب بذلك العذاب الشديد أو ينبغى طرد احد الاثنين و ضربه لينصرف أو يكفى حينئذ المعرفة الا جمالية من غير تعيين و تبين ما الدليل على هذه التفاصيل و كذا القول فى التلقين عند الاحتضار. السابع و العشرون، ماتضمنه الحديث السابع و الاربعون و أمثاله من وجوب معرفة الامام و كفر من لا يعرفه و تضمن ما بعده وجوب معرفته باسمه بطريق الاولوية كما مرّ و معلوم أنّ التعلم و التعليم إنّما يكونان فى مجلس الدرس و مجمع طلبة العلم غالباً. سلّمنا فاذا جاء إثنان إلى واحد فسئلاه عن ذلك، فليت شعري هل يجب تعليمهما و هو مستلزم للتسمية فى مجمع أم يحرم و ينبغى أن يموتا على ضلالهما و كفرهما أم يجب طرد احدهما و اخراجه من المجلس فان لم يخرج جاز قتله و كيف يجوز من الائمة عليهم السلام الاجمال و الابهام علينا إلى هذه الغاية لو كان التحريم فى المجمع ثانياً و ما الدليل على جميع ذلك و هل يجوز الاعتماد فى مثله على حديث و احد ضعيف أو حديثين ضعيفين معارضين بأحاديث صريحة لا تحصى؟ الثامن و العشرون، ما تضمنه الحديث الستون و ما بعده من الامر بالتسمية عند وداع الائمة عليهم السلام بعد الزيارة و التصريح بأسمائهم عليهم السلام فى رواية الكفعمي و غيره و لا يخفى ما يحصل فى المشاهد الشريفة من الاجتماع و الكثرة و هو صريح فى منافاة الجمع الذى اختاره السيد. التاسع و العشرون ما تضمنه الحديث الثانى و الستون و أمثاله من الامر بالتسمية فى الزيارة و معلوم أنّ ذلك محلّ اجتماع الشيعة و متى تيسر الزيارة فى الخلوة أو حضور واحدٍ. الثلاثون، ما تضمنه الرابع و الستون من التصريح بالتسمية فى مجلس يشتمل على جماعة كثيرة من مشايخ الشيعة فلم ينكر احدٌ منهم ذلك. الحادى و الثلاثون، ما تضمنه السادس و الستون من وجوب شيوع إسمه و إسم أبيه و ظهوره عند أهل المدينة. الثانى و الثلاثون، ما تضمنه التاسع و الستون من قوله عليه السلام. أتخلون و تتحدّثون و تقولون ما شئتم و قوله: أما والله لو ددت أنّي معكم الحديث. فإنّ ضمير الجمع و غيره من القرائن دالٌّ على صدق المجمع. الثالث و الثلاثون، ما تضمنه الحديث السبعون من وقوع التسمية من لفظ المجلس و الذى بعده من ضمير الجمع و لفظ المجلس والقوم و غيره ذاك. الرابع و الثلاثون ما تضمنه الثالث و

السبعون وغيره من وقوع التسمية في مجمع عظيم. الخامس والثلاثون ما تضمّنه السادس والسبعون من وقوع التسمية من رسول الله صَلَّى الله عليه وآله في مجلس فيه رسول الله وعلّيّ والحسن والحسين عليهم السّلام ولا يبعد حضور جماعة غيرهم أيضاً وحضورهم كافٍ في ذلك. السادس والثلاثون، ما تضمّنه السّابع والسبعون وما بعده وما في معناه من التسمية العامّة التي تقع قبل خروج القائم عليه السّلام بحيث يسمعها كلّ قوم بلسانهم.

السّابع والثلاثون، ما تقدّم من الأدلّة الدالّة على صحّة الوجه الذي اخترناه فإنّها دالّة على فساد جميع ما عدها كما أشرنا إليه سابقاً فصارت الوجوه الدالّة على صحّة ما اخترناه وفساد ما اختاره السيّد تقارب سبعين وجهاً كما مرّ. فهذه جملة من الوجوه في ردّ هذا الجمع لا تبقي عند مصنّف شكّاً ولا شبهةً فأىّ وجه من وجوه الجمع بين الاحاديث المختلفة الموجودة في التهذيب والاستبصار وغيرهما أقوى أو أوضح أو أكثر قرائن و شواهد و أدلّة من هذا الوجه الذي اخترناه وانظر أيضاً إلى كثرة الاشباه والنظائر لما ذكرناه التي قد أوردنا بعضها و أشرنا الى الباقي وهي في الحقيقة لاتعدّ ولا تحصى ومن العجيب أن تكون أسماء الله و أسماء الانبياء والمرسلين والاولياء والائمة والعلماء والصلحاء كلّها مباحة يجوز التلفّظ بها وإيرادها على وجه التبرّك والتوسّل ونحوهما بل مطلقاً و قدورد أنّ أسماء الله عزّ وجلّ ألف اسم وأنّ الانبياء عددهم مائة الف و اربعة وعشرون ألفاً. وأمّا الاولياء والائمة عليهم السّلام فلا يحصى عددهم وكلّ واحد من الانبياء والاولياء والائمة له اسم بل أسماء متعدّدة لأبأس بذكر شيء منها وكلّ ذلك من جملة النظائر و الاشباه لما قلناه ثم يكون اسم حجة الله الذي إنحصرت فيه الحجج وانتهت إليه الوصيّة و الامامة محرّماً لايجوز ذكره ولا التلفّظ به من غير مانع كما هو المفروض ولا مفسدة ظاهرة واضحة كما ذكرناه ثم مع ذلك يصرّح باسمه كلّ آبائه وشيعته ويأمروا بذكره وتسميته، أليس قول السيد قولاً بما لانظير له كما ترى وذلك لايجوز المصير إليه والعدول عمّا لاتحصى أدلّته ولا تعدّ نظائره وأمثاله وليت شعري أى حجة من حجج الله كان ذكر اسمه محرّماً من غير خوف وتقية و ائى محرّم من المحرّمات يجوز فعله على أهل العصمة ويقع منهم ومن خواصّهم في مواضع لاتحصى والله الهادي.

فصل الحادي عشر

في توجيه أحاديث النهي بوجه تفصيلي فقد تقدّم تأويل إجمالي شامل للجميع و نذكر الآن ما يخصّ كلّ واحدٍ منها فنقول: أمّا الحديث الأول^١ و ما تضمّنه من قول الخضر عليه السّلام و اشهد على رجل من ولد الحسن لا يسمّى و لا يكتنّى حتّى يظهر أمره فيملأها عدلاً الخ، فقد عرفت أنّه خبرٌ لإنشاء و نفى لانهي و لا يصير دالّاً على المراد إلّا بتأويل الخبر بالانشاء و لضرورة إليه فإنّ الاخبار بالنّفى بناءً على الغالب معنى صحيح لأنّ الخوف و التقيّة غالبان في مدة الغيبة في اكثر الحالات و الاماكن و أمّا المجالس و البلاد التي يمكن فيها التسمية بالنسبة إلى غيرها قليلة جداً فهو لا يسمّى و لا يكتنّى غالباً لعدم الامكان لا التّحريم الثّابت بأصل الشرع و نظيره أن يقال: العاشق لا ينام حتّى يرى معشوقه و المسافر لا يستريح حتّى يرجع إلى منزله مع أنّ نفى النّوم و الرّاحة إلى تلك الغاية معنى صحيح و كلام فصيح من غير احتياج إلى ثبوت التّحريم أو إستعياب النّفى. جميع الاوقات و الحالات و اذا كان الحمل على الظاهر ممكناً من غير تكلف فما الدّاعي إلى التّأويل و فيه ايضاً أنّ الغاية في كلام السيّد مخالفة للغاية في الحديث و أمثاله كما يأتي إن شاء الله. و أمّا الحديث الثاني^٢ و ما فيه من قوله عليه السّلام لا يرى شخصه و لا يحلّ ذكره باسمه حتّى يخرج فيملأ الارض عدلاً فقد عرفت أنّ رؤيته شخصه غير محرّمة و لا نفيها مستوعباً

للاوقات و الحالات فكذا ذكر إسمه و قد تقدّم بيان ذلك مع أنّ نفى الحّل يحتمل الحمل على غير الحّل الشرعي فإنّ كلّ شىءٍ منع منه الانسان، يجوز أن يقال أنّه محرّم عليه و لا يحلّ له و إن لم يكن المنع شرعياً ثابتاً فاصل الشرع كما يقال: النّوم حرام على العاشق لا يحلّ له و الرّاحة حرام على المسافر لا تباح له و لذلك شواهد من كلام البلغاء كثيرة منها قول الشاعر:

حرمت منذ أحرمتُ نوم عيني و استباححت حماي بالحصنات

و قال الآخر:

احلّت دمي من غير جرم و حرّمت بلا سبب يوم اللقاء كلامي
فليس الّذي حلّته بمحلّل و ليس الّذي حرّمته بحرام

و قال بعض العلويين:

عتبت على الدّنيا و قلت إلى متى أكابد غمّاً صرّه ليس ينجلي
اكلّ شريف قد علا مجدوده حرام عليه الرّزق غير محلّل
فقلت نعم يابن الحسين رميتكم بسهم عناد حين طلّقتى علّى

و قال الآخر:

عجباً للمحبّ كيف ينام كلّ نوم على المحبّ حرام

و مثل هذا كثيرٌ و معلوم أنّه ليس المراد الفتوى بالاباحة و التحريم الشرعيّين و لا اعتقادهما بل المراد من الحّل التخيّل و من التحريم المنع بمعنى كونه محروماً من الشىء ممنوعاً منه و إن لم يكن المنع شرعياً. و أمّا الحديث الثالث^١ فقد تقدّم ما فيه و أنّه غير خاصّ با لقائم المهدي و أنّ الكفر فيه مأوّل قطعاً معمولٌ على المبالغة في المنع وقت المفسد: لا مطلقاً فهو مجاز لا حقيقة إتفاقاً و أمّا الاحاديث الثلاثة^٢ الّتي تليه فقد تضمّنت نفى الحّل و وجهها ماتقدّم في الثاني أو الوجه الاجمالى السابق من الحمل على وقت التقيّة. و أمّا الحديث السابع^٣ و الثامن^٤ فقد عرفت أنّه حجة لنا و أنّ لفظ المحفل و المجمع

١. راجع شرعة التسمية: ٥٣.

٢. راجع شرعة التسمية: ٥٤ و ٥٥ و ٥٦.

٣. راجع شرعة التسمية: ٥٨.

٤. راجع شرعة التسمية: ٥٨.

إشارة إلى التقيّة حيث أنّه مظنة وجودها و لفظ الناس أوضح من ذلك و أنّه لا يمكن تخصيص أحاديث النهى و الجواز بمضمونهما لكثرة المعارضات الصريحة. و أمّا التاسع^١ فقد عرفت أنّه خبر نفى لا نهى و إن جعلناه بمعنى النهى فى التسمية فلا يمكن ذلك فى الرواية كما مرّ و يبقى الكلام غير متناسب الاجزاء. و أمّا العاشر^٢ فيحتمل الاختصاص بأمر المؤمنين عليه السلام أو بوقت خاصّ كما مرّ و قد عرفت أنّه لمّا تمكّن من التسمية خطب باسم القائم على المنبر و أمّا الحادى عشر^٣، فهو كالثانى بل تلك الشواهد بلفظه أنسب و إليه أقرب و لا يخفى أنّه مشتمل على فعل التسمية لإماميّ و على تحريمها و هو قرينة على ما قلناه سابقاً و إشارة إلى عدم التحريم الحقيقى. و أمّا الثانى عشر^٤، فايراده دليلاً على التحريم عجيب و قد عرفت أنّه دالّ على الجواز و ظهرت لك على ذلك قرينة و شاهد و ليت شعري هل يمكن أن يقال أن ذكره محرّم مطلقاً و أن ترك ذكره واجب و إن قيل ذلك فكيف يمكن أن يقال إن إرتداد أكثر القائلين بامامته أيضاً واجبٌ أو جائز لأنّ خروجه و ظهوره موقوف عليهما و هو معارض بالاحاديث الدالة على أن المهدي عليه السلام لا يخرج حتى يخرج قبله ستون كذاباً كلّهم يدعى النبوة و فى حديث آخر حتّى يخرج اثنى عشر كلّهم يدعى الامامة و فى كثير من الاحاديث أنّه لا يخرج حتّى تظهر قبله بدع كثيرة و قبائح متعدّدة قد سمّاها الاثمة عليهم السلام و عدوا بعضها و فى أحاديث كثيرة حتّى تمتلي الارض ظلماً و جوراً فاذا كان قيامه موقوفاً على جميع هذه المفساد المحرّمة بغير شكّ فكيف تبقى شكّ فى حكم موت ذكره و أنّه أيضاً محرّم من هذا القبيل و هذه الموقوفة ليست بحكم شرعى لا بدّ منه و لا تحصيل تلك الاشياء واجباً علينا و لا جائزاً لنا بل بسبب غيبته و تسلّط أعدائه تحصل تلك المفساد من فعلهم و اختيارهم و بعد ذلك تبيّن ظهوره و تحصل المصلحة التامة و إذا عرفت ذلك تبين لك ما وقع من التسامح العظيم و التساهل البليغ فى الاستدلال على التحريم الذى ليس بمحلّ للتسامح. و

١. راجع شرعة التسمية: ٥٩.

٢. راجع شرعة التسمية: ٦٠.

٣. راجع شرعة التسمية: ٦١.

٤. راجع شرعة التسمية: ٦١.

أما الحديث الثالث عشر^١، فقد عرفت أنه لادلالة فيه على أكثر من نفس السئوال و أنه محمول على التقية إتفاقاً من الجميع كخفاء الولادة و أمثاله والله تعالى أعلم.

فصل الثاني عشر

في ذكر كلام السيّد الذي ألّف الرسالة^١ في التحريم وجميع أحاديث النهي مستدلاً بها و كان ذلك سبباً لتأليف هذه الرسالة في جوابه و أنا أذكر كلامه ملخصاً تاركاً منه ما لا دخل له في الاستدلال و بعض التأويلات أيضاً ثم اذكر الجواب إن شاء الله.

فاقول: قال السيّد الجليل بعد ما أورد أحاديث النهي السابقة ما هذا لفظه، «فهذه جملة من الاخبار فيما نحن بسبيله و لم نظفر إلى الآن بخبر يعارض حكمه حكم هذه الاخبار لا بسند وثيق و لا ضعيف و لا مسند و لا مرسل بل وردت النصوص على الحجّة القائم بامامته و ذكره بالاوصاف و الالقاب دون التصريح بالاسم» بل ورد النهي عن التسمية و التكنية إلى وقت الخروج و علّة ذلك و الحكمة فيه من الاسرار التي لا يظهر وجهها و قد تقرّر أن التكاليفات إذا لم تعرف علّتها تكون مضاعفة الاجر و لذلك لم يبتّ هذا السر مشيختنا الاقدمون بل حكموا بالنهي و التحريم و الصدوقان ابنا بابويه منعنا من ذلك كلّ المنع و إذا روي حديثاً فيه التصريح بالاسم قالوا هكذا ورد الحديث و الذي نذهب إليه النهي. هذا و مقتضى النهي أن ما ورد من ذكر اسم المهدي في الاحاديث كتب بالحروف المقطّعة هكذا «م ح م د» في النسخ السابقة التي كانت انتساخها قبل السنين المتأخّرة، أما تنظر الى الادعية المأثورة عنهم عليهم السّلام فيها ذكره عليه السّلام باللقب و النسب لا بالاسم و هذه سنّتهم المستمّرة في

أدعيتهم و أحاديثهم فمن ذلك دعاء الوسائل و دعاء الصلوة على محمد و آله و دعاء الساعات. و أورد السيد الادعية المذكورة ثم نقل حديث الصحيفة و هو الحديث السابع من أحاديث الجواز و كتب الاسم فيه بالحروف المقطعة ثم قال: قال الصدوق: جاء هذا الخبر هكذا بتسمية القائم عليه السلام و الذي أذهب إليه النهي عن تسميته عليه السلام، ثم نقل حديث اللوح من طرق متعددة ثم قال: و طرق اللوح و الصحيفة كادت أن تكون غير محصاة و في أكثرها ذكر القائم بالنسب و اللقب لا بصريح التسمية و الكنية و في طريق الكليني تصريح بالاسم لكن بحروف مقطعة كتبه كذلك تنبيها على عدم الاجهار به في القراءة و لا يخفى أن اللوح إنما كانت كتابته هكذا و هكذا نزل و قوبل فلم يخالف حرفاً و قد كتب فيه اسم القائم عليه السلام بخلاف أسماء آبائه و ليس ذلك بأمر يجري على الجراف و اللغو بل إنما هو لحكمة لا يعلمها إلا الله فالويل لمن غيّر سنة الله و في أمالي ابن بابويه في وصف دين الامامية لم يصرح بالاسم و كذا ما في مهج الدعوات في حرز لمولانا زين العابدين عليه السلام^١ و دعاء عن الرضا عليه السلام و أورد ذلك ثم قال: و كذلك كل دعاء فيه ذكره و ذكرهم فلولا أن ذكر الاسم منهي عنه نهياً مؤكداً في الدين لم يكن يهمل و يترك و حكم التحريم الذي هو موجب النصوص يختص بالتلفظ في المحاورات و النطق و لا يشمل مجرد الكناية من دون التلفظ فانه لا يعد تسمية و لا تكنية بحسب العرف و لا بحسب اللغة و لذلك أتى بعض العلماء في بعض المصنفات في أصول الاعتقادات للتعين و التعليم كما في الدروس من ذكر الكنية فقط دون الاسم.^٢ ولكن الاولى بل المحكوم عليه بالوجوب و على ضده بالتحريم كتابة الاسم بحروف مقطعة عملاً بنصوص جملة الوحي و متابعة للرسم في اللوح السماوي والالهي و أمور غيبته عليه السلام مستورة الاسرار و هي من سر الله المطوية علته كما نطقت به الاخبار ولكن يظهر لي أن من جملة الحكم في عدم تسمية القائم أن يكون أول من يعلن بذلك الاسم المنادى من السماء بأسمه و اسم أبيه ثم يظهر عليه السلام و ليست التسمية و التكنية المنهي عنها إلا ذكر الاسم الصراح و الكنية فأما قولنا سمى رسول الله و كنية فكناية عنهما

١. الامالي: ٣٧٩ و ٣٨٠. و مهج الدعوات: ٢٣٢.

٢. الدروس: ١٥٤ - ١٥٥.

وكذلك النطق بالحروف المقطعة و لذلك قدشاع ذلك بين الاصحاب ثم أورد خمسة أحاديث فى أنه عليه السلام سمى رسول الله و كنيته ثم قال: فهذه الاخبار وردت بالكنية عن الاسم و الكنية و لم يرد خبرٌ بالنهى عن ذلك كما وردت الاخبار الحمية ناطقة بالنهى عن التسمية و التكنية أى بصريح الاسم و الكنية و على ذلك، جرت طريقة الاصحاب، قال الطبرسى: هو المسمى باسم رسول الله المكنى بكنيته و فى الاخبار أنه لا يحل لأحد أن يسميه بأسمه و لا يكتبه بكنيته إلى أن يزىّن الله الارض بظهوره دولته و كانوا يكتنون عنه و يعبرون عن جبهته بالناحية المقدسة و كان ذلك رمزاً بين الشيعة يعرفونه به و كانوا يقولون أيضاً على سبيل الرمز و التقية الغريم^١ و صاحب الامر و يعنونه عليه السلام و نحوه فى ربيع الشيعة لابن طاووس^٢ قال على بن عيسى من العجيب أن الشيخ الطبرسى و الشيخ المفيد قالا: فى الاخبار لا يجوز ذكر اسمه و لا كنيته ثم يقولان اسمه اسم رسول الله و كنيته كنيته و هما يظنا أنهما لم يذكر اسمهما و لا كنيته^٣ و هذا عجيب و الذى أراه أن المنع من ذلك إنما كان فى وقت الخوف عليه و الطلب له و السئوال عنه فأما الآن فلا و نحن نقول ليس هذا بعجيب بل العجيب عدم الفرق بين التسمية و التكنية و الكناية عن الاسم و الكنية و لو كانت الكناية تصريحاً بهما فما الكناية عنهما و من العجب تأقت المنع بوقت الخوف و الطلب و النصوص منادية بالتحريم إلى أن يظهر عليه السلام شخصه و يخرج فرفع هذا التحريم فى هذه الاوقات تشريع بمجرد الأهواء و الآراء و العجب أنه وقت المنع بذلك مع أنه أورد جملة من النصوص الدالة على تجديد النهى بوقت الخروج و الظهور. ثم ما معنى الخوف عليه فى زمان الطلب له دون هذا الزمان أكان للطالبين و السائلين أن يظفروا به فى غيبته إذا أرادوه و ما الفرق بين الغيبة الصغرى و الكبرى فى ذلك و كيف يرتفع هذا الخوف بمجرد ترك ذكر الاسم و الكنية مع تجويز ذكر النسب و اللقب و ما حقيقة ذلك الخوف و تلك التقية قبل ولادته فى زمان آبائه حتى نهو عن تسميته حتى أن الله عزّ و جلّ ينزل لوحاً مكتوباً فيه اسمه بحروف مقطعة فما لكم لاتعقلون ثم إن أصل غيبته من أسرار الله المطوية علّتها عن عباده و هذا فرع من فروعها، فما لكم تخوضون فيما

١. يحتمل أن يكون الصحيح «الغريم» بالزاء المعجمة.

٢. فذكر أنه بعينه إعلام الورى للطبرى.

٣. كشف الغمة: ٣/٣٠٩ و ٣١٠.

منهاكم الله ورسوله وأوصيائه عن الخوض فيه والفحص عن علته وأنتم مؤمنون. ثم أورد ماروي أن علة الغيبة أمر لم يؤذن لهم في كشفه إلا بعد ظهوره ثم روى حديث عبدالله بن جندب وهو الخامس والخمسون^١ و الأحاديث الثلاثة التي بعده المتضمنة للامر بتسمية الائمة عليهم السلام ولقب القائم الحجة عليه السلام وقال: قوله، وتسميتهم إلى آخرهم، المراد به تسميتهم على القاعدة المأخوذة عنهم عليهم السلام وهي ذكرهم إلى القائم بأسمائهم وذكره عليه السلام بألقابه على ماورد التصريح به في مواضع أخرى لعلك تقول: روى الكليني توقيعاً فيه إشعار بأن النهي عن الاسم للخوف والتقية ثم أورد حديث أبي عبدالله الصالحى وحديث العمري وقد تقدّم ما في أواخر الفصل الثامن. ثم قال: فنقول: ليس منطوق الأول التعرّض لتحريم التسمية بل النهي عن دلالتهم على الاسم وتعريفهم إياه بأيّ وجه كان ولو بالكنية أو الكتابة لأنهم متى عرفوه أذاعوه ومن البين أنه لا يكون له مكان يظفر به القاصدون ويخاف عليه هناك، بل المراد المكان الذي وقعت فيه الغيبة وتختلف إليه السفراء وهناك بقية من عيال أبي محمد وأصحابه، فخرج الجواب بالنهي عن إعلام السائلين لأنهم إذا علموه أفشوه فكان يبلغ الخبر إلى السلطان فيحصل لهم الضرر، فهذا مطلق سواء كان بالتعرض أم بالتصريح بالقياس إلى طائفة بخصوصها ووقت بخصوصه وذلك أمر آخر غير ما نطقت به الروايات.

و أمّا قول العمري فصريح منطوقه ردع أصحابه عن ذكر القائم باسم النبي مادامت الغيبة سواء كان بالتصريح أو بالكنية باللفظ أو بالكتابة للعلة المذكورة واختصاص علة الحكم ببعض أفراد الموضوع لا يوجب تخصيص الحكم بذلك الفرد بل تعميم الحكم المعلّل بعلة بالنسبة إلى أفراد الموضوع على العموم يكفي فيه وجود العلة في بعض الافراد ولا يتخصّص الحكم بذلك. أللهم إلا أن يرد نص آخر يخصّص الحكم بذلك الفرد الموجود فيه العلة بخصوصه وذلك كما حكم بالتحريم على الخمر فانه معلّل بالاسكار والاسكار في قدر يعتدّ به والحكم يعمّ جميع الاقدار ويستوعب القليل والكثير وإيضاً الفرد لا يعارض الطبيعة بل يحققها والمقيّد لا يعارض المطلق بل يحققه وربما يكون

الحكم المستوعب للطبيعة في بعض الافراد به أكد و لا يرتفع الاستيعاب إلا أن يكون هناك معارض فيخصص الحكم بذلك الفرد الخاص بخصوصه توفيقاً بين المدارك و جمعاً بين الأدلة و لايتوهم أن الأدلة هنا متعارضة إذاً اصل جواز تسمية المهدي عليه السلام بالتصريح بأسمه كغيره من الائمة عليهم السلام فيسوّع لنا تخصيص أحاديث النهي لأن الأصل لا حكم له بعد ورود النص و هو أضعف الأدلة فلا يعارض نصاً بل غايته أن يؤيد بعض النصوص المتدافعة و يرجح بعض الأدلة المتعارضة و في مسئلتنا هذه نصوص على التحريم غير معارضة بما يدافعها من الأدلة أصلاً فلاوجه للتخصيص. ثم أورد حديث الاسمين و قد تقدّم و هو التاسع^١ من أحاديث الجواز و كتب الاسم فيه بالحروف المقطعة ثم قال: هذا يصلح أن يخرج شاهد المتواتر مضمون الاحاديث أن اسمه اسم النبي و كنيته كنيته و معلوم أنه كان له إسمان أحدهما أشهر و أظهر و هو محمد و الآخر دونه في الظهور و الشهرة و هو أحمد. ثم أورد عدة أحاديث في ذكر اسم القائم عليه السلام بالحروف المقطعة ثم أورد عدة أحاديث في الدعاء في زمن الغيبة و من جملته «اللهم عرفني حجّتك فأنك إن لم تعرفني حجّتك ظلمت عن ديني». فهذا ما أوردنه من كلام السيّد ره في الرسالة ملخصاً^٢ متروكاً منه ما لا دخل له بالمقصود محذوفاً منه التكرار و التطويلات و نحن الآن نشرع في جواب ما يحتاج إلى الوجوب في الجملة و إن كان ذلك قد صار ظاهراً بعد ماتقدّم من النصوص و الأدلة فنقول: قوله، فلم نظفر إلى الآن بخبر يعارض حكمه الخ، لا يخفى غرابة هذا الكلام من مثل ذلك الفاضل، فقد عرفت كثرة المعارضات جداً و قد اشتملت رسالته على ما هو صريح في التسمية كحديث الصحيفة في جميع النسخ و حديث الاسمين و حديث اللوح في بعض الروايات و أحاديث الامر بالتسمية عموماً و خصوصاً، فقد أورد جملة من ذلك بعنوان المنافات و تعرّض لتأويل البعض و أمّا ما جمعناه فأنه يزيل كلّ شبهة، وليت شعري أيّ مسألة نظرية يوجد عليها من النصوص و الأدلة أكثر من هذه المسئلة. قوله بل وردت النصوص عليه بالأوصاف و الالقاب دون التصريح بالاسم، أقول: إن أراد الجميع فهو ممنوع و سند المنع مأمّر في النصوص و في

عبارات الاصحاب التي نقلنا بعضها في التاسع والعشرين^١ وإن أراد البعض فلادلالة فيه لأن الترك أعم من التحريم ووجهه ملاحظة التقيّة و دفع تلك المفسدة الكلية و التصريحات بذلك كثيرة كما رأيت و قوله بل ورد النهى عن التسمية و التكنية إلى وقت الخروج. أقول: فيه تسامح لأنه ورد إلى أن يخرج ويملاء الارض عدلاً وقسطاً ولعل ذلك لا يكون إلا بعد الخروج بمدة طويلة و سنين متعددة فالدليل لا يطابق الدعوى. و قد عرفت أن ذلك محمول على التقيّة و أن هذا التحديد من جملة القرائن و الادلة الكثيرة و أن النهى عن الكنية لم يرد إلا في حديث واحد، قوله و الحكمة فيه من الاسرار التي لا يظهر وجهها أقول: قد عرفت وجه الحكمة و العلة المنصوصة الموافقة للاعتبار و لتصريحات الاخبار و معلوم أنه لا يوجد ما يدل صريحاً على شمول النهى لغير وقت التقيّة و لا ما يدل على شمول الجواز لوقت التقيّة فتلك الحكمة منصوصة ظاهرة واضحة جداً و ناهيك أن ذلك الاخفاء و النهى كان سبباً في دفع مفسدة كلية و رفعاً للقتل عن ألوف من السادات و الشيعة و لذلك يقع قرب ولادته كما وقع من فرعون قرب ولادة موسى لماعرف إسمه و قد تقدّم ذلك و في هذا الزمان هو سبب في دفع مفسد جزئية كامراً، قوله لم يثبت هذا السر مشيختنا الاقدمون بل حكموا بالتحريم و النهى و الصدوقان ابنا بابويه منعان ذلك كلّ المنع الخ. أقول: قد عرفت جملة من عباراتهم و تصريحاتهم بورود الاحاديث الصحيحة الصريحة عن النبي و الائمة عليهم السلام بالتسمية في التاسع والعشرين و قد رأيت بعض الاحاديث التي رواها اكثر محدثينا و علمائنا و رواة حديثنا خلفاً عن سلف الصريحة في الجواز بل الامر و الرجحان و ذلك يدل على إتفاقهم و إطباقهم على الجواز و هذا الشيخ ثقة الاسلام ابو جعفر الكيني قد أورد باب النهى عن الاسم في كتابه و روى فيه ثلاثة أحاديث أحدها صريح في أن النهى بسبب الخوف و التقيّة فعلم أن مذهبه موافق لما اخترناه و كذلك ابن بابويه فإنه كما روى بعض أحاديث النهى كذلك روى اكثر احاديث التصريح و الجواز و الامر بالتسمية و اختصاص النهى بالتقيّة في كتاب كمال الدين و عيون الاخبار و المجالس و العلل و غيرها من كتبه بل روى جملة منها في كتاب من لا يحضره

الفقيه الذي لا يورد إلا ما يفتى به ويحكم بصحته ويعتقد أنه حجة فيما بينه وبين ربه وقد نقلنا بعض ذلك مع أنه لا يوجد في تلك الاخبار تخصيص ولا استثناء وقد صرح في العبارات المشار إليها بما صرح ولم يضعف حديثاً واحداً من الاحاديث الدالة على التسمية ولا تعرض لتأويل شيء منها لأنه روى ما هو صريح في اختصاص النهي بالخوف والتقية بل حكم بصحة جميع تلك الاحاديث و صرح في العبارات المذكورة سابقاً فعلم أنه يعتقد مضمونها نعم قال عند إيراد حديث واحد منها جاء هذا الحديث هكذا بتسمية القائم والذي أذهب إليه النهي فلم يضعف الحديث ولا أوله و ذهابه الى النهي اعم من اعتقاد التحريم بل اعم من أن يكون يعتقد اختصاصه بوقت التقية وحصول المفسدة أو يعتقد عدم الاختصاص لكن الثاني لا وجه لكثرة رواياته وتصريحاته الدالة على الاول مع أن زمانه كان في أوائل زمن الغيبة وكانت التقية شديدة والخوف اكثر غالباً واحتمال وقوع تلك المفسدة الكلية غير بعيد فلذلك اجمل كلامه و أبهم مرامه إرادة لإخفاء و المنع من الشهرة و وصول الخبر إلى سلطان. ذلك الوقت و هذا هو السر أيضاً في اجمال بعض احاديث النهي و التصريحات في مواضع آخر. ألا ترى أنهم أفردوا باباً للنهي عن الاسم ولم يجمعوا احاديث التسمية بل توكلوها متفرقة في الابواب لاجل ذلك المطلب و قد عرفت بقية الكلام في الفصل الثامن و اذا كان الامر كذلك فكيف يجوز أن ينسب إلى رئيس المحدثين^١ القول بما يخالف الاحاديث المتواترة التي رواها هو و غيره و حكموا بصحتها و لم يؤلوا شيئاً منها و لا أقل من الاحتمال و معه كيف يتم الجزم و نسبة مثل هذا القول إلى ابن بابويه لغير تحقيق نظير ما اشتهر من نسبة القول إليه بتحريم نافلة شهر رمضان و عدم مشروعيتها مع نقل جماعة من الاصحاب الاجماع على المشروعية و الاستحباب و ورد الاحاديث الكثيرة بذلك و كلامه في الفقيه صريح في ذلك و أنه إنما نفى تأكيد الاستحباب و قد صرح في آخر كلامه بذلك حيث قال: إنما أوردت هذا الحديث في هذا الكتاب مع عدولي عنه و تركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا، كيف يروي و من رواه و ليعلم من إعتقادي فيه أنني لا أرى بأساً في استعماله انتهى. فليت شعري هل

يفهم من هذا أنه قائل بالتحريم أم بالاباحة أم بالاستحباب مع أن نفى البأس صريح في نفى التحريم والعبادة لا تكون مباحة متساوية الطرفين ومثل ذلك القول في مذهب الشيخ المفيد والطبرسي فإنهم إنما قالوا: وفي الاخبار أنه لا يحل تسميته فأوردوه رواية لا فتوى والترك اعم من التحريم وذلك مجمل تفصيله ماتقدم. إلا ترى أنهم قد نقلوا كثيراً من أحاديث الجواز وقد كانا أيضاً قريباً من أوائل زمن الغيبة وكانت التقية شديدة وتلك المفسدة محتملة، ألا ترى أن الطبرسي وابن طاوس قد صرحا بالتقية في العبارة السابقة التي نقلها السيد ولم نطلع على كلام علي بن بابويه في ذلك والوجه فيه إن ثبت هو ماقلناه وقد وجد التصريح باسم القائم عليه السلام من الطبرسي في نسخة صحيحة من كتاب إعلام الوري ومن ابن بابويه في مواضع كما تقدم في التاسع والعشرين وذلك قرينة صريحة فيما قلناه وبالجملة لا ترى أحداً صرح بخلاف ماذهبنا إليه لأنه لم يقل أحد منهم بتحريم التسمية في وقت التقية وغيرها وعند توقع المفسدة وعند الامن مع رواياتهم لما هو صريح في التفصيل وغير ذلك من القرائن السابقة وغيرها قوله وإذا روي حديثاً الخ أقول: إنما وقع ذلك من الصدوق عند حديث واحد كما عرفت ولم يضعفه ولا تعرض لتأويله وإنما يفيد كلامه أنه يميل إلى النهي لاجل التقية في ذلك الوقت لامطناً وإلا فما وجه فعل أهل العصمة عليهم السلام لهذا المحرم على قولكم وماوجه رواية ابن بابويه لجميع تلك الاحاديث وقرائنها ومقابلتها. قوله ومقتضى النهي أن ماورد في التسمية كتب بالحروف المقطعة هكذا «م ح م د» في النسخ السابقة، أقول: هذا ليس بشيء لأن النسخ الصحيحة متفقة في أكثر المواضع والاختلاف فيها قليل جداً وهذا هو الحجة والدليل في مثل هذه التفاصيل كما في القرآن ولا نسلم دلالة النهي على ذلك لما عرفت من التصريحات بأنه مخصوص بوقت الخوف، ثم نقول: الحروف المقطعة إما أن تكون تسمية أولاً فان كان الأول، عارضت أحاديث النهي عن التسمية وإن كان الثاني عارضت تصريحات ابن بابويه وغيره من علمائنا كما أشرنا إليه في هذا التفصيل سابقاً وقد تقدم في الفصل الثالث إشارة إلى بعض تحقيق الحال ولا يخفى أن الجزم بأن النسخ السابقة كلها كانت بالحروف المقطعة رجم بالغيب وقول بغير تحقيق ولا دليل بل الادلة قائمة على خلافه كما رأيت. والعجب أنه نقل حديث الضحيفة وحديث الاسمين وكتب الاسم

فيهما بالحروف المقطعة مع تصريح ابن بابويه بوقوع التسمية في حديث الصحيفة. قوله، أما تنظر إلى الادعية المأثورة. أقول: إن أردت الجميع فممنوعٌ و سند المنع مأمورٌ وإن أردت البعض فلا دلالة فيه على التحريم بوجهٍ مع احتمال التقيّة في الترك على تقدير عمومته فضلاً عن خصوصه. قوله ولا يخفى أن اللوح إنما كانت كتابته هكذا «م ح م د» وفي أكثرها ذكر القائم بالنسب واللقب لابصرح التسمية والتكنية. أقول: نحن نمنع الاكثريّة و سند المنع مأمورٌ من التصريحات في الاحاديث و في عبارات العلماء السابقة في التاسع و العشرين و لو سلّمنا لقلنا الفعل يدل على الجواز و التّراك لا يدل على التّحريم لكثرة الاحتمال و قد سبق الكلام في الفصل الثالث و فيه كفاية إن شاء الله، قوله، فالويل لمن غير سنّة الله أقول: هذا معارض بالصّحيحة و غيرها من الاحاديث السابقة الكثيرة جداً. و بوقوع الكناية في القرآن عن أسماء أعداء الدّين بالجبت و الطّاغوت و اللّات و العزّي و فلان و فلان و كذا في الاحاديث، فما أجبت به فهو جوابنا فكيف يصدق تغيير سنّة الله على مثل هذا الامر المنصوص على العموم و الخصوص من الله و الرّسول و الائمة عليهم السّلام. قوله و في أمالي ابن بابويه الخ، قد عرفت أن التّراك لا يدل على التّحريم بوجه خصوصاً مع التصريحات في مواضع آخر و احتمال الترك للتقيّة فقد ذكر في أول ذلك المجلس أنه كان إجتمع فيه جماعةٌ كثيرون ويفهم أنه كان فيه بعض العامة و لا اقل من الاحتمال و لا يخفى عليك أن التقيّة في هذا أشد من التقيّة في غيره لا تقدّم بيانه ثم إن من المعلوم من ابن بابويه أنه كان يأتي بمتن الحديث و قد إتفق أنه أتى في هذا المقام بمتن حديث الرضا عليه السّلام فيما كتبه إلى المأمون لما سأله ذلك كما رواه في عيون الاخبار و لم يغيّر شيئاً من عبارة الحديث السابقة على محلّ التسمية و لا المتأخّره عنه و حال المأمون معلومة و التقيّة في ذلك المقام لازمة فهو كحديث سئوال عمر و القرينة على ذلك ظاهرة جداً. قوله، و لا يشمل مجرّد الكتابة من دون تلفّظ، أقول: أول هذا الكلام مناقص لآخره مناقضة ظاهرة لأنه نفى التحريم عن الكتابة ثم حكم بتحريم الكتابة و قد استدّل في أثناء كلامه على التّحريم بترك الكتابة مع أنها تدل على الجواز لاستلزامها للقراءة و المقابلة و الرواية و السّماع غالباً و تنافي القول بالتحريم في الجملة و تركها لا يدل على التّحريم

لحاضر. هذا، والذي وجدناه في نسخة صحيحة من الدروس^١ ذكر الاسم والكنية والامر سهل فإن ذكر الكنية وحدها كاف هنا، ثم لا يخفى عليك أن هذان في دعواه سابقاً للاتفاق والاتفاق على عدم التصريح بالاسم كما قاله قبل إيراد أحاديث النهي وبعده فإن العلماء قد كانوا يقرؤون تلك الكتب والاحاديث ويروونها ويدرّسونها ويقابلونها، فهذا ضد ما ادعاه من ذلك الاتفاق. قوله ولكن يظهر لي أن من جملة الحكم في عدم تسمية القائم أن يكون أول من يعلن بذلك الاسم المنادى من السماء باسمه واسم أبيه. أقول: فيه أولاً أن تسمية القائم عليه السلام قد عرفت نبوتها وقوعها وشهرتها وأدلة جوازها وثانياً أنه لو لم يكن اسمه معلوماً من قبل لم يكن لذلك النّداء فائدة وثالثاً أنه معارض بما تضمنته الحديث السابع والثّون^٢ من أن منادياً قد نادى باسمه واسم أبيه عند ولادته معلناً بذلك وكذلك عند ولادة كل آدم. ورابعاً أنه معارض بما رواه الطبرسي في إعلام الوري عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا عليه السلام في حديث يذكر فيه أحوال القائم عليه السلام إلى أن قال: وهو الذي ينادي مناد من السماء يسمعه جميع أهل الأرض بالدعاء إليه يقول الا أن حجة الله قد ظهر الحديث. فنيبني أن يكون أول من يعلن بلقبه أيضاً ذلك المنادى مع أنه لم يرد رخصة صريحة كما ذكرتم في شيء من ألقابه سوى لفظ الحجة من آل محمد كما تقدّم وخامساً أنه لا دليل على أنه يجب أن يكون أول من يعلن به ذلك المنادى ولا يجب علينا تسليمه بغير دليل. وسادساً أن الأحاديث المعتبرة دالة على أن ذلك النداء يكون قبل قيام القائم عليه السلام كما تضمنته الحديث السابع والسبعون^٣ وهو يتقضى قولكم أنه لا يجوز الإعلان باسمه حتى يظهر أو حتى يملأ الأرض عدلاً ولعل ذلك النداء قبل ظهوره عليه السلام بمدة طويلة وكونه قبله بمدة يسيرة كاف في إنتقاض الغاية الذي ذكرتموها فليت شعري ما الداعي إلى العدول عن العلة الصحيحة الشرعية المنصوصة المروية إلى علة مستنبطة ضعيفة غير تامة يرد عليها هذه الاعتراضات الواضحة وغيرها ممّا لا يخفى. قوله، وعلى ذلك جرت طريقة الاصحاب، قال الطبرسي الخ أقول: لا يخفى أن ذلك إنما جرى من الطبرسي والمفيد

٢. راجع الفصل الأول: ٥٢ وبعدها.

١. ذكر في الفصل الأول.

٣. الفصل الأول: ٥٧ وبعدها.

خاصّة مع تصرّيحهما فى العبارة المنقولة بالتقيّة إشارة إلى تأويل أخبار النّهى المذكورة فذلك حجّة لنا لالكم. قوله بل العجيب عدم الفرق بين التسمية و التكنية و بين الكناية عن الاسم و الكنية اقول: قد تقدّم فى ذلك كلامٌ فى الفصل الثالث و أنّ السيّد اعترف بأنّ ذلك تسمية و العجب أنّه تسامح و تساهل فى معنى التسمية المأمور بها فى الاحاديث و ذكر أنّ الاسم و التسمية هناك شاملان للوصف و اللّقب بل مخصوصان بهما على قوله، و قال فى هذا المقام ما قال: والحقّ أنّ الاحاديث الصّريحة فى التسمية باسم محمّد (عليه السّلام) دالة على أنّ ذلك داخل فى التسمية المأمور بها أو هى خاصّة بذلك و أنّ التسمية المنهى عنها أيضاً بذلك المعنى و أنّ المقامين مختلفان بالتقيّة و عدمها فلا تناقض كما مرّ و أنّ المفهوم من التسمية تعيين الاسم و أنّه شامل لقولنا سمّى رسول الله فى مقامى الامر و النّهى فاعتراض علىّ بن عيسى لا يخلو من وجه مع أنّ له أن يقول أنّهما قد رويّا من الاحاديث ما يدلّ على التسمية كحديث اللّوح و أنّ فيه محمّداً محمّداً فى ثلاثة مواضع و غير ذلك و عذرهما فى الاجمال و الابهام ما قلناه سابقاً و قد قال الشيخ الجليل البليغ محمّد بن طلحة فى كتابه أنّ لفظة الاسم تطلق على الكنية و الصّفة و قد استعملها الفصحاء و وردت فى الاحاديث ثم روى عن سهل بن سعد عن علىّ عليه السّلام أنّ رسول الله سمّاه بأبى تراب و لم يكن له إسم أحبّ إليه منه فاطلق لفظ الاسم على الكنية و مثله قول الشّاعر و هو المتنبّي:

اجل قدرك أن تدعى مؤبّته **و من كذاك فقد سماك للعرب^١**

و يروى و من يصفك فاطلق الاسم على الكنية و الصّفة و هذا شايع ذائع فى كلام العرب، انتهى. و فى مجمع البيان فى آخر سورة طه عند قوله تعالى و أجل مسمى^٢، قال قتادة هو قيام السّاعة و قال غيره: هو الاجل الذى كتبه الله للانسان و هذا يقتضى إطلاق التسمية على كتابة الاسم او التعيين بالكتابة، وروى ابن بابويه بسنده الصّحيح عن زرار

١. قبله:

كناية بهما عن اشرف النّسب
و من يصفك فقد سماك للعرب

يا أخت خير أخ يا بنت خير أب
أجل قدرك تسمى مؤبّته

راجع ديوان المتنبّي: ٢٧٨. ط دار صادر - بيروت و كما رأيت فى المطبوعة «تسمى» بدل «تدعى».

٢. طه: ١٢٩.

أنه قال لابي جعفر عليه السلام: أخبر لي عما فرض الله تعالى قال: خمس صلوات قلت: هل سماهن الله وبيّنهن في كتابه: قال: نعم قال الله عز وجل: أقيم الصلوة لدلوك الشمس إلى غسق الليل فقيما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل أربع صلوات سماهن الله وبيّنهن الحديث^١ و باسناده الصحيح عن منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المعتكف بغير ها يعني بغير مكة لا يصلي إلا في المسجد الذي سماه الحديث^٢ فقد ظهر لك أن التسمية قد استعملت بمعنى التعيين والتبيين لكن لا يخفى أن ذلك خلاف المتبادر من لفظ التسمية لشخص له اسم بل يفهم منه تعيين ذلك الاسم في المقامين كما قلناه.

و الظاهر أن ذلك الاستعمال مجاز مع القرينة لاحقيقة فلا يحمل الاطلاق عليه و لا ينافي ما ذكرناه سابقاً و لا يبطل الاستدلال بأحاديث الامر بالتسمية خصوصاً مع التصريحات الكثيرة جداً و مقابلة الامر بالتسمية للنهي عنها و لزوم التحكيم في توجيه السيد الذي يردده التصريحات السابقة قوله، و العجب أنه وقت المنع بذلك مع أنه أورد جملة من النصوص الدالة على تحديد النهي بوقت الخروج و الظهور، اقول: هذا وارد على ظاهر كلام علي بن عيسى لكن يفهم منه أنه إختار التأويل الثاني من التأويلات السبعة السابقة، فيندفع الایراد. قوله، ثم ما معنى الخوف عليه في زمان الطلب له؟ اقول: قد روى في احاديث علّة الغيبة أنه يخاف على نفسه من الذبح و اذا كان بعد الغيبة استحال قتله فمعنى الخوف عليه الخوف على أهله و أقاربه و شيعته كما مرّ. قوله و كيف يرتفع هذا الخوف بمجرد ترك ذكر الاسم و الكنية مع تجويز ذكر النسب و اللقب؟ اقول: قد تقدّم وجه ذلك و أنه إذا لم يذكر اسمه و كنيته لم يعرف أنه ولد و وجد فينقطع الطلب و يحصل اليأس و لا يقتل احدٌ ممّن وافق اسمه اسمَه أو كنيته كنيته و إذا سمى علم وجوده و ولادته و اشتدّ الطلب و زاد أو تجدد إن كان زال و حصلت تلك المفاصد و إنما يكون ذلك قريباً من أوائل الغيبة كما هو معلوم و أمّا النسب فلا محذور فيه لما تقدّم من أن عند القوم أن هذا النسل قد انقطع و قد كذبوا الشيعة في اخباراتهم السابقة به لا أخفوا اسمه و ولادته و

١. راجع تمامه: من لا يحضره: الفقيه ١/٢٨٥/٦٠٠.

٢. الكافي: ٤/١٧٧/٥.

تركوا الطلب لذلك و اللقب قد وافق عليه العامة و ذكروا أنه سيولد فيما بعد فلا محذور في ذكره أيضاً مع أنه لم يكن احدٌ يسمي بذلك اللقب مثل القائم و المنتظر و الحجة ليقتل و لعدم اختصاص الاوصاف و عدم دلالتها على الولادة أو علمهم بعدم ترتب المفسدة على ذلك كما هو واقع. قوله و ما حقيقة ذلك الخوف و تلك التقيّة قبل ولادته في زمان آبائه حتّى نهوا عن التسمية، أقول: قد عرفت جوابه و أنّ وجهه إرادة الاخفاء عن السلطان الجور الموجود في زمان كلّ واحد من الائمة عليهم السلام و عن العامة لئلا يصل الخبر الى السلطان الموجود في وقت الولادة دفعاً لتلك المفاصد العظيمة التي قد حصل مثلها من فرعون لما عرف اسم موسى و قد تمّ ذلك و اندفعت عن السادات و الشيعة. قوله ثم إنّ أصل غيبته من أسرار الله المطوية علّتها الخ. أقول: قد تقدّم أنّها إنما طويت و كتمت في بعض المواقف لعدم إقتضاء المقام و قد بيّنوا ذلك في مقامات آخر متعدّدة و هو قرينة لما قلنا و لا نسلم النّهي المذكور عن الخوض في ذلك إذا كان مستنداً إلى أحاديثهم عليهم السلام و أوامرهم و الأدلّة الشرعيّة. قوله المراد به تسميتهم على القاعدة المعهودة الخ أقول: إنّ ادّعى أنّ القاعدة كليّة ففساده ظاهر لمامر من التصريحات الكثيرة و إنّ ادّعى أنّها جزئيّة لم تند شيئاً و ورود التصريح في البعض حجة و عدمه في البعض ليس بحجة لإرادة الاخفاء و ملاحظة التقيّة و الحصر لم يثبت بدليل و إنّما هو تأويل منه لأحاديث الامر بالتسمية مع أنّه ظاهر المعارضة للنّهي عنها فأمّا أن يكون في الموضوعين عامّة أو خاصّة و وجه الجمع ما وقعت به التصريحات السابقة فظهرت علّته و حكمته. قوله، بل النّهي عن دلالتهم على الاسم و تعريفهم إياه بأيّ وجه كان، أقول: الحق أنّ هذا تأويل منه و لعلّ هذا هو المراد من أحاديث النّهي أيضاً و التوقيع المذكور و جميع ما في معناه دالٌّ على توجيه النّهي و اختصاصه بوقت التقيّة كما مرّ. قوله، بالقياس إلى طائفة بخصوصها و وقت بخصوصه. أقول: نحن نمنع الخصوص فلا بدّله من دليل مع أنّ الظاهر العموم و لو ثبت فهو مخصوص بوقت الخوف و التقيّة و هي تختلف بالشّدّة و الضّعف لكنّها لا تزول بالكلية الى وقت الخروج و الظهور و امتلاء الارض عدلاً فالتحديد بتلك القاعدة صحيح و ليس شيء من أحاديث النّهي يأبى ذلك الحمل مع كثرة القرائن و الأدلّة و التصريحات به قوله و ذلك امر آخر الخ. أقول: جعله اخصّ من وقت التقيّة بعيداً

جداً بل لا وجه له ولا دليل عليه وهو معارض لحديث المجامع والمجالس فيكيف خصصتم أحاديث النهي به مع أنه من جملة القرائن على إرادة التقيّة ولم يخصّصوها بهذه الأحاديث الكثيرة والقرائن التي لا تحصى ولا يعارضها شيء عند التحقيق إن لم يخصّصوا أحاديث النهي بجميع ما أوردناه خصّصوا به حديث المجامع الذي ليس بصحيح ولا صريح. قوله، واختصاص علة الحكم ببعض أفراد الموضوع لا يوجب تخصيص الحكم بذلك الفرد. أقول: هذا البحث إلى آخره تحقيق حسن جيد لكن لاينا في ما قلناه بوجه بل يؤيده ويؤكد لوجود النصوص من الطرفين ثم أنا نعارضه بحمله لاحاديث النهي على المجامع والمحافل لورود هذا اللفظ في حديثين ضعيفين أو حديث واحد ضعيف وتخصيص أحاديث النهي كلها بذلك كما فعله السيّد ثم يتوقف في الحمل على التقيّة الذي دلت عليه التصريحات والقرائن التي ذكرنا من جملتها خمسة وستين ولا يظهر لمانافٍ ومهما أجاب به فهو جوابنا بعينه. قوله، إلا أن يرد نص آخر يخصّص الحكم. أقول: قد عرفت النصوص الكثيرة الدالة على ذلك. قوله، إلا أن يكون هناك معارض ومناف أقول: قد عرفت المعارضات المتواترة والمنافيات التي لا تحصى. قوله، ولا يتوهم أن الأدلة هنا متعارضة. أقول: بل يجب أن يتقين ذلك ويجزم به ويرجح ذلك الجانب أيضاً لما تقدّم تحقيقه. قوله: لأن الأصل الخ أقول: الأدلة غير منحصرة في الأصل بل هو مؤيد ومؤكد لها مع أنها لا تحتاج إلى تأييد ولاتأكيد لأنها كما عرفت في غاية الكثرة والظهور والوضوح. قوله، وفي مسئلتنا هذه نصوص على التحريم غير معارضة بما يدافعها من الأدلة. أقول: قد ظهر عليك فساد هذه الدّعوى التي قد كرّرها واكثر من ذكرها. قوله، هذا يصلح أن يخرج شاهداً لمتواتر مضمون الأحاديث أن اسمه إسم النبي وكنيته كنيته. أقول: هذا لاينا في ما قلناه بوجه وإذا كانت الأحاديث المشار إليها متواترة كانت احاديث التصريح بالاسم متواترة بطريق الاولوية لأنها أضعاف أضعافها كما لا ريب.^١

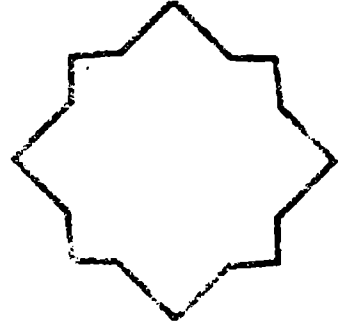
قوله، اللهم عرّفني حجّتك فأنك إن لم تعرفني حجّتك ضللت عن ديني، يفهم من هذا الدّعاء إن معرفته عليه السّلام بهذا العنوان أعني لفظ الحجّة غير كافٍ فلا بد من معرفته

١. يحتمل أن يكون الصحيح «كما رأيت».

تعيينه باسمه و نسبه خصوصاً مع ماورى سابقاً من أنّ له أخاً مع أنّ اللفظ الذي أذن في إطلاقه عليه على قولكم هو لفظ الحجّة لاغير و هو الذي دلّت عليه حديث واحد ضعيف من الاحاديث التي أوردتموها على الاذن فيه فتجوزكم له و للألقاب الباقية ليس إلا لورودها في بعض الاخبار و قد ورد الاسم الشريف في أخبار لا تقصر عن أخبار لقب واحد من تلك الألقاب و قد أوردنا منها ما فيه بل في بعضه كفاية لاولى الالباب و الله سبحانه هو الموفق لسلوك سبيل الصواب و العاصم من الخلل و الزلل و الاضطراب و هو المسئول و المأمول في الدنيا و يوم المأب.

تمّت الرسالة الموسومة بكشف التعمية في حكم التسمية بقلم مولفها سمى مولانا المهدي و عبده المخلص الولي محمد بن الحسن الحرّ العاملي عامله الله بلطفه الخفي و فرغ منها في العشر الاوسط من ذى الحجّة سنة ١٠٧٧ و الحمد لله وحده و صلى الله على محمد و آله.

مطار التحقيق



١. قرآن مجيد.
٢. نهج البلاغه.
٣. كمال الدين، مؤلفه: ابوجعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفى سنة ٣٨١ طبع في مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرقة.
٤. إعلام الوري بأعلام الهدى، مؤلفه: ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي من أعلام القرن السادس الهجري، تحقيق مؤسسة آل البيت لاحياء التراث. طبع في مطبعة ستاره قم.
٥. كشف الغمة في معرفة الائمة. مؤلفه: العلامة المحقق ابوالحسن علي بن عيسى بن ابوالفتح الاربلي طبع في نشر أدب الحوزة و اسلامية.
٦. الكافي، مؤلفه: ثقه الاسلام أبوجعفر محمد بن يعقوب بن اسحق الكليني الرازي المتوفى ٣٢٨/٣٢٩ هـ ق طبع في بيروت - لبنان، دار صعب، دار التعارف.
٧. عيون أخبار الرضا عليه السلام مؤلفه: محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفى سنة ٣٨١ طبع في مطبعة زندگي.
٨. كتاب الغيبة، مؤلفه: شيخ الطائفة أبوجعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفى سنة ٤٦٠ طبع في مؤسسة المعارف الاسلامية قم المقدسة.
٩. الخرائج و الجرائع مؤلفه: المحدث و المفسر الكبير قطب الدين راوندي طبع في مؤسسة الامام المهدي قم المقدسة.

١٠. كتاب الحضال، مؤلفه: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفى ٣٨١ هـ ق طبع في مؤسسة النشر الاسلامي.
١١. من لا يحضره الفقيه، مؤلفه: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفى ٣٨١ هـ طبع في نشر الصدوق.
١٢. الامالي، مؤلفه: شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفى ١٦٠ طبع في دار الثقافة بقم المشرفة.
١٣. مشارق انوار اليقين، مؤلفه: الحافظ رجب البرسي طبع في نشر اهل البيت.
١٤. كفاية الاثر في النص على الائمة الاثني عشر، مؤلفه: علي بن محمد بن علي الخزاز القمي. طبع في مطبعة بيدار.
١٥. البحار مؤلفه: العلامة شيخ الاسلام محمد الباقر المجلسي المتوفى سنة ١١١ طبع في مكتبة الاسلامية طهران.
١٦. المصباح، مؤلفه: الشيخ تقى الدين إبراهيم بن علي بن الحسن بن محمد العاملي الكفعمي المتوفى ٩٠٠. طبع في مؤسسة الاعملی، بيروت - لبنان.
١٧. مفتاح الفلاح، مؤلفه: الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين الحارثي العاملي طبع في مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المقدسة.
١٨. الاعتقادات في دين الامامية، مؤلفه: رئيس المحدثين أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق المتوفى سنة ٣٨١ طبع في مطبعة العلمية قم المقدسة.
١٩. الدروس الشرعية في فقه الامامية، مؤلفه: الشيخ شمس الدين محمد بن مكى العاملي «الشهيد الاول» المتوفى سنة ٧٨٦ هـ ق طبع في مؤسسة النشر الاسلامي.
٢٠. العقائد الجعفرية مؤلفه: شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفى ٤٦٠. جاء في آخر كتاب جواهر الفقه مؤلفه: الفقيه الاقدام القاضي عبدالعزيز بن البراج الطرابلسي المتوفى ٤٦٠ طبع في مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة.
٢١. تهذيب الاحكام، مؤلفه: الشيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي المتوفى ٤٦٠ طبع في مكتبة الصدوق.
٢٢. المقنعة، مؤلفه: فخر الشيعة أبو عبدالله محمد بن النعمان العكبري البغدادي الملقب

بالشيخ المفيد المتوفى سنة ٤١٣ هـ ق طبع في مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة.

٢٣. مهج الدعوات ومنهج العبادات، مؤلفه: رضى الدين ابوالقاسم على بن موسى بن جعفر بن طاووس الحسنى الحسيني المتوفى سنة ٦٦٤ هـ ق طبع في دارالكتب الاسلاميَّة طهران.
٢٤. منهاج الصلاح في إختصار المصباح مؤلفه: الشيخ الطائفة العلامة الحلّي، وجدت نسخة مخطوطة في مكتبة المجلس بطهران.

٢٥. مصباح المتجهد، مؤلفه: شيخ الطائفة ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي المتوفى ٤٦٠ هـ ق طبع في مؤسسة الاعلمي بيروت.

٢٦. الارشاد، مؤلفه: الشيخ المفيد ابو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري المتوفى ٤١٣ هـ ق طبع في مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث.

٢٧. مطالب السؤل في مناقب آل الرسول، مؤلفه: الشيخ ابوسالم محمد بن طلحة بن محمد بن الحسن القرشي العدوي النصيبي الشافعي المتوفى سنة ٦٥٢ طبع في مؤسسة البلاغ بيروت لبنان.

٢٨. التوحيد، مؤلفه: الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المتوفى سنة ٣٨١ طبع في مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة.

٢٩. ديوان المتنبي، طبع في دار صادر - بيروت - لبنان.

٣٠. شرعة التسمية، حول حرمة تسمية صاحب الامر مؤلفه: السيد محمد باقر المشتهر بالداماد المتوفى ١٠٤١ طبع في مؤسسة مهديه ميرداماد - اصفهان.

٣١. الوسائل، مؤلفه: المحدث محمد بن الحسن الحر العاملي المتوفى سنة ١١٠٤ مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث.

٣٢. كامل الزيارات، مؤلفه: ابوالقاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه القمي المتوفى ٣٦٨ هـ ق. طبع مكتبة الصدوق.